
سفينة النجاة
رساله محمد بن احمد
خطی «فهرست شده»
کتابخانه مجلس شورای ملی
۳۴۸۴



کتابخانه مجلس شورای ملی
بازدید شد
خطی - فهرست شده -
۳۴۸۴

وموديا الى التمسك بهم الذين مثلهم مثل سفينة النوح
التي كان التمسك بها وسيلة النجاة فيما يتعلق بالصانع
وفيه مباحث في اثبات الصانع برهانه ان سلسلة الموجودات
اما ان تكون مشتملة على ما يجب صدق الموجود عليه لذاته مع قطع النظر
عن جميع ما هو خارج عنه اولا والاول هو المطلوب وعلى الثاني
نقول اذا وجد ممكن فلا بد ان يكون مفيض وجوده موجودا
مع وجوده فلا محالة ان المفيض ايضا ممكنا موجودا فمفيض وجود
هذا المفيض ايضا موجود معهما وهكذا فيلزم اجتماع الموجودات

لانه فرض بطلان التسلسل ... ضرورة ... المعلول ... ضرورة ... حتى ينتهي الى ...

اجتماع الموجودات المترتبة الغير المتناهية والتالي باطل اما
الملازمة فغنية عن البيان واما بطلان التالي فلان المعلول
الاخير في سلسلة ما متصف باضافة المعلولية فقط وكل واحد
من السلسلة المذكورة غير المعلول الاخير متصف باضافة
العلية والمعلولية فيتحقق ههنا سلسلتان غير متناهيتين
احدهما سلسلة العلية والاخرى سلسلة المعلولية وعدد
المعلولية زائد على عدد العلية بواحد لاشتراك ما عدا
المعلول الاخير في العلية والمعلولية واختصاص الاخير
بالمعلولية وجعله علة لحصول المجموع او جعله علة لامر آخر
غير حصول المجموع لو فرض كون كل معلول علة لمعلول آخر لا يضر
ههنا لان لنا ان ناخذ واحدا من السلسلة ونقول معلوليته
بازاء علية علته ومعلولية العلة بازاء علية علة العلة وهكذا
وح نقطع النظر عن معلول ذلك الواحد ان كان له معلول ونتم
البرهان بان تضايف معلولية الواحد ليس مع عليته وان
اتصف ذلك الواحد بها ايضا بل مع علية علته وح يلزم
زيادة احد المتضايفين الحقيقيين على الآخر على تقدير
عدم اشتمال السلسلة على الواجب وهو مح فعدم اشتمالها
عليه محال وايضا عدم انتهاء سلسلة الموجودات الى الواجب
يستلزم انتهائها اليه لان لنا ان نفرض من معلول ما الى ما لا

يتناهى سلسلة واحدة ثم نبتدا من مبدا آخر من تلك السلسلة
الى ما لا يتناهى فنطبق السلسلتين من المبدئين المفروضين
ما امتدتا فلا يمكن وقوع كل واحد من احدهما بازاء واحد من
الاخرى والا يلزم تساوى الكل والجزء فيلزم ان ينتهى الجزء قبل
ان ينتهى الكل فالجزء متناه والكل زايد عليه بعدد متناه فهو
متناه ومنتهى السلسلة هو الواجب بالذات فان قلت لانم
احتياج وجود الممكن الى المفيض فلم لا يجوز ان يوجد بالاولوية
الذاتية قلت لا يمكن وجوده بالاولوية الذاتية لانه على تقدير
وجوده بها فاما ان يكون الوجود عينا او زايدا عليه وكون
الوجود عينا فى الامر القايم بالذات يستلزم امتناع العدم
فما فرضته ممكنا كان واجبا وعلى تقدير زيادة الوجود فيه
وفى الامر القايم بالغير لابد لصدق الموجود على الموصوف من
مقتض فاما ان يكون المقتضى هو الموصوف بالوجود او امرا
آخر فعلى التقدير الاول يلزم ان يكون الموصوف بالوجود
موجودا قبل هذا الوجود والمفروض كونه موجودا به وايضا
يمكن اجراء ما ذكر فى هذا الوجود فى الوجود السابق وهكذا
فيلزم ان يكون للشيء المفروض وجودات غير متناهية مترتبة
وتعدد الوجود لشيء واحد ظاهر البطلان فكيف الوجودات
الغير المتناهية له واما كون الوجود عينا فى الامر القايم بالغير

فلا معنى له ههنا لان مرادنا بعينية الوجود صدق الموجود
عليه مع قطع النظر عن جميع ما عداه ولا يصح كون الوجود
عينا للامر القايم بالغير بهذا المعنى لان لموصوفه مدخلا فى
صدق الموجود عليه فوجود الامر القايم بالغير بالاولوية الذاتية
يبطل بما ابطل الوجود بها على تقدير الزيادة ولو جوزت العينية
فيه بالمعنى الذى ذكرته فيبطل بما ابطل به العينية فى الامر القايم
بالذات مع زيادة لزوم الغناء والحاجة لفرض عينية الوجود
والقيام بالغير وعلى التقدير الثانى فوجوده بهذا الامر لا بالاولوية
الذاتية وربما يقال لاثبات امتناع وجود الممكن بالاولوية
الخارجية من غير ان ينتهى الى الوجوب ما حاصله انه على تقدير
اولوية الوجود بالغير اما ان يمكن العدم او لا فعلى الثانى
كان ما فرضته اولى واجبا هف وعلى الاول لا يلزم من فرض
وقوعه محال واذا فرض تحقق العدم مع اولوية الوجود يلزم
ترجح المرجوح وهو اظهر بطلانا من ترجح احد المتساويين على
الاخر بلا مرجح الذى هو بديهى البطلان وان شئت فقل وعلى
تقدير امكان العدم المرجوح يلزم امكان الح وهو محال وهذا
وان كان جيدا لكن قد يظن جريانه فى ابطال الاولوية الذاتية
وهو توهم لانه اذا اجرى فيه فلقائل ان يقول اى شيء اردت من
قولك اما ان يمكن العدم او لا فان اردت الامكان وعدمه من غير

ضميمة اصلا نختار النفي قولك فعلى الثاني كان ما فرضنا اولى
ولجبا ثم انما يلزم وجوبه ان لو يمكن ان يعارض الطرف الراجح
رجحان الطرف الاخر ببعض الامور بحيث يصير المغلوب بحسب
الذات من غير اعتبار الامور الخارجة غالبا باعتبار هذه الامور
على ما لولا هذه الامور كان غالبا ولا دليل على عدم الامكان فلم
لا يجوز ان يكون الوجود واجبا بشرط عدم ما يمنع مقتضى الاولوية
او غلبة الاولوية على المانع واما على تقدير غلبة المانع على الاولوية
فيمكن ان يكون العدم واجبا فلا يلزم الوجوب المطلق لما فرض
اولى والوجوب بشرط غلبة الاولوية ليس خلفا وانا رددنا الامكان
وعدمه مطلقا سواء كان مع ضميمة ام بدونها نختار الاثبات
وما فرضته من تحقق العدم على وجه فرضت خارج عن الامكان
لان تحقق العدم انما يمكن ان صار السبب الخارجي للعدم
راجحا على الاولوية الذاتية للوجود وح ما نعته من لزوم ترجح المرجوح
وانما يلزم لو كان ترجح العدم على كونه حين الوجود مرجوحا واما
اذا كان ترجحه حين صيرورته راجحا باعتبار الامور الخارجة
فلا يلزم ولعله ههنا كذلك فان قلت قد حكمت بلزوم الوجود على
تقدير غلبة الاولوية وبلزوم العدم على تقدير غلبة الامور الخارجة
على الاولوية فيكون الممكن على تقديرنا ويهما اما موجودا
واما معدوما لبطلان الواسطة فلا يصح تخصيص الوجود والعدم

بالغلبة

بالغلبة وايضا ايهما يتحقق ح يلزم الترجح بلا مرجح فلم حكمت بكونه
ظاهر البطلان قلت ظهور بطلانه واضح واذا كان التساوي المذكور
مستلزما للترجح الح فهو محال لا محالة فلا يمكن وقوعه وان كان
من المحتملات في بادي الرأي فان قال قائل على التقرير الاول
لابطال التالي ح تماميته مبنية على لزوم معية المتضائفين
وهو في بعض الانواع كالمحاذاة والموازاة والفوقية وامثالها
واضح وفي بعضها كالتقدم والتاخر الزمانيين غير واضح ولكن
كان المشهور لزوم المعية في المتضائفين مطلقا ولعل تقدم
امر زماني على زماني في نفس الامر لا يتوقف على حصولهما معا
في نفس الامر بل لا معنى للتقدم الزماني الا كون المتقدم في زمان
هو قبل زمان المتاخر والقول بان لا تضايف بين المتقدم و
المتاخر الزمانيين لا يجب الذهن فقط وهما مجتمعان فيه
خال عن الدليل وبالجملة معية جميع انواع المتضائفين ليست
بديهية ولهذا منع لزوم المعية في بعض انواعهما بعض اجلة
العلماء طاب ثراه واذا لم يكن اجتماع المتضائفين لا زمانا في المتقدم
والمتاخر الزمانيين فلا بد من بيان اجتماع العلة وعلة العلة
وهكذا مع المعلول الاخير حتى يتم البرهان وكون مفيض وجود
امر مع الامر وان كان بديهيا لكن ربما كان وجوده مع الامر وقبله
وبعد ما اوجد الامر اسفي المفيض وبقي الامر ومفيض المفيض

بعدما اوحد المفيض العدم وبقي المفيض وهكذا الى ما لا نهاية
له بناء على احتمال كون سبب الاحتياج الى العلة الحدوث وما يلزمه
فلا يلزم اجتماع السلسلة نعم ان كان المراد بزيادة العدد زيادة
عدد المعلولية الموجودة على عدد العلية الموجودة فلا فساد
فيها وان كان المراد زيادة عددها على عددها مطلقا فلا يمكن
الحكم بها على تقدير عدم لزوم الاجتماع لعدم صحة الحكم باتصاف
احدى السلسلتين المعدومتين على بالزيادة على الاخرى
في نفس الامر مع عدم وجودهما فيها وان كان الحكم بزيادة ما يوجد
من احدهما في الذهن على الاخرى فيه فلا انقطاع فيه لكون ما
يوجد منهما غير متناهيا وعلى التقرير الاخير ان تطبيق السلسلتين
مع عدم وجودهما والحكم بزيادة احدهما على الاخرى لا معنى له
وكيف يحكم باتصاف احدهما بالزيادة على الاخرى مع انتفاء
الموصوف بالزيادة والنقصان واجيب بان سبب احتياج
الممكن الى السبب هو الامكان كما تقرر في محله الا ترى انه
اذا نظر الى امكان وجود شيء بحسب ذاته بعد ابطال الاولوية
الذاتية يحكم العقل من غير حاجة الى ملاحظة امر آخر باحتياجه
الى السبب ولا فرق بين الابتداء والاستدامة والا يلزم قلب
الماهية فيلزم اجتماع الاسباب المفيضة مع المعلول الاخير
وح تم التقرير المذكور كما لا يخفى المبحث الثاني في علمه وقدرته

وعدله

وعدله وتوحيده على وجه مجمل الافعال المحكمة المتقنة التي منها
الانسان الذي روعي في كيفية خلق الاعضاء والعظام و
الاعصاب والمفاصل وكيفية تاليف المفاصل بالاعصاب
والغضاريف وكيفية خلق الاسنان والرعاية لكل واحد من
القطع والطحن موضعا يليق به وجعل اصولها مختلفة باختلاف
الحاجة وغيرها حكم ومصالح غير معدودة تدل على كمال علمه
واحاطته على الامور الجلية والخفية والكلية والجزئية بحيث لا
يعزب عن علمه مثقال ذرة من سلسلة معلولاته التي جميع الممكنات
مندرج فيها بعد اثبات التوحيد وعلى قدرته لان البديهة حاكمة
بامتناع صدور تلك الافعال عن عديم القدرة بوجوب كونها
مستندة الى القدرة والاختيار واذا كان عالما بافعاله
وقادرا عليها فلا يمكن ان يصدر عنه الظلم الذي لا يجوز العقل
صدوره عن كمل الممكنات مع تجويز جلب النفع او دفع الضرر
فكيف بالصانع الذي لا يمكن الضرر عليه على تقدير ترك الظلم
ولا جلب النفع له بالظلم فوجوب الوجود وما هو تابع له آب عن احتمال
الظلم واذا كان عالما بافعاله وقادرا عليها لا يمكن اظهار المعجزة
على يد الكاذب لانه اغراء بالباطل وتلاعب بالناس الذي هو قبيح وظلم
عليهم ومبداءه صفة نقص لا يليق الانتساب الى بعض الممكنات
ولو نسب واحد منهما الى كملهم لابى العقل عن القبول اشد

لان اظهار المعجزة الخارج عن طاقة البشر على يد الكاذب م

الانباء فعدم جواز الانتساب الى الواجب تعالى غنى عن البيان
فصاحب المعجزة صادق فى ادعاء النبوة وفى جميع ما اخبر به ومن
جملته التوحيد بحيث لا يمكن لاحد ممن قال به انكار اخباره
بالتوحيد فظهر بما ذكرته انه يمكن اثبات التوحيد بالنقل فان
تعسر حل بعض الشبهات المتعلقة بالدلائل العقلية الصرفة للتوحيد
فلا يضر بالمقصود ولا ضرورة فى ارتكاب ما ارتكبه كثير من
العلماء ويمكن اثبات علمه تعالى وقدرته بان العلم والقدرة
فى بعض معلولاته يدلان عليهما فى فاعله لامتناع اتصاف المعلول
باحد هذين الكمالين من غير ان يتصف الفاعل به **المبحث الثالث**
فى ان علمه تعالى عين ذاته لانه لا يجوز ان يكون علمه بحصول
صورة فيه لان الصورة كما تحتاج الى القابل تحتاج الى الفاعل
والقول بان احتياجها الى الفاعل انما يكون ان لم يكن حصول
الصورة ضروريا بالنسبة الى الواجب واما اذا كان ضروريا
فلا تحتاج الى علة كزوجية الاربعة التى لا حاجة لها الى علة
انما الحاجة هى للاربعة ولعل فيما نحن فيه لا حاجة للصورة الى
علة لانتفاء سبب الاحتياج الذى هو الامكان والا فللموصوف
ضعيف لان امكان الحال فى شئ ضرورى فيلزم الحاجة الى
الفاعل لكن يمكن فيما يكون للموصوف علة كالاربعة ان يكون
جعل الموصوف بالذات جعلا للوصف بالعرض وفيما نحن

فيه

فيه لما لم يكن للموصوف الصورة على تقدير تحققها علة حتى
يكون الصورة معلولة لها بالعرض فلها علة وفاعل ففاعلها
ان كان هو الواجب فاما ان يكون فى مرتبة افاضة الصورة
العلمية التى هى مرتبة متقدمة عالما بغير هذه الصورة
او عالما بها او غير عالم مطلقا والاول يستلزم كون علمه
تعالى بغير هذه الصورة وهكذا لو فرضت صورة اخرى قبل
هذه الصورة فما فرضته صورة علمية لم يكن صورة علمية
والثانى والثالث ظاهر البطلان لسبق مرتبة العلم على الصورة
وتوقف افاضة العلم على العلم فاى عاقل يجوز ان يكون
مفيض العلم غير عالم وبطلان كون فاعل علم الصانع غيره
تعالى عن ذلك علوا كبيرا غنى عن البيان فعلمه تعالى اما
بحضور المعلوم او غيره والاول لا يصح فى الحوادث والمعدومات
لان الاتصاف بالحضور متوقف على الوجود وهو منتف
فى الحوادث قبل وجودها وكون علمه بالحوادث بحصول صورها
فى بعض الممكنات القديمة التى لها تحقق باطل بنظير ما
ابطلت به كون علمه تعالى بالصورة الحاصلة فيه بل لك ان
تستنبط بما ذكرته بطلان كون علمه تعالى بالممكن القديم
بنفس القديم ايضا لو كان له تحقق وان تعلم انه تعالى يعلم
الاشياء على اقصى مراتب تفصيل كانت الاشياء به او نكون

بذاته تعالى وهو المط فان قلت انحصار العلم فى الحضورى و
الحصولى من المسلمات التى لا يظهر انكار احد له وكون علمه بذاته
حضوريا ظاهر فعلمه بالاشياء اى قسم منهما قلت كون علمه تعالى
بالاشياء عين ذاته تعالى ثابت بالبرهان ومشهور بين المحققين
فان ثبت الانحصار المذكور عندهم فينبغى حمل الحضور على
اعم من الحقيقى والحكمى والقول بتحقق الحضور الحكمى فى علمه
تعالى بالاشياء لان علمه تعالى بها لما كان عينه فحضوره تعالى
عند نفسه كما هو علم بنفسه فهو علم بها ايضا فذاته نائبها
فى كون حضورها عنده علما بها والحضور الذى نفسه هو الحضور
الحقيقى وبما ذكرته فى العلم ظهر ان قدرته تعالى وحيوته وارادته
اذا اريد بها العلم بالمصلحة عين ذاته وان كانت الارادة قد
يطلق على معنى هو من صفات الفعل كما يظهر من بعض الاخبار

المبحث الرابع ان وجوده تعالى عين ذاته لانه لو كان زائدا
عليها لاحتاج الى علة وكون علة وجوده غيره لا يعقل اصلا
فان كانت ذاته يلزم ان يكون موجودا قبل هذا الوجود فان
كان بهذا الوجود يلزم تقدم الشيء على نفسه وان كان بغيره
يلزم ما يلزم فى الوجود الاول وهكذا فيلزم الدور او التسلسل
وتعدد الوجود لامر واحد ظاهر البطلان فكيف الدس والقول
بان الحاجة الى العلة انما تلزم ان لم يكن حصول الوجود الزائد

للواجب

للواجب ضروريا وضرورة الوجود معتبرة فى الواجب وليست
محل الكلام بل محل البيان هو الزيادة وعدمها وعلى شيء
من احتمالى العينية والزيادة لا حاجة الى علة باطل بما
ابطلت به عدم حاجة العلم على تقدير الزيادة الى علة فان
قلت معنى العلم والقدرة والوجود والحيوة متغايرة بالبديهة
فكون واحد منها عين ذاته شاهد على ان غيره تعالى مغاير
وهذا شاهد على ضعف دلائل العينية بحيث لا يمكن الحكم
بكون واحد منها عينا ايضا الان نسبة جريان دليل العينية
منها واحدة واذا علم ان مقتضاه لا يصح فى الجميع فلا يبقى
الوثوق بالعينية فى شيء منها وكيف يجوز ان يكون امر واحد
عين امور متغائرة قلت هذا الايراد انما يرد لو قيل بعينية
هذه المفهومات لذاته تعالى وهذا لا يمكن ان يقول به عاقل
فكيف يقول به العلماء المحققون مع انهم معترفون بامتناع
ادراك كنه ذاته تعالى فكيف يقولون بان ذاته تعالى عين
هذه المفهومات البديهية بل مرادهم ان ذاته تعالى بذاته من غير
اتصافه بصفة وملاحظة انتسابه الى امر يصدق عليه انه
موجود وعالم وقادر وغيرها من الامور التى تحمل على الواجب
بالذات لذاته فمعنى كون وجوده تعالى مثلا عين ذاته ان
ذاته لذاته منشأ صدق هذا المفهوم وليس مثل زيد الذى

لما لم یکن فی زمان العدم متعلق الجعل لم یصدق علیه انه موجود
فلما تعلق الجعل به صار موجودا سواء تحقق بالجعل وجود
لزید فی الخارج او لم یتحقق لانه علی التقدیرین لیس صدق
الموجود علیه بحسب ذاته وکذلک لما لم یصدق علیه فی ایام
الرضاع مثلا قادر علی کثیر من الامور التی یصدر من الانسان
ثم صار صاحب کیفیة تسمی بالقدرة فصار قادرا لم یصدق
علیه القادر لذاته وعلی هذا فقس **البحث الخامس** فی ان الوجود
مشترک معنوی بین الواجب والممکن لانا اذا علمنا وجود
ممکن وعلمنا ان له سببا یصدق علیه موجود بالمعنی الذی
نفهمه ویفهم کل احد من لفظ الموجود ومرادفاته وحکمنا
بانه ممکن وتبدل اعتقاد الامکان باعتقاد الوجوب لم
یتبدل اعتقاد الوجود الاول مع علمنا بان لا اختلاف
فی هذا الاعتقاد اصلا وایضا انا نسئل عن موجد السماء
مثلا واجیب بانه الله فاعاد السائل بانه هل کان الاله موجودا
فاوجدها اولا فیجد کل عاقل بطلان هذا السؤال وسخافته
بحیث لا یرتاب فی ان المحتاج الی هذا السؤال اختل عقله
بحیث لا یستحق الجواب ولا یصلح للخطاب ولو لم یکن الموجود
الصادق علی الواجب ما یفهمه کل احد من الموجود لم یکن
هذا السؤال سخیفا لان السائل یسال عن الموجود بالمعنی

الذی

الذی یفهمه هو والمخاطب من لفظ الموجود والموجود بهذا المعنی
لا یصدق علی الواجب فالواجب فی الجواب المنفی بان یقال
اوجدها من غیر ان یکون موجودا وسخافة هذا الجواب بل نحوه
ایضا لا یخفی علی من ینتسب الی العلم بل الی ادنی مراتب العقل
فان قیل صدق الموجبة کما یقتضی وجود الموضوع یقتضی وجود
مبدا المحمول فیه ایضا اذا کان المحمول مشتقا وقصد منه المعنی
اللغوی والعرفی والشاهد علی ذلک انا لا نعرف الصدق والکذب
فی قول من یقول الهواء شفاف وابیض الا بوجود مبدا المحمول فی
الموضوع وانتفائه عنده فلو حمل المشتقات علی الواجب تعالی بالمعنی
الذی نفهمه کان صدقه بقیام المبدا به وعینیة الصفات
تنفی القیام فوجب ان یکون معنی الصفات المذکورة علی تقدیر
حملها علی الواجب غیر ما نفهمه بل یکون عین ذاته وهو المراد
من الاشتراک اللفظی اجیب بان ما ذکر سابقا فی اثبات کونه
تعالی عالما وموجودا وغیرهما یدل علی صدق هذه المفهومات
المعلومة علیه ومآل ما ذکر فی عینیة الصفات الحقیقیة نفی الصفات
ونسبة کثیر من آثارها الی الذات ومنها کون الذات منشاء
صدق المفهومات المذکورة علیها والشاهد المذکور شاهد
زور لانه مبنی علی مقایسة الغایب علی الشاهد مع کذب ما ذکر
فی الشاهد ایضا لان صدق نسبة المحمولات التی من شانها الوجود

بالنسبة

الخارجي الى الموضوع وكذبهما بالوجود والاشتقاء لا نسبة مطلق
المحمولات وبالجملة توهم ان العالم بالمعنى الذي يفهمه الناس من هنا
اللفظ ومن مرادفاته ليس محمولا على خالق الاشيا في غاية السخافة
والقول باقتضاء صدق هذه الموجبة في الخالق وجود مبدء
الاشتقاق في الموضوع كما يقتضي في المخلوق ناش من المقايسة
الفاسدة في المتبوع والتقليد فقط او بانضمام المقايسة في
التابع هل يجوز عاقل ان لا يصدق على خالق السموات والارضين
فما فيهن وما بينهن مع اشتمال القليل منها على حكم ومصالح لا تعد
ولا تحصى عالم وقادر وحي وموجود لان مآل القول بالاشتراك
اللفظي قول بعدم صدق هذه المفهومات عليه بل معنى الله قادر
وغيره من الصفات الحقيقية عندهم واحد وهو الله الذي ماله
سلبا لحمل وبعض من ينسب الى هذا القول كان يقول لا يمكن الحكم
على الله تعالى بشيء لا ايجابا ولا سلبا لان الحكم مطلقا محتاج
الى تصور الطرفين وههنا لا يمكن تصور الموضوع بوجه من الوجوه
ولم يتفطن انه حكم على الله تعالى بامتناع الحكم ولا يمكن اجراء جواب
شبهة الحكم على المجهول مطلقا في جواب هذا التوهم كما لا يخفى و
لعل مرادهم من الاشتراك اللفظي ان منشأ صدق الموجود مثلا
في الخالق والمخلوق مختلف لان منشاءه في الخالق ذاته المقدسة
وفي الممكن اما امر قايم به في الخارج كما زعم بعض واما ذاته المجعولة

كما هو التحقيق وان كان كثير من كلماتهم ابيا عن هذا التوجيه وبالجملة
القول بالاشتراك اللفظي بمعنى عدم حمل مفهوم العالم الذي يفهمه
كل احد من هذا اللفظ ومرادفاته على الله تعالى مع سخافته الواضحة
قول شنيع ركيك في اقصى مراتب الشناعة والركاكة والقول بان
منشأ صدق العالم في الصانع والمصنوع مختلف فهو وان كان
حقا لكن غرض المحققين بهذا القول لا وجه لها اصلا لان قولهم
بعينية الصفات في الواجب وزيادتها في الممكن بمنزلة التصريح
باختلاف منشأ الصدق فيهما فان قلت فما توجيه ما روي عن
ابي الحسن الرضا عليه السلم في باب هو بعد باب معاني الاسماء
واشتقاقها حيث قال من الكلام ص وانما سمي الله تعالى بالعلم لغير علم حادث
علم به الاشياء استعان به على حفظ ما يستقبل من امره والروية فيما
يخلق من خلقه ويفسد ما مضى مما افنى من خلقه مما لو لم يحضره
ذلك العلم ويغيبه كان جاهلا ضعيفا كما انا لو راينا علماء الخلق
انما سموا بالعلم لعلم حادث اذ كانوا قبله في العيون جهلة وربما
فارقهم العلم بالاشياء فعادوا الى الجهل وانما سمي الله عالما
لانه لا يجهل شيئا فقد جمع الخالق والمخلوق اسم العالم واختلف
المعنى على ما رايت انتهى فانه عم صرح باختلاف المعنى وعلل تسميته
تعالى بالعالم بسلب الجاهل وهذا التعليل يشاير لعلى الاختلاف في
قلت لعل معنى كلامه عم اختلافهما بحسب الكمال والنقصان كما

قبله في العيون
فيه ح

يومي اليه قوله ع لا يجهل شيئا في علم الله تعالى و قوله ع لو لم
يحضره ذلك و يطلبه [العلم] كان جاهلا في علم الخلق الا ان معنى العالم
المطلق بمعنى واحد لا يصدق عليهما و يحتمل ان يكون مراده ع
بالاختلاف اختلاف منشا الصدق كما ذكرته و يؤيد هذا ما ذكره
عليه السلم في بيان اختلاف البصر بين الخالق و المخلوق و ليس
ينافي ما ذكرته ما ذكره ع في اختلاف القايم في الخالق و المخلوق
فانه اختلاف بحسب المعنى البتة كما يظهر من هذا الخبر و لعل في التعليل
اشارة الى ان علمه ليس بالكيفية القائمة به كما يكون بها في الخلق
و بما ذكرته في هذا الخبر تقدر دفع التوهم الناشي من روايات اخر
و الداعي على تاويل هذا الخبر دلالة الدليل القاطع على صدق
العالم مثلا بمعنى نفهمه عليه تعالى و النقل اذا عارض العقل
اول و يؤيد ما ذكرته مع عنانه عن المؤيد ما روي في باب اطلاق
القول بانه شيء في حديث طويل بعد ان قال السائل فقد حددته
اذا اثبت وجوده انه قال ابو عبد الله عليه السلم لم احده و لكن
اثبته اذ لم يكن بين النفي و الاثبات منزلة اعلم انه بعد العلم بصحة
الدليل العقلي على امر نعلم مجملا ان كل كلام صادق كان ظاهره
معارضا لذلك الدليل لا يكون ذلك الظاهر مرادا و عدم تعرض
تاويل الظاهر لا يضر بالقاطع و ان كان الظاهر المعارض ظاهر
كلام الله تعالى مثل يد الله و على العرش استوى لكن لما تمسك

بعض

بعض من قال بهذا الاشتراك اللفظي في الوجود و العلم و غيرهما
بعد كلمات سخيفة زعمها دلائل عقلية بامثال هذه الظواهر
اشرت اليها ايضا لبيان سخافة قسمي المتمسك **المقصد الثاني**
مختصر في نبوة نبينا صلى الله عليه و اله دليل نبوته انه ادعاها
و ظهر المعجزة على يده فهو صادق في الدعوى اما ادعاؤه النبوة
فهو غني عن البيان و اما بيان ظهور المعجزة فله طرق اكتفي باحدها
و هو ان رسول الله صلى الله عليه و اله مع كونه اميا جاء بكلام
هو القرآن و ادعى انه كلام الله تعالى بعد دعوى النبوة و ذكر
في الكلام المذكور في بيان كونه كلام الله تعالى فاتوا بسورة
من مثله و لا ياتون بمثله و لو كان بعضهم لبعض ظهيرا و عجزوا
عن الاتيان بسورة من مثله اما كونه اميا فلانه مع ذكر كونه
اميا فيما ادعى انه قرآن لم يقدر احد من اليهود و النصارى
و سائر فرق منكري النبوة تكذيبه مع كونهم في غاية المبالغة
في تكذيب النبي صلى الله عليه و اله و وجه عدم الامكان انه كان
من اكابر القريش المعلومة احواله من ايام الصبا الى اخر ايامه الشريفة
بحيث لم يمكن لاحد ان يقول لم ادعيت الامية الم يكن معلمك
في ايام كذا فلانا و مع فلان و لو لم يكن اميا بل قاريا لقالوا
ذلك و اظهروا عدم صدقه في الامية بحيث لم يبق لاحد شك
في مقالتهم بل و لا في خصوص المعلم بل كان اللاحقون ينقلون

عن السابقين كون معلم فلان في زمان كذا وفلان في زمان
كذا على تقدير التعدد لغاية توفر الدواعي وعدم النقل
في امثال هذه الامور بل في الامور المتوفره الدواعي التي لم تكن
بهذه المرتبه يورث القطع واما عجزهم عن الاتيان بسورة
من مثله مع صرف كثير من المنكرين قسطا وافرا من ايام
عمرهم في تحصيل ملكة البلاغة وحصولها لهم انه لم ينقل عن احد
ولا عن جماعة بالمعاضدة معارضة القران بسورة اعتقد
المعارض واهل اللسان الذين لم يكونوا معارضين واحد منهما
بعد سماع القران وتامل بلاغتها انها مثل سورة منه وعدم
نقل هذه المعارضة دليل على عدمها كما ذكرته آنفا واما كونه
صادقا في الدعوى فلان عجزهم المطلق عن الاتيان بسورة
من مثله يدل على ان هذا الكلام ليس من البشر وان كان قاريا
فكيف من الامي وذكر الاميه لغاية توضيح عدم كون القران
من كلام رسول الله صلى الله عليه واله وكونه من الله تعالى و
اذا كان الكلام من الله تعالى فالمنزل اليه صادق في الدعوى
بل في جميع ما يقول والا يلزم الظلم والاغراء بالباطل كما ذكرته
في المبحث الثاني من الباب الاول فان قلت زمان رسول الله صلى الله
كان على نوعين احدهما زمان كان القادر على المعارضة غير خائف
لعدم قوة الاسلام والثاني زمان كان للاسلام قوة وشوكة

ولعل القادر عليها منعه الخوف عن المعارضه في زمان قوة الاسلام
وفي زمان عدم القوة وفرض عدم الخوف في زمان القوة عن
اصل المعارضة لعلها قد وقعت ولم ينقلوها بعد المعارضة
لقوة الاسلام وسطوته وضعف الفرق المخالفه بحيث لم
يكونوا قادرين على اظهار المعارضة الواقعه في مدة متمادية
وكتموها خوفا من اهل الاسلام وكتم اهل الاسلام لمخالفتها
لغرضهم واخفاء الامور بسبب الخوف والدواعي قد يصير سببا
لخفائها المطلق واضمحلالها ولعل المعارضة كذلك قلت
قوة الاسلام والخوف من اهله لا يمنعان من حفظ المعارضة
وضبطها وغاية الامر منعهما من اظهار المعارضة في بلاد الخوف
ونحن قاطعون بعدم ضبط المعارضة في بلد من البلدان
مع قوة الداعي على الضبط والا لعارض المنكرون في بلادهم
في بعض اوقات ورود اهل الاسلام الى تلك البلاد ونقل المسافرون
والمترددون الينا وينقلون كيفية المعارضة وكميتها لعدم
خوف الناقلين الينا اذا لم يكونوا من الفرق المنكرين للاسلام
وما ذكرته مما يحكم به كل من له ادنى تمييز بطلب الحق حكما يقينيا
لا ارتياب فيه اصلا وعدم الضبط في مثل هذه الامور يدل
على العدم دلالة قطعيه **المقصد الثالث** في الامامة اختلف
الناس في وجوب نصب الامام وعدمه والمشهور هو الوجوب

وقول الفاضل التفتازانی ان الاجماع ان نصب الامام واجب
وانما الخلاف فی انه یجب علی الله تعالی او علی الخلق بدلیل
عقلی او سمعی والمذهب انه یجب علی الخلق سمعا لقوله صلی الله
علیه واله من مات ولم یعرف امام زمانه مات میتة جاهلیة
انتهی مبنی علی عدم اعتداده بقول الخوارج بعدم الوجوب
وما جعله المذهب هو مذهب الاشاعرة ونقل عن اکثر المعتزله
والزیدیة القول بوجوبه علی الخلق عقلا وعن الجاحظ و
الکعبی وابی الحسین من المعتزلة القول بوجوبه علی الخلق
عقلا وسمعا والامامیه الاثنا عشریة قالوا بوجوبه علی الله
تعالی والدلیل علیه ان العقل یحکم بوجوب اللطف وهو تقریب
المکلفین الی الطاعة وتبعیدهم عن المعصیة بمرشد کامل
نبیا کان او اماما اذا لم یکونوا کاملین صالحین لان یکونوا
محل الوحی والالهام مصونین عن الخطا والعصیان کما هو
الواقع ولیس مرادهم من وجوب اللطف وجوب ای مرتبة من
مراتب التقریب فرضت حتی یقال ان من مراتبه جعل کل واحد
منهم معصوما فیجب عموم العصمة علی اصلکم بل الوجه
انه اذا کانت حال المکلفین ضعف المدارک عما یلیق بهم
فعلا وترکا وکان دواعی الباطل مستولیة علی کلهم او بعضهم
بحیث لا ینتظم امور المعاد والمعاش انتظاما حسنا

کما هو الواقع یحکم العقل علی قانون اهل العدل بانه یجب
بحسب الالطاف الکامله ان یعین لهم کاملا بحسب العلم
والعمل حتی یکون اطاعته مثمرة لانتظام امر المعاش ویکون
وسیله واقیة بینهم وبین الله تعالی فی امر المعاد ولما کان
اتصاف شخص بالخصلتین الکاملتین حتی تترتب علی تبعیته
الغایتان النافعتان من الامور الخفیة التی لا تظهر الا بنبا
الله عز وجل بواسطة القران او بواسطة النبی صلعم او بواسطة
من علم صدقه باحدهما او بالمعجزه کخفاء ما یستحق به النبوة
علی الناس فلا معنی لحوالة اختیار الامام الی ارائهم کما لا یصح حوالة
اختیار النبی علیه السلام الیها والفارق بین المرتبه من الامامة التی
اثبتناها والعصمة التی الزمتموها بزعمکم حکم العقل بالاولی
وعدمه بالثانیه ویدل علی ذلک ایضا ملاحظة کیفیة
خلقة الانسان ورعایة حکم ومصالح فی کیفیة خلقة الاعضاء
بتالیفات تناسب الانتفاع المطلوب منها بحیث یبلغ ما
دون بعض ارباب علم التشریح علی ما نقل خمسة الاف ومن
لاحظها وتامل فیها علم علما یقینیا ان خلقة الاعضاء
علی ما خلقت علیه لانتفاع خاص یترتب علی خلقتها بالهیئة
المخلوقة وهل ینبغی ان یجوز عاقل ان یراعی الله تعالی فی
خلقة الاعضاء المنافع الجلیة والدقیقة والقویة والضعیفة

لاحتياج كمال الانتفاع الى الهيئة الخاصة ولا يراعى في
ارشاد الانسان الى الامور الضرورية في امر المعاش والمعاد
مع غاية الاحتياج ما يحتاجون اليه من تعيين مرشد
يرشدهم اليها ويصير وسيلة بينهم وبين الله تعالى حاشا
من ذلك ونعم ما قال الشيخ الرئيس في الشفا بعد ما بين
احتياج الناس الى التعاون فالحاجة الى هذا الانسان في
ان يبقى نوع الناس ويتحصل وجوده اشد من الحاجة الى
انبات الشعر على الاشفار وعلى الحاجبين وتقعير الاخمص
من القدمين والاشياء اخرى من المنافع التي لا ضرورة فيها في
البقاء بل اكثر ما لها انها تنفع في البقاء انتهى ثم ان قال ما قال
في النبوة لكن لا يخفى جريانه في الامامة ايضا اذا ختم النبوة
فان قلت انكم تقولون بانه تعالى اختار امير المؤمنين عليه السلم
لهذه المرتبة الجليلة لكن الناس تمردوا عن امره للدواعي الباطلة
واختاروا غيره فلو كان تعيين الامام واجبا لكان الاقدار
والتمكين ايضا واجبا حتى تترتب على التعيين منافعه المطلوبة
منه وبطلان التالي يدل على بطلان المقدم قلت انما الواجب
هو التعيين والدلالة على المعين بما يهتدي به طالب الحق
التارك للاغراض الباطلة والاقدار والتمكين على دفع الاعداء
ليس بواجب عقلا الا ترى ما جرى بين الانبياء الماضية

والقرون

والقرون الخالية فان قلت على القول بوجوب الامام لا بد من
ظهوره حتى يترتب عليه الانتفاع المطلوب من الامام بالنسبة
الى طالب الحق والنجاة وان لم يتمكن من الاعلان بدعوى
الامامة لانه لا فرق بين الخفاء والعدم في عدم الانتفاع
فتجويز الاول والمنع عن الثاني تحكم بحت قلت ما يحكم به العقل
هو وجوب تعيين الامام بحسب الشخص او الصفة وامره باظهار
نفسه اذا كانت المصلحة في الاظهار ~~والانتظار وقت المصلحة~~
~~ان كانت المصلحة في الانتظار~~ واما ظهوره واظهار الامامة
للمطيعين حتى يرجعوا اليه فيما احتاجوا الى الرجوع فيه وعدم
الاعلان بالدعوى عند الخوف عن الظلمة انما يجب لو لم
يترتب على الظهور على المطيعين مفسدة يناسب الاجتناب
عنها عند الله تعالى ولا علم لنا بعدمها لامكان صيرورة
ظهوره على المطيع سببا لظهوره على العدو اما بسبب ان
طالب الحق ايضا لا يصدقه بلا معجزة وفي مدة التفتيش
والتحير ربما يظهر للمخالف ايضا بل بعد التصديق ايضا
اما بتلبيس العدو عند الشيعة وزعمهم انه منهم او بقلة
الحوصلة او بغيرهما مما لا اطلاع لنا عليه فيصير سبب الترتب
المضرة التي لا يقابلها منفعة الظهور وما ذكرته من التحكم
توهم لان سلب لطف ارسال النبي والامام لا يناسب عدم

منع الظلمة عن جريان ما يناسب هذا اللطف بعد الارسال الا تطوى

ان بعثة نبينا صلى الله عليه واله الى بلاد لم تجر احكامه فيها

بتمرد خسرو وهرقل وغيرهما لم يكن لطفا من الله تعالى باهل

تلك البلاد او تقول بانه كان لطفا من الله تعالى لكن المتمردين

فعلوا ما فعلوا وحرموا انفسهم وغيرهم من الاستضاءة

عن انوار النبوة والاول لا وجه له وعلى الثاني فما تقول في

مدة ظهوره صلى الله عليه واله في مكانه بالنسبة الى اهل البلاد المذكوره نقول

في مدة الغيبة وكذلك حكم الانبياء الذين لم يكونوا قادرين على

اظهار سنتهم في بعض البلاد التي كانت نبوتهم جارية على

اهلها في مدة لاجل المتمردين العاتين مع ان تلك البلاد

لم تكن خالية عن طلبة النجاة لكن كانوا محرومين عن فيض

ظهور النبي بشامة المعاندين والحاصل ان الحجة على وجوب هذا

اللطف تامة وما زعموه دليلا على خلافه مردود بالمنع و

السند فان قلت ما تقول في ظهور سيد الشهداء عليه السلام

مع شدة الخصم وظهور ما ظهر منه فلو كان الخوف سببا

للغيبة لوجب عليه عليه السلم قلت قد قلنا بامكان صيرورة

الخوف سببا للغيبة ولم نقل بوجوب السببية بالنسبة

الى جميع الائمة عليهم السلام بل ربما يكون المصلحة بالنسبة

الى بعضهم الاصرار في امتناع بيعة الظلمة وتعرض الشهادة

وبالنسبة

وبالنسبة الى بعضهم المسالمة والتقية وبالنسبة الى بعضهم

الغيبة وبالجملة بعد العلم بمرتبة الامامة التي هي كمال العلم

والعصمة كما اومانا اليه وسيظهر ان شاء الله تعالى يظهر ان

كل ما يفعله كل واحد من الائمة انما يفعله للامتثال عما امره

الله تعالى به واخبره به رسول الله صلى الله عليه واله وان عمل كل واحد

منهم على وفق ما كلف به واختلاف الائمة في السلوك عند

اهل الحق كاختلاف الانبياء فيه فكما جاز اختلاف الانبيا

في السيرة باعتبار وجوه ومصالح اعلمها الله تعالى اياهم

مع خفاء اكثرها علينا يجوز اقتضاء مصلحة اعلمها الله تعالى

الائمة عليهم السلام اختلاف سلوكهم في مراتب التقية ومع كفاية

الاجمال في امثال هذه الامور نقول يمكن ان يكون ختم الائمة

بالحجة المنتظر من ال محمد صلى الله عليه واله سببا للغيبة لان ظهوره ربما

انجر الى الشهادة قبل اوانها واستلزامها هلاك اهل العالم

لامتناع خلو الزمان من الحجة كما يدل عليه بعد دلالة العقل

قوله صلى الله عليه واله من مات ولم يعرف امام زمانه مات

ميتة جاهلية فان قلت في هذا الزمان الذي حصلت الغيبة

ما يصنع المكلفون فيما يفعلونه عند غيبته عليه السلام مما يمكن فعله

عند عدم الحجة قلت لو كان استدلالنا على حاجة الامام و

وجوده امتناع التكليف بدونه لكان كلامك موجها لكن

كلامنا فى وجوب تعيين الامام من الله تعالى لوجوب هذه المرتبة
من اللطف وشهادة كيفية خلقة الانسان والحيوانات على
ذلك وامكان التكليف بدون ذلك لا يدفع دليلنا اصلا وهذا
الكلام يناسب بوجه ما ما يقول احد فى رد قول من يقول جعل الله
تعالى يد الانسان مشتملة على اصابع وكل اصبع مشتملا على
مفاصل حتى يتمكن من الافعال الصادرة من اليد على الوجه
الكمال لا احتياج الى المفاصل ولا الى الاصابع لانى رايت كثيرا
من الانسان كانوا فاقدى الاصابع ومع هذا كانوا متمكنين على
الافعال ولا يخفى عدم ارتباطه بما ذكرو وبالجملة يمكن صحة التكليف
مع عدم ظهور النبى والامام فى وقت ما لامكان الاجتهاد فى المحفوظ
من آيات الاحكام والاحاديث التى يصح الاستدلال بها مثلا والاحتياط
فيما لا يمكن الاستدلال عليه بخصوصه لكن كلامنا فى ان العقل
وتتبع آثار الطافه سبحانه وتعالى يشهدان على ازيد من هذا
وننبه على هذا المطلب بتوضيح ما حتى ينجلى الخفاء عن بعض الاذهان
ان بقى له ونقول يحكم العقل بان الملك العادل العارف بان
مصلحة الرعية فى تعيين الامير لا يهمل التعيين وان كان غنيا
عنهم بل يحكم بان مقتضى عدالة الملك وحسن سيرته ان يعين
لهم اميرا عادلا عارفا بكيفية الامارة عاملا على وفق علمه ان كان
قادرا على تعيين مثل هذا الامير فان اهمل التعيين او عين من

لا يتصف

لا يتصف بالاوصاف المذكورة مع قدرته على تعيين المتصف بها
استنبطوا منه عدم العدالة والكمال فى الملك وكذلك لو احال
التعيين الى الرعية مع علمه بانهم لا يميزون اللائق عن غير اللائق
ولا يحصل تعيين اللائق او يحصل تعيينه ولكن يحصل الاختلاف
فى كونه لائقا والتشويش فى الآراء ويزعم بعضهم وقوع هذا
على خلاف القانون خصوصا مع علمه باستمرار التشويش والاختلاف
لكن ان عين لهم شخصا كاملا عليهم فتمرد كلهم او بعضهم بحيث لا
يمكنوا الامير لا يجب على الملك المسارعة بامر زايد على هذا فان
ترك الملك الرعية على حالهم بعد ما اعلمهم ان تعيين الامير
لمصلحتهم وامرهم بتبعية ذلك الامير واكد عليهم وخوفهم عن التمرد
واكتفى بهذا فى مدة متمادية لا ينسب الى الملك عدم فعل ما يجب
عليه حتى ان سال احد عنه لم لم تجبرهم على اطاعة الامير مع قدرتك
على الجبر فقال فى جوابه لم يكن لى انتفاع بهم وانما امرت عليهم
اميرا عادلا عارفا بالامور لانتظام امرهم وانتفاعهم به فلما لم
يمكنوا بعد هذا فالمضرة عليهم من قبلهم ومن سوء افعالهم لا من
قبلى لعد اهل العقل جوابه متينا حسنا فان عاد السائل وقال
لا كلام فى حسن ترك رعاية المتمردين لعدم استحقاقهم الرعاية
بعد فعلهم ما فعلوه لكن جمع كثير من الرعية كانوا كارهين من
فعل المتمردين وكانوا عازمين غاية اطاعة الامير ودفع شر

المتمردين عنه واطاعته فيما يامرهم به والانزجار عما ينهاهم عنه لكن
عجزوا عن دفع المتمردين فيجب عليك رعاية هؤلاء المطيعين
وجبر المتمردين على ترك العصيان فقال الملك لا يجب على زايد
على ما صدر منى فى باب تمكين الامير نعم يجب على تعيين الامير
وترغيبهم باطاعته فان اطاعوه فالانتفاع لهم والا فعلى الاحسان
بالنسبة الى قاصدى الاطاعة بحيث تقابل ما فاتهم من المنافع
التى تحصل باستقلال الامير اما جبر العاصين على طاعة الامير
فلا يلزمنى التعجيل فيه وسترى ما افعل فى دفع شر من سعى
فى تشييد اساس الظلم والعدوان واستيصال من قابل العدل
بالجور والاحسان بالكفران وسيعلم الذين ظلموا اى منقلب
ينقلبون كان كلامه فى غاية الجوده عند ارباب العقل والتميز
فظهر بما ذكرته مع وجوب نصب الامام على الله تعالى بالمعنى
الذى ذكرته عصمته ايضا ولا نطول الكلام فى وجوب نصب الامام
على الله تعالى وعصمته عقلا بل اكتفى بما ذكرته ههنا لكفايته
فى الدلالة على المطلبين بالنسبة الى كثير من المسترشدين فان
بقى خفاء لبعضهم ففى ضمن شرح الادلة النقلية يظهر بعون
الله تعالى المطلبان على وجه لا يبقى لطالب الحق والنجاة
ارتياب اصلا فائدة قد اختلف اهل الاسلام فى ان الامامة
من اصول العقايد او من فروعها وقال الامامية الاثنى عشرية

بالاول والمشهور بين اهل السنة والزيدية هو الثانى وقال
صاحب احقاق الحق ان القاضى البيضاوى قد صرح فى مبحث
الاخبار من كتاب المنهاج وجمع من شارحى كلامه بان مسئلة
الامامة من اعظم مسائل اصول الدين الذى مخالفته توجب
الكفر والبدعة وقال الاشتروشى من الحنفية فى كتابه المشهور
بينهم بالفصول الاشتروشية بتكفير من لا يقول بامامة ابى بكر
انتهى والدليل على المذهب الاول امور احدها ما رواه العامة
والخاصة عن رسول الله صلعم انه قال من مات ولم يعرف امام زمانه
مات ميتة جاهلية وجه الدلالة انه تدل على كون الامامة مقصودة
بالمعرفة وكون الجهل بها موجبا للهلاك الدايم لكون ميتة
الجاهلية كذلك وهذا هو المراد من الاصول ويؤيده ما ذكرته
ما رواه ابن اثير فى جامع الاصول من صحيح ابى داود عن معوية
قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه واله فقال الا ان من
قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين
ملة وان هذه الامه ستفرق على ثلث وسبعين ثنتان و
سبعون فى النار وواحدة فى الجنة وهى الجماعة زاد فى رواية
خرج فى امتى اقوام يتجارى بهم الاهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه
لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله ومن صحيح الترمذى
وابى داود عن ابى هريره ان رسول الله صلى الله عليه واله

قال تعرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة او اثنتين وسبعين
فرقة والنصارى مثل ذلك وستفرق امتى على ثلث وسبعين
فرقة وقال صم وتفرقت النصارى على احدى وسبعين او
اثنتين وسبعين وذكر الحديث ومن صحيح الترمذى عن ابن عمرو
بن العاص قال قال رسول الله صم ليأتين على امتى ما اتى على
بنى اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية
ليكون فى امتى من يصنع ذلك وان بنى اسرائيل تفرقت على
ثنتين وسبعين ملة وستفرق امتى على ثلث وسبعين
ملة كلها فى النار الا ملة واحدة قالوا من هى يا رسول الله قال
من كان على ما انا عليه واصحابى انتهى والمراد بقوله واصحابى
هو ما عليه اصحابه صم فى حيوته لان كثيرا من اصحابه ارتدوا بعد
رسول الله صم كما يجى فى موضعه والذين انكروا كون الامامة من
الاصول لما لم يكونوا قادرين على انكار الرواية لغاية الشهرة
بين فرق اهل الاسلام والتكرر فى الكتب المعتبرة اولوها بلا
معارض من الكتاب والسنة فزعم بعضهم ان المراد من الامام
هو القران وبعضهم زعم انه هو الرسول صم والاتفاق شاهد
على بطلان الزعمين والعجب من الفاضل التفتازانى انه حكم على
وفق مشايخه بوجوب نصب الامام على الخلق سمعا لقوله صم من
مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية مع ان مقتضى

الرواية دوام الامامة لان وجوب معرفة كل مكلف امام زمانه موقوف
على تحققه فى جميع الازمان وهو لا يقول به وكيف يامر الله تعالى
بمعرفة الامام فى كل زمان مع عدم تحققه الا فى قليل من الزمان
وخلو عامة الازمنة منه وايضا كيف توجب نصب الامام على الانام
مع عدم تمكنهم على نصبه فى عامة الازمنة والايام لانجراره
الى الاختلاف والفساد كما يقولون بان ترك نصب الامام فى
زمن سلاطين الجور كان لعدم الاقتدار عليه وايضا كيف
تجتمع هذه الرواية المعتبرة مع ما نسبوه الى رسول الله صم
انه قال الخلافة بعدى ثلثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا مع
ان الامامة انقطعت مع الخلافة على ما يزعم بعضهم او كان
قبلها على ما يزعمه هو على وفق بعضهم لانه يزعم ان عمر بن
عبد العزيز من المروانية والسلاطين العباسية خلفاء
وعلى التقديرين لا يكون الامامة عندهم بعد الثلثين
ولو فرض اطلاق الامام على السلاطين الذين كانوا بعد
الثلثين بمعنى آخر ولم يناقش فى هذا الاطلاق لا يتعلق
غرض دينى بمعرفة الامام بهذا المعنى حتى يصير الموت عند
عدم معرفته ميتة جاهلية هل يجوز العاقل ان يعذب الله
تعالى بانواع العذاب لمن اطاعه فى جميع ما امر به من
الواجبات بل المندوبات ايضا واجتنب عن جميع المنهيات بل المكروهات ايضام

مع غاية الخلوص ونهاية الخلوص ونهاية الخضوع بسبب انه قصر في
معرفة المتوكل العباسي او من هو مثله في الخصال الذميمة ولجهالة
ويجوز ان يجاب بعد سؤال احد انه لم يكن المتوكل باغضا بامير
المؤمنين عم مع شيوع نقله في الالسنة والتواريخ ام لم يكن ما نقل في
الصحاح من ان بغض امير المؤمنين عم علامة النفاق حقا ام كان كلاهما
حقا ومع ذلك كان الجهل به موجبا للميتة الجاهلية بان كليهما وان
كانا حقين لكن الجهل به موجب الميتة الجاهلية والعذاب الابدي
لان النفاق وان كان موجبا لدخول النار لكن معرفة بعض المنافقين
منقذة عنه ومع سخافة امثال تلك الكلمات هل يعم الامام
بحيث يندرج فيه يزيد وسلاطين الكفر مثل جنكيز واولاد جنكيز
الذين انتقل سلطنة معظم بلاد المسلمين اليهم وغيرهما من سلاطين
الكفر والطغيان او يخصصه بغيرهم والثاني يشتمل بعد السخافة
المذكورة على تخصيص العام بلا دليل لانه اذا كانت معرفة المنافق
منقذة عن النار يمكن ان يكون معرفة الكافر ايضا منقذة عنها
فلا وجه للتخصيص والاول على مزيد ركاكة على السخافة وبما
ذكرته ظهر ان كلام الاشترو شي لا يصح اصلا لان من قال بامامة ابي
بكر قال بانتهاء الامامة الى الثلثين وان قولنا البيضاوي بكون
الامامة من الاصول حق وان كان اعتقاده بانقطاعها بعد
الثلثين باطلا وثانيها الرواية المستفيضة وهي مثل اهل بيتي

مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها هلك وجه الدلالة
توقف تحقق النجاة والاجتناب عن الهلاك على معرفة السفينة
المذكورة وثالثها ما يظهر بعد اثبات امامة الاثني عشر وعصمتهم
لان كلامهم عليهم السلام يدل بطرق متواترة على هذا المدعى
وغرضي من تاسيس هذا الاصل ان لا تعد معرفة امر الامامه
سهلا ولا تجعلها من المسائل الاجتهادية ولا تقلد فيها العلماء
ولا تتبع فيها الاهواء وتهتم فيها غاية الاهتمام وتفرضك في
يوم المحشر عند حضور الانبياء والمرسلين والملائكة المقربين
مسئولا عن هذا الاصل وتهيئ جوابا وافيا وبرهانا شافيا
يمكن ذكره في مثل هذا المجمع حتى تصير به من الفائزين ولا تكون
بالتهاون وبتبعية ما لا يليق تبعيته من الخائبين خيبة لا
يمكن التدارك ولا ينفع الحسرة والندامة فخل نفسك عن
جميع العادات وافرض انك لم تكن مانوسا بمذهب من المذاهب
ولا معتقدا بعالم من من العلماء فانظر الادلة بعد هذا حتى
تصل الى الحق بمجاهدتك ولا يكون مثلك مثل الذين حكى الله
تعالى مقالتهم الردية بقوله عز وجل انا وجدنا آباءنا على امة
وانا على آثارهم مقتدون فاذا خليت نفسك فانظر الى ما
اقول واطمئن بظهور الحق عليك والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وهذه فائدة مهمة ينتفع ملازم هذه

الطريقة بها انتفاعا عظيما فى مسائل الاصول والفروع كما
ان المتخلف عنها يتضرر بتركها تضررا واضحا فاذا عرفت وجوب
نصب الامام على الله تعالى بالمعنى الذى ذكرته وكون العلم
بالامام من اصول العقايد نشرع فى اثبات المدعى بالنقل
بعد تمهيد مقدمتين بفصول اما المقدمة الاولى ففيما يتعلق
بالاجماع وهو على ما هو اللايق على طريق من لم يقل بعصمة الامام
اتفاق اهل الحل والعقد من امة محمد صلعم فى عصر على امر ما وفيه
مسائل الاولى فيما استدل به على حجيته وهى الاية والاخبار فاما
الاية فقوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى
ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت
مصيرا وجه الدلالة ان حرمة المشاقة غنية عن البيان فيلزم حرمة
اتباع غير سبيل المؤمنين لتحقق التناسب وحرمة اتباع غير
سبيل المؤمنين وان لم يستلزم وجوب اتباع سبيل المؤمنين
ولا جوازه مطلقا بل يحتمل ان يحرم اتباع غير سبيل المؤمنين
من غير حاجة الى دليل اخر وكان كل واحد من وجوب اتباع
سبيل المؤمنين بل جوازه وترك اتباعه على احد الوجهين تابعا
لما يدل عليه لكن العرف يقتضى من الوعيد على اتباع غير سبيل
المؤمنين وتحريمه وجوب اتباع سبيلهم وفيه ان هذا انما
يلزم ان لو كان هذا الوعيد مترتبا على المشاقة من غير ملاحظة

الانضمام

الانضمام حتى يلزم تعلقه باتباع غير سبيل المؤمنين كك
للتناسب لكن لا يبعد ان يقال ان الوعيد متعلق بمجموع المشاقة
والاتباع كما هو ظاهر العطف بالواو مع ذكر الجزاء بعده وان لم
يكن هذا الاحتمال راجحا فليس مرجوحا وظهور حرمة المشاقة منفردة
لا ينافى اشتراط حرمة الاتباع المذكور فى الاية بالمشاقة فلعل
الوعيد المذكور متعلق بالمشاقة المضمومة الى الاتباع ببلوغ
المجموع مرتبة من مراتب الحرمة التى يترتب عليها ما رتبه عز وجل
بقوله نوله الخ وح ظهور الاية فى حرمة الاتباع ممنوع وعلى تقدير
الظهور كفايته فى اثبات مثل هذا الاصل ممنوعة بل بالحجة كما
يظهر من علم الاصول وعلى تقدير عدم الكفاية كما يضعف الاستدلال
بالاية بما ذكرته يضعف الاستدلال بها باحتمال التخصيص
بمتابعة الرسول وغيرها واستدل بعضهم باية واتبع سبيل
من اناب الى وباية وجعلناكم امة وسطا وضعفه واضح واما
الاخبار فمثل لا تجتمع امتى على الخطاء ولا يزال طائفة من امتى
ظاهرين على الحق ومن سره بحبوحة الجنة فليكن مع الجماعة
ويد الله على الجماعة ولا تزال طائفة من امتى على الحق حتى تقوم
الساعة ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية المسئلة الثانية
فى ان قول المبتدع بما لا يتضمن كفرا كمن فسق فسقا فاحشا
واصر كالخوارج اجتاحوا الانفس واحرقوا الديار وسبوا الذرارى

واستباحوا الفروج والاموال هل يجب ان يعتبر على اصلهم
ام لا فيه ثلثة مذاهب احدها يعتبر مطلقا وثانيها لا يعتبر
مطلقا وثالثها يعتبر في حق نفسه لا في حق غيره اختار المحققون
منهم الاول واستدل صاحب المختصر في شرحه لهذا المذهب بقوله
لنا الادلة لا تنتهض دونه انتهى وهي كما ذكره لانه لا يصدق
على سبيل الباقين سبيل المؤمنين لعدم اخراج البدعة القادحة
عن الاسلام والايمان ايضا اذا لم تشتمل على كفر وعلى تقدير خطا
الباقين وضلالتهم لا يلزم اجتماع الامة على الخطاء والضلالة
وعلى هذا فقس واذا ظهر اختلال الاجماع بقول صاحب البدعة
الواضحة فاختلاله بقول غيره من فرق الاسلام بطريق اولى فظهر
انه لا يصح الحكم بكون المسئلة اجماعية مع احتمال مخالفة مجتهد واحد
من اهل القبلة الذي لا تشتمل بدعته على كفر كالمجسمة على قول
من يكفرهم وان كان الباقون في غاية الفضل والصلاح والكثرة
المسئلة الثالثة في انه اذا قال احد او جماعة بقول وسكت الباقون
ولم ينكره احد هل يتحقق الاجماع ام لا اختار صاحب المختصر انه اجماع
او حجة والحق انه ليس باجماع ولا حجة وحاصل ما استدل على مختاره
انه يفيد الظن وهو كاف للحجية وان لم يكن اجماعا كحجية الخبر والقياس
وهو ضعيف لان تخصيص العمومات الدالة على حرمة متابعة الظن
لا يصح الا بدليل معتمد وهو يجري في الخبر وفي القياس باعتبار
دلالة

دلالة الخبر عليه لو سلم اعتبار الخبر الدال عليه وجواز اثبات هذا
الاصل بالظن واما جواز تبعية الظن الذي يحصل من السكوت
فلا دليل عليه ونقل الشارح الاحتجاج على عدم كونه اجماعا
ولا حجة بانه يجوز ان يكون من لم ينكر انما لم ينكر لانه لم يجتهد بعد فلا
راى له في المسئلة او اجتهد وتوقف لتعارض الادلة او خالفه لكن
لما سمع خلاف رايه روى لاحتمال ان ماخذ المخالف حتى يظهر
علمه او وقره فلم يخالفه تعظيما له او هاب المفتي او الفتنة كما
نقل عن ابن عباس في مسئلة العول انه سكت ولاثم اظهر الانكار
فقيل له في ذلك فقال انه كان رجلا مهيبا يعني عمر ومع قيام
هذه الاحتمالات لا يدل على الموافقة فلا يكون اجماعا ولا حجة والجواب
بانها وان كانت محتملة فهي خلاف الظاهر لما علم من عادتهم ترك
السكوت في مثله كقول معاذ لعمر لما راى جلد الحامل ما جعل الله على
ما في بطنها سبيلا فقال لولا معاذ لهلك عمر وكقول امراة لما نفى
المغالاة في المهر ايعطينا الله بقوله واتيتم احديهن قنطارا و
يمنعنا عمر فقال كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات في الحجال
انتهى لا يخفى متانة الاحتجاج وضعف الجواب لانا لا نم كون كل
واحد من الاحتمالات المذكورة خلاف الظاهر وعلى تقدير التسليم
فنقول لعل كل واحد بخصوصه خلاف الظاهر لكن وقوع احدها راجح
او مساو لعدم وقوع شيء منها وما ذكر من المثالين وشبههما لا يدل

عند كثير من الاصوليين وابن اقيم
الرؤية ابتكر من الامر

على ترك السكوت دائما ولا غالبا وحالات المفتي والسامع تختلف
اختلافا غير محصور بحسب اختلافهما واختلاف حالاتهما واختلاف
تعلق غرض المفتي بالمسئلة ويشهد بما ذكرته ما نقل عن ابن عباس
فلا يحصل الظن من عدم الانكار لا يقال نقل الانكار اكثر من تركه
مع المخالفة والظن تابع للاغلب لانا نقول لعل بعض امور ترك
الانكار مع المخالفة لم ينقل اصلا فلعل بانضمامه مع ما علم
ترك انكاره مع المخالفة بل من غير انضمام اكثر مما انكر ولو سلم
حصول الظن من عدم الانكار فنقول قد عرفت عدم التدليل
على اعتبار مثل هذا الظن **المسئلة الرابعة** في تحقيق الاتفاق في
الامر الذي يتعلق به غرض القادر على البطش اعلم انه اذا قال القادر
على البطش بامر جوزنا تعلق غرضه به وقال الباقون على وفقه
فلا دليل على حجيته لان الاتفاق المعتبر انما هو اتفاق الضمير واعتبار
اللفظ انما هو باعتبار الدلالة عليه وترك اظهار ما في الضمير اذا
اشتمل على مخالفة من يخاف بطشه بل اظهار خلاف ما في الضمير
لموافقته غير عزيز فلا يجري الاية والاخبار في حجية مثل هذا
الاتفاق لعدم ظهور كون ما اظهروه سبيل المؤمنين ولا يلزم
من كون ما اظهروه خطأ اجتماع الامة على الخطأ ويوافق ما
ذكرته ما نقلته في ضمن الاحتجاج السابق وهاب المفتي او
الفتنة **المقدمة الثانية** في بعض ما جرى في سقيفة بني ساعدة

نقل

علي

الحلل المرتضى

على ما نقله السيد الذي لا يحتمل الاختلال والمساهلة في النقل
لثقته ولكونه معاصرا لصاحب المغني رادا عليه فان تساهل في
النقل ادنى مساهلة اغتنمه صاحب المغني وفضحه لوجود
الكتب التي تنقل اخبار السقيفة وغيرها عند الخصم قال روى
هشام بن محمد عن ابي مخنف عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي عمرو
الانصاري ان النبي ص لما قبض اجتمعت الانصار في سقيفة
بني ساعدة فقالوا نولي هذا الامر من بعد محمد سعد بن عبادة
واخرجوه اليهم وهو مريض قال فلما اجتمعوا قال لابنه او بعض
بني عمه انني لا اقدر لشكواي ان اسمع القوم كلهم كلامي فتلق مني
قولي فاسمعهم فكان يتكلم ويحفظ قوله فيرفع به صوته ويسمع
صوته اصحابه فقال بعد ان حمد الله واثنى عليه يا معشر الانصار
ان لكم سابقة في الدين وفضيلة في الاسلام ليست لقبيلة من
العرب ان محمدا ص لبث بضع عشر سنة في قومه يدعوهم الى عبادة
الرحمن وخلع الانداد فما امن به من قومه الا رجال قليل والله
ما كانوا يقدرون على ان يمنعوا رسوله ولا ان يعزوا دينه ولا
ان يدفعوا عن انفسهم ضيما عموا به حتى اذا اراد الله بكم الفضيلة
ساق اليكم الكرامة وخصكم بالنعمة فرزقكم الايمان به وبرسوله
والمنع له ولاصحابه والاعزاز له ولدينه والجهاد لاعدائه فكنتم
اشد الناس على عدوه منكم واثقله على عدوه من غيركم حتى

فاسمعهم

الضيم الظلم

استقامت العرب لامر الله طوعا واعطى البعيد المقادة صاغرا
داخرا وحتى اثخن الله لرسوله بكم فى الارض ودانت باسيافكم
له العرب وتوفاه الله وهو عنكم راض وبكم قرير العين استبدوا
بهذا الامر دون الناس فاجابوه باجمعهم ان قد وفقت فى
الراى واصبت فى القول ولن نعدو ما رايت نوليك هذا
الامر فانك فينا مقنع ولصالح المؤمنين رضا ثم انهم ترادوا
الكلام فقالوا ان ابت مهاجرة قريش فقالوا نحن المهاجرون
وصحابة رسول الله صلعم الاولون ونحن عترته واولياؤه فعلى م
تنازعونا الامر من بعده فقالت طائفة منهم فانا نقول منا
امير ومنكم امير ولن نرضى بدون ذلك ابدا فقال سعد بن عباده
حين سمعها هذا اول الوهن واتى عمر الخبر فاقبل الى منزل رسول
الله صلعم فارسل الى ابى بكر وابو بكر فى الدار وعلى بن ابى طالب عم
دائب فى جهاز رسول الله صلعم فارسل الى ابى بكر ان اخرج الى فارسل
اليه انى مشتغل فارسل اليه قد حدث امر لابد لك من حضوره
فخرج اليه فقال ما علمت ان الانصار قد اجتمعت
فى سقيفة بنى ساعدة يريدون ان يعقدوا هذا الامر لسعد بن عبادة
واحسنهم مقالا من يقول منا امير ومن قريش امير فمضيا مسرعين
نحوهم فلقيا ابا عبيدة فتماشوا اليهم فلقيهم عاصم بن عدى وعويم
بن ساعدة فقالا لهم ارجعوا فانه لن يكون الا ما تحبون فقالوا

لانفعل

لا نفعل فجاؤا وهم مجتمعون فقال عمر بن الخطاب اتيناهم وقد كنت
زورت فى نفسى كلاما اردت ان اقوم به اليهم فلما ان وقعت فيهم
ذهبت لابتدى المنطق فقال لى ابو بكر رويدا حتى اتكلم ثم انطق
بعد بما احببت فنطق فقال عمر فما شئ اردت ان اتكلم الا وقد
اتى عليه ابو بكر قال عبد الله بن عبد الرحمن فبدا ابو بكر فحمد
الله واثنى عليه ثم قال ان الله تعالى بعث محمدا صلعم رسولا الى
خلقه وشهيدا على امته ليعبدوا الله ويوحدوه وهم يعبدون
من دونه الهة شتى يزعمون انها لمن عبدها شافعة ولهم نافعة
وانما هى من حجر منحوت وخشب منجور ثم قرا ويعبدون من دون
الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله
وقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فعظم على العرب ان
يتركوا دين آبائهم فخص الله المهاجرين الاولين من قومه بتصديقه
والايمان به والمواساة له والصبر معه على شدة اذى قومهم لهم
وتكذيبهم اياهم وكل الناس لهم مخالف وعليهم زار فلم يستوحشوا
لقلة عددهم وتكذيب الناس لهم واجماع قومهم عليهم فهم اول
من عبد الله فى الارض وآمن بالله وبالرسول وهم اولياؤه وعترته
واحق الناس بهذا الامر من بعده لا ينازعهم فى ذلك الا ظالم
وانتم يا معشر الانصار من لا ينكر فضلهم فى الدين ولا سابقتهم
العظيمة رضيكم الله انصارا لدينه ورسوله وجعل اليكم هجرته

وفيكم جلة الصحابة وان واحد وليس بعد المهاجرين الاولين عندنا
بمنزلتكم فنحن الامراء وانتم الوزراء لا تفتاتون بمشورة ولا نقضى
دونكم الامور فقام اليه المنذرين الحباب بن الجموع هكذا روى الطبري
والذى رواه غيره انه الحباب بن المنذر فقال يا معشر الانصار
املكوا على ايديكم فان الناس فى فيئكم وظلكم لا يجترئ مجترئ
على خلافكم ولن يصدر الناس الا عن رايكم انتم اهل العز والثروة
واولوا العدد والتجربة وذووا الباس والنجدة وانما ينظر الناس
الى ما تصنعون فلا تختلفوا فتفسد عليكم رايكم وتنتقض اموركم
ان ابى هؤلاء الا ما سمعتم فمنا امير ومنهم امير فقال عمر بن الخطاب
هيهات لا يجتمع اثنان فى قرن انه والله لا ترضى العرب ان يؤمروكم
ونبيها من غيركم ولكن العرب لا تمتنع ان يولى امورها من كانت
النبوة فيهم وولى امورهم منهم ولنا بذلك على من ابى من العرب
الحجة الظاهرة والسلطان المبين من ذا ينازعنا سلطان
محمد ونحن اولياؤه وعشيرته الا مدل بباطل او متجانف لاثم
او متورط فى هلكة فقال الحباب بن المنذر يا معشر الانصار
املكوا على ايديكم ولا تسمعوا مقالة هذا واصحابه فيذهبوا
بنصيبكم من هذا الامر فان ابوا عليكم ما سالتموه فاجلوهم
من هذه البلاد وتولوا عليهم هذه الامور فانتم والله احق
بهذا الامر منهم فانه باسيافكم دان لهذا الامر من لم يكن يدين

انا

أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب اما والله لئن شئتم لنعيدها
بها جذعة فقال له عمر اذا يقتلك الله فقال بل اياك يقتل
فقال ابو عبيدة يا معشر الانصار انكم اول من نصر وآزر فلا تكونوا
اول من بدل وغير فقام بشير بن سعد ابو النعمان بن بشير فقال
يا معشر الانصار اما والله لئن كنا اولى فضيلة فى جهاد المشركين
وسابقة فى هذا الدين ما اردنا به الا رضا ربنا وطاعة نبينا
والكدح لانفسنا فما ينبغى لنا ان نستطيل بذلك على الناس
ولا نبتغى من الدنيا عرضا فان الله ولى المنة علينا بذلك الا ان
محمدا من قريش وقومه احق به واولى وايم الله لا يرانى الله انازعهم
هذا الامر ابدا فاتقوا الله ولا تخالفوهم ولا تنازعوهم فقال ابو بكر
هذا عمر وابو عبيدة فايهما شئتم فبايعوا فقالا لا والله لا نتولى
الامر عليك وانت افضل المهاجرين وثانى اثنين اذ هما فى الغار
وخليفة رسول الله صلعم على الصلوة والصلوة افضل الدين فمن
ذا ينبغى ان يتقدمك او يتولى عليك هذا الامر ابسط يدك نبايعك
فلما ذهبا ليبايعا سبقهما اليه بشير بن سعد فبايعه فناداه
الحباب بن المنذر يا بشير بن سعد عقك عقاق ما احوجك
الى ما صنعت انفست على ابن عمك الامارة فقال لا والله ولكن
كرهت ان انازع قوما حقا جعله الله لهم فلما رات الاوس ما صنع
بشير بن سعد وما تدعو اليه قريش وما يطلب الخزرج من

بامر سعد بن عباده قال بعضهم لبعض وفيهم اسيد بن الحضير
وكان احد النقباء والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لازالت
لهم عليكم بذلك الفضيلة ولا جعلوا لكم معهم نصيبا ابدا فقوموا
فبايعوا ابا بكر فقاموا اليه فبايعوا فانكسر على سعد بن
عباده وعلى الخزرج ما كانوا اجتمعوا عليه من امرهم قال هشام
قال ابو مخنف وحدثني ابو بكر محمد الخزاعي ان اسلم اقبلت بجماعتها
حتى تضايقت السكك ليبايعوا ابا بكر فكان عمر يقول ما هو الا ان
رايت اسلم فايقنت بالنصر قال هشام عن ابي مخنف قال قال ابو
عبد الله بن عبد الرحمن فاقبل الناس من كل جانب يبايعون
ابا بكر وكادوا يطأون سعد بن عباده فقال ناس من اصحاب سعد
اتقوا سعدا لا تطؤوه فقال عمر اقتلوه قتله الله ثم قام على راسه
فقال لقد هممت ان اطاك حتى تندر عضوك فاخذ قيس بلحية
عمر وقال والله لو حصصت منه شعرة ما رجعت وفي فيك
واضحة فقال ابو بكر مهلا يا عمر الرفق ههنا ابلغ فاعرض عنه
وقال سعد اما والله لو ان بي من قوة ما اقوى على النهوض لسمعتم
مني في اقطارها وسككها زئيرا يجحرك واصحابك اما والله
لالحقنك بقوم كنت فيهم تابعا غير متبوع احملوني من هذا
المكان فحملوه فادخلوه في داره وترك اياما ثم بعث اليه ان اقبل
فبايع فقد بايع الناس وبايع قومك فقال اما والله حتى ارميكم

بما في كنانتي من نبلي واخضب منكم سنان رمحي واضربكم بسيفي
ما ملكته يدي واقاتلكم باهل بيتي ومن اطاعني من قومي ولا افعل
وايم الله لو ان الجن اجتمعت لكم مع الانس ما بايعتكم حتى اعرض
على ربي واعلم ما حسابي فلما اتي ابو بكر بذلك قال له عمر لا تدعه
حتى يبايع فقال له بشير بن سعد انه قد لج وابى فليس يبايعكم
حتى يقتل وليس بمقتول حتى يقتل معه اهل بيته وولده وطائفة من
عشيرته فاتركوه وليس تركه بضائركم انما هو رجل واحد فتركوه و
قبلوا مشورة بشير بن سعد واستنصحوه لما بدا لهم منه وكان
سعد لا يصلي بصلوتهم ولا يجمع معهم ولا يفيض بافاضتهم فلم يزل
كذلك حتى هلك ابو بكر بعد نقل السيد هذا الخبر قال فهذا الخبر يتضمن
من شرح السقيفة ما فيه للمناظر معتبر ويستفيد الواقف عليه
اشياء منها خلوه من احتجاج قريش على الانصار بجعل النبي صلعم
الامامة فيهم لانه تضمن من احتجاجهم عليهم ما يخالف ذلك وانهم
انما ادعوا كونهم احق بالامر من حيث كانت النبوة فيهم ومن حيث
كانوا اقرب الى النبي صلعم نسبا واولهم له اتباعا ومنها ان الامر انما
بني في السقيفة على المغالبة والمخالسة وان كلا منهم كان يجذبه
بما اتفق له وعنّ من حق وباطل وقوي وضعيف ومنها ان سبب
ضعف الانصار وقوة المهاجرين عليهم انحياز بشير بن سعد
حسدا لسعد بن عباده وانحياز الاوس بانحيازه عن الانصار



ومنها ان خلاف سعد واهله وقومه كان باقيا لم يرجعوا عنه وانما

اقعدهم عن الخلاف غير بالسيف قلة الناصر **الفصل الاول**

فيما يتعلق بامامة امير المؤمنين وسيد الوصيين على بن ابى طالب

عليه السلام الامامة فى الاصطلاح رياسة عامة فى امر الدين و

الدنيا نيابة عن النبى صلى الله عليه وآله اما الزوم فيدل عليه غير العقل قوله

تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم لانه تعالى

امر بطاعته وعطف عليها الرسول واولى الامر فوجوب الاطاعة

متوجه الى الكل وعدم التقييد فى الاولين غير محتاج الى البيان

فكذا الثالث لبعد اختصاص الثالث بالتقييد مع الاشتراك

فى الاسلوب وعدم ذكر ما يفهم منه التقييد والرواية المستفيضة

بين العامة والخاصة وهى من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة

جاهلية وغيرهما مما يظهر فى تضاعيف الكلام ومنازعة الناس

فى خصوص الامام بلا كلام فى الحاجة اليه فى ازمنة متطاولة من غير

الخوارج تؤيد الحاجة فان نوقش فى كل واحد فلا ريب فى افادة

المجموع القطع واما الدليل على امامته عليه السلام فادلة نقلية

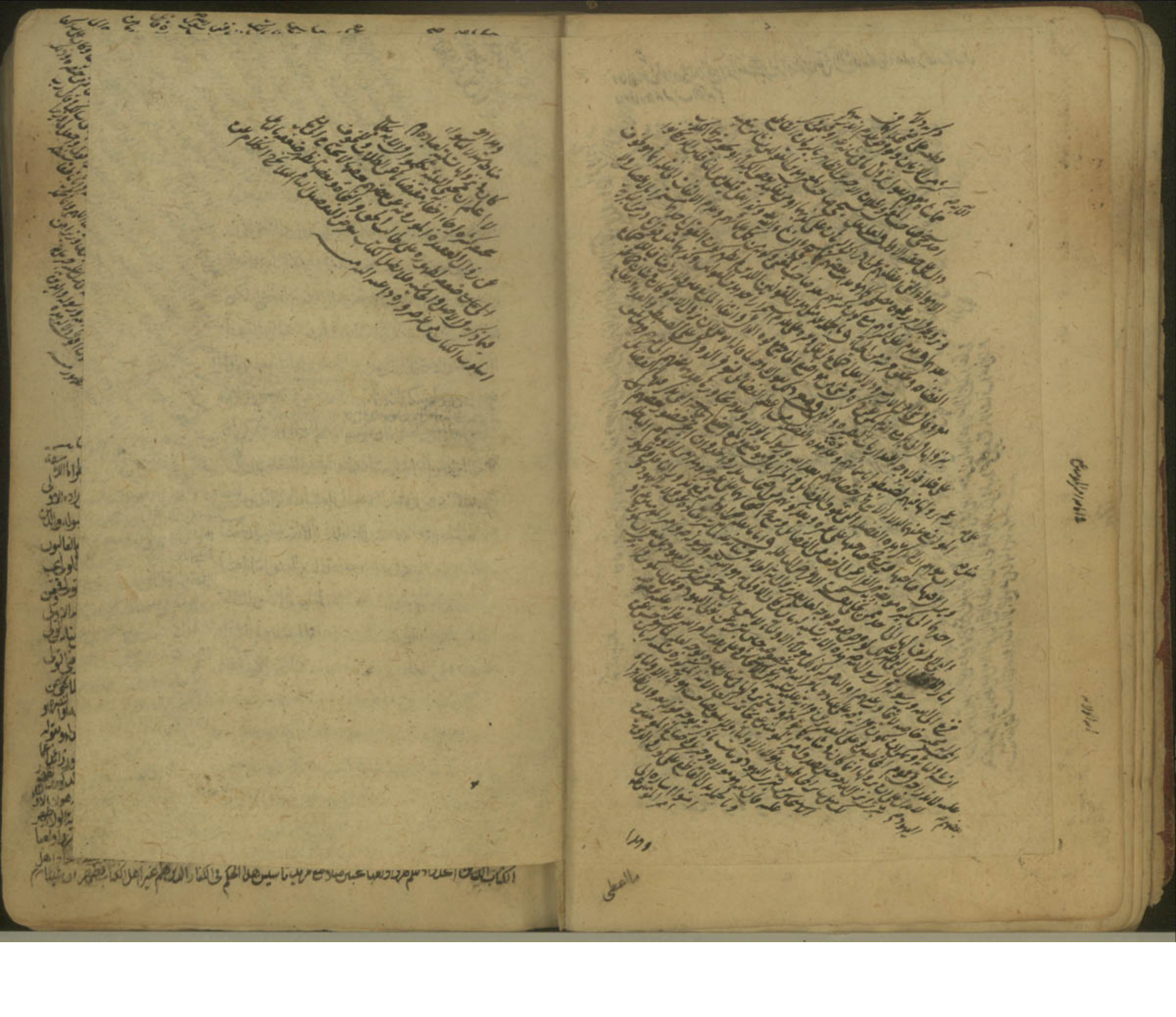
متكاثرة تفيد القطع بامامته وان لم يكن كل واحد منها قطعى

المتن والدلالة فمنها قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين

امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون ووجه

الدلالة ان الاية باتفاق المفسرين نزلت فى شان على عليه السلم بعد

ما اعطى





ما اعطى السايل خاتمه راكعا وحصر الولاية فى الله ورسوله و
الذين امنوا قرينة على كون الولاية بمعنى الاولى والاحق لان
حصر الولى بمعنى الناصر والمحب المطلق مع دلالة آية والمومنون
والمومنات بعضهم اولياء بعض على العموم لا معنى له لكن
هذا المعنى لا يناسب الاية السابقة وهى قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء
بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم واللاحقة وهى قوله ومن يتول الله
ورسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون ويمكن ان
يقال ان المراد من الولاية ليست المحبة والنصرة المطلقتين بل المحبة
الكاملة التى هى فى شان الله تعالى باعتبار الاثر الذى هو اعطاء
اسباب المعرفة والاطاعة والالطاف اللائقة والبيان المناسب
بلا غاية عايدة اليه وفى شان رسوله والذين امنوا اما باعتبار
الاثر الذى هو البيان والمعاونة المناسبة فى الامور النافعة
بلا طلب اجر من الرعية والمحبة الكاملة المستلزمة للاثر او
كليهما وعلى التقادير يناسب الحصر المستفاد من الاية فينبغى
ان يكون محبة الرعية اياهم على وجه يليق محبتهم الرعية وظ
ان هذه المحبة تكون باعثة على الاطاعة والانقياد حتى ان ترك
احد طاعة حبيب شفيق يسلب عنه المحبة ومنه نسبة
عداوة الله الى الكفار والفساق واذا كانت حال المحبة الناشية

ما اعطى

عن المحبة المختصة ما عرفته فلا يجوز ترك مقتضى محبته ونصرته
فلا يجوز لهم عقد الخلافة لابى بكر من غير اذن امير المؤمنين عم
وبعد ما عقدوا له يوم السقيفة لما ظهر لهم من امير المؤمنين عم
كراهة الامر كما نذكره انشاء الله تعالى فى مبحث ابطال امامة ابى
بكر وغيره يجب التوبة عن اطاعة ابى بكر وتفويض الامر الى امير
المؤمنين عم وامثال هذا الحصر كما يمكن اجراؤه لدفع توهم سابق
يمكن اجراؤه لتاسيس حكم لاحق فعدم كون امامة الثلثة حين
نزول الاية لاينافى دلالة الاية على الامامة كما توهمت وصرف
الاية عن ظاهرها الذى هو الولاية فى الحال الدليل مع عدم احتماله
فى شان الله ورسوله لا يوجب صرفها عن ظاهرها فيما لا دليل
عليه مع ان كون ولايته عم بعد نزول الاية فى حيوة رسول الله
صلى الله عليه وآله عاما بالنسبة الى جميع امته عم ليس بعيدًا
اصلا والظاهر من السياق ان يقال لعل النهى عن تولى اليهود
والنصارى لما كان مظنة ان يتوهم ولاية كل من اظهر الاسلام
دفع توهم ولاية المرتدين من اهل الاسلام بقوله يا ايها الذين
امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتى الله بقوم يحبهم
ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون
فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم فلعله قال من يرتد منكم عن
دينه فلا يعود ضرره الا اليه لان الله ياتى بجماعة موصوفين

على تقدير حمل الادبه على المحبة والنصرة

بصفات

بصفات شريفة يظهر بهم ما يجب اظهاره ويتم بها الحجة تمامًا
وافيا كاملا وهذه الصفات الشريفة انما يظهر انطباقها
على امير المؤمنين واصحابه كما يظهر لمن تتبع سيرتهم وسيرة
غيرهم لانه عم كان يسوى فى العطاء ويجاهد الناكثين و
المارقين والقاسطين ولا يترك سيرة السابقين فى
العطاء ومجاهدة المسلمين ولا يخاف عليه السلم ومن اتبعه
من كمال المؤمنين لومة لائم وشدته عليه السلم على الكفار وذلته
على المؤمنين غنيتان عن البيان فظهر ان الاية الشريفة
لا ينطبق على احد من الثلثة وبعد ما ابطل اطاعة المرتدين
ومحبتهم بحسب السياق حصر المحبة والنصرة الكاملتين المستتبعتين
الى الاطاعة والانقياد لاصحاب الحزم والتدبر فى الله ورسوله
والذين امنوا الخ فبشر متوليهم بالغلبة الحقيقية التى هى الظفر
بالامر الذى لا يضر معه شيء ومطابقة الخبر يظهر من نسبة ولاية
طائفة هم فيما نحن فيه المخاطبون الى واحد بعد نسبتها الى الله
ورسوله وحصرها فيهم مزية تامة لهذا الواحد بالنسبة الى كل
الطائفة بحيث يجد العقل قباحة جعل احد من الطائفة رئيسا
على الواحد المذكور قباحة واضحة سواء جعلت الولاية بمعنى الاولوية
والاحقية او المحبة والنصرة وبالجملة فى اشتراك الثالث مع الله
ورسوله فى صفة اضافية يختصون بها ولا تتجاوز عنهم دلالة واضحة

يمكن تقرير اخر للاية يجرى على تقدير اراده الاولوية او المحبة والنصرة وهو انه

على مزية الثالث على الباقين مزية واضحة بل حزو جرمن ان ينسب
الى احد من الباقين فكيف يجعل احدهم دليلا عليه اعلم ان
النقل المستفيض من المفسرين وغيرهم على نزول الاية فى شان على
عليه السّلم بعد تصدقه بالخاتم حال الركوع حتى ان جماعة من اهل
السنة نقلوا الاتفاق على هذا وموافقة اسلوب وهم راكعون
الحالية خصوصًا مع ملاحظة سبب النزول وعدم تجويز المحققين
عموم الاية تدفع ما ذكره شارح التجريد على وفق صاحب المغنى بقوله
وايضا والذين امنوا صيغة جمع فلا يصرف الى الواحد الا بدليل و
قول المفسرين ان الاية نزلت فى حق على عليه السّلم لا يقتضى اختصاصها
واقتصارها عليه ودعوى انحصار الاوصاف فيه مبنية على
جعل وهم راكعون حالا من ضمير يؤتون وليس بلازم بل يحتمل
العطف بمعنى انهم يركعون فى صلوتهم لا كصلوة اليهود خالية
عن الركوع او بمعنى انهم خاضعون انتهى وايضا انتم قائلون
باشتراك كثير من الصحابة فى التصدق والخضوع خصوصًا ابى
بكر فلم ينقل احد باشتراك احدهم مع امير المؤمنين عليه السّلم
فى البشارة بنزولها فى شانه منفردا او منضما وايضا قوله انما
وليكم الله الخ يقتضى الاولياء والمخاطبين وظاهر ان الكفار
ليسوا مخصوصين بالخطاب فالمخاطبون هم المؤمنون فقط
كما هو الظ او مطلق المكلفين وعلى التقديرين فالاولياء

خارجون

خارجون عن المخاطبين كما هو مقتضى المخاطبة والقرينة
فقوله تعالى والذين امنوا ليس اشارة الى كل مؤمن يفعل الافعال
المذكورة من اقام الصلوة وايتاء الزكوة والركوع بمعنى الانحناء
والخضوع او من شانه ذلك فهو خاص ببعض لعدم القول بشموله
جماعة مخصوصين فى زمانه ولا وجه له ايضا واما استعمال لفظ
الجمع فى الواحد فمع شيوعه فى موارد التعظيم وكون نكتة ايراد
الذين امنوا بلفظ الجمع مع كون المورد واحدا مذكورة فى كتب
تفاسيرهم ايضا لو لم يصرف عن ظاهره فلا انتفاع لهم ايضا
لعدم اندراج الثلثة بل واحد منهم فى الاية البتة نعم لا يبعد
عمومها بالنسبة الى الاولياء المعصومين الذين لا يخلو زمان
منهم حتى يكون المخاطبون المؤمنين او المكلفين والاولياء
بعد الله ورسوله صم وامير المؤمنين عليه السّلم وذرية المعصومين
وبعد ما ذكرته بطلان توهم كون مقتضى الاية هو الامامة فى
وقت ما فلالينا فى مقتضاها تقدم الثلثة عليه عليه السّلم اوضح
من ان يحتاج الى البيان ومنها حديث الغدير المتواتر بيانه
ان النبى صم جمع الناس بعد رجوعه من حجة الوداع فى غدير
خم وجمع الرحال وصعد عليها فقال الست اولى بكم من انفسكم
فقالوا اللهم نعم فقال بعد اشارته الى على عليه السلم فمن كنت
مولاه فهذا على ع مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه

وانصر من نصره واخذل من خذله حتى قال عمر بن الخطاب بخ بخ
اصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة الدليل على كون هذا
الخبر من رسول الله صلعم انه مع شهرة نقل العامة هذا الخبر لم يجسر
احد من قدمائهم العامة انكار هذا الخبر لا تصريحا ولا تلويحا فلما
تلوا دلالة الخبر على امامة امير المؤمنين عليه السلم واستدلال
اهل الحق به عليها ارتكبوا تاويلات واهية لا اتجاه لها اصلا
ولو كان لهم سبيل الى منعه لكان اهون واسهل فيجب لو لم يكن
صدوره عن رسول الله صلى الله عليه وآله معلوما عندهم منعه
اولا ثم تعرض ما تعلق بالدلالة وعدم تعرض احد منهم المنع مع
كون عادتهم وقانون المناظرة تقديم المنع يدل على عدم قبول
المنع عندهم ولعل كثرة الكتب المشتملة على اسناد هذا الخبر في
زمانهم وخوفهم من الفضيحة منعاهم عن جراة المنع قال السيد
المرتضى رحمه الله اما الدلالة على صحة الخبر فما نطالب بها
الا متعنت لظهوره وانتشاره وحصول العلم لكل من سمع الاخبار
به وما المطالب بتصحيح خبر الغدير والدلالة عليه الا كالمطالب
بتصحيح غزوات النبى صلعم الظاهرة المنشورة واحواله المعروفة
وحجة الوداع نفسها لان ظهور الجميع وعموم العلم به بمنزلة
واحدة وبعد فان الشيعة قاطبة ينقله وتتواتر به واكثر رواة
اصحاب الحديث ترويه بالاسانيد المتصلة وجميع اصحاب السير

ينقلونه

ينقلونه عن اسلافهم خلفا عن سلف نقلا بغير اسناد مخصوص
كما نقلوا الوقائع والحوادث الظاهرة وقد اورده مصنفوا
الحديث فى جملة الصحيح وقد استبد هذا الخبر بما لا يشركه فيه
ساير الاخبار لان الاخبار على ضربين احدهما لا يعتبر فى نقله
الاسانيد المتصلة كالخبر عن وقعة بدر وخيبر والجمل وصفين
وما جرى مجرى ذلك من الامور الظاهرة التى يعلمها الناس قرنا
بعد قرن بغير اسناد وطريق مخصوص والضرب الاخر يعتبر فيه
اتصال الاسناد كاخبار الشريعة وقد اجتمع فى خبر الغدير
الطريقان معا مع تفرقهما فى غيره من الاخبار على ان ما اعتبر
فى نقله من اخبار الشريعة اتصال الاسانيد لو فتشت عن جميعه
لم تجد رواية الا الاحاد وخبر الغدير قد رواه بالاسانيد الكثيرة
المتصلة الجمع الكثير فمزيته ظاهرة ومما يدل على صحة الخبر
اطباق علماء الامة على قبوله ولا شبهة فيما ادعيناه من الاطباق
لان الشيعة جعلته الحجة فى النص على امير المؤمنين عليه السلم بالامامة
ومخالفوا الشيعة تاولوه على خلاف الامامة على اختلاف
تاويلاتهم فمنهم من يقول انه يقتضى كونه عليه السلم الافضل
ومنهم من يقول انه يقتضى موالاته على الظاهر والباطن
وآخرون يذهبون فيه الى ولاء العتق ويجعل سببه ما وقع
من زيد بن حارثة او ابنه اسامة بن زيد من المشاجرة الى غير

ما ذكرناه من ضروب التاويلات والاعتقادات وما نعلم ان فرقة من
فرق الامة ردت هذا الخبر او اعتقدت بطلانه او امتنعت من قبوله
وما يجمع الامة عليه لا يكون الا حقا عندنا وعند مخالفينا وان
اختلفنا في العلة والاستدلال انتهى والدليل الآخر في صحة الخبر ما
اشتهر بين العامة والخاصة على ما ذكره السيد ره بقوله وقد استدل
قوم على صحة الخبر بما تظاهرت به الروايات من احتجاج امير المؤمنين
عليه السلم في الشورى على الحاضرين في جملة ما عدده من فضائله
ومناقبه وما خصه الله تعالى به حين قال انشدكم الله هل فيكم
احد اخذ رسول الله صلعم بيده فقال من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم
وال من والاه وعاد من عاداه غيري فقال القوم اللهم لا واذا اعترف
به من حضر الشورى من الوجوه واتصل ايضا بغيرهم من الصحابة
ممن لا يحضر الموضع كما اتصل به سائر ما جرى ولم يكن من احد نكير
له ولا اظهار الشك فيه مع علمنا بتوفر الدواعي الى اظهار
ذلك لو كان الخبر بخلاف ما حكيناه من القصة فقد وجب القطع
على صحته انتهى ولا يخفى ان كل واحد من الوجهين يفيد بانفراده
القطع بصحة الخبر في الجملة فكيف مع الاجتماع اعترض بعدم تواتر
المقدمة التي هي العمدة في الاستدلال لان بعض المانعين لدلالة
الخبر لم يذكروا المقدمة وحديث الشورى ايضا خال عنها اجاب
السيد ره بما حاصله ان كل الشيعة واكثر رواة العامة نقلوا الخبر

بمقدمته

بمقدمته ومن نقل من نقل بل نقل بعضهم يتم الحجة لنا واغفال
البعض لا يضرنا واما حكاية الشورى فمن باب الاكتفاء بذكر
ما هو مشهور عن الباقي كاكتفائه ع في الشورى في حكاية الطائر
بقوله افيكم رجل قال له النبي صلعم اللهم ابعث الي باحب خلقك
ياكل معي غيري وكذلك ما قال رسول الله صلعم في شانه في الخيبر اقول
مع علمنا بمقدمة الخبر اذا شرعنا في الاستدلال بالخبر نستدل
به على فرض عدم المقدمة ايضا قال السيد طاب ثراه ان قيل
اليس قد حكي عن ابن ابي داود السجستاني دفع الخبر وحكي عن
الخوارج مثله وطعن الجاحظ في كتاب العثمانية فيه قلنا اول
ما نقوله انه لا معتبر في باب الاجماع بشذوذ كل شاذ عنه بل الواجب
ان يعلم ان الذي خرج عنه ممن يعتبر قوله في الاجماع ثم يعلم ان
الاجماع لم يتقدم خلافه فان ابن ابي داود والجاحظ لو صرحا بالخلاف
لسقط خلافهما بما ذكرناه من الاجماع خصوصا بالذي لا شبهة فيه
من تقدم الاجماع وفقد الخلاف وقد سبقهما ثم تاخر عنهما على انه
قد قيل ان ابن ابي داود لم ينكر الخبر وانما انكر كون المسجد الذي
بغدير خم متقدما وقد حكي عنه التنصل من القدح في الخبر والتبري
مما قذفه به محمد بن جرير الطبري واما الجاحظ فلم يتجاسر ايضا
على التصريح بدفع الخبر وانما طعن في بعض رواته وادعى اختلاف
ما نقل من لفظه ولو صرح الجاحظ والسجستاني وامثالهما

بالخلاف لم يكن قادحا لما قدمناه فاما الخوارج فما نقدر احد على
ان يحكى عنهم دفعا لهذا الخبر وامتناعا من قبوله وهذه كتبهم
ومقالاتهم موجودة معروفة وهى خالية مما ادعى والظاهر من امرهم
حملهم الخبر على التفضيل وما جرى مجراه من صنوف تاويل مخالفى
الشيعة وانما انس بعض الجهلة بهذه الدعوى على الخوارج ما ظهر
عنهم فيما بعد من القول الخبيث فى امير المؤمنين عليه السلم وظن
ان خلافهم له ورجوعهم عن ولايته يقتضى ان يكونوا جحدوا فضائله
ومناقبه وقد بعد هذا المدعى غاية البعد لان انحراف الخوارج انما
كان بعد التحكيم للسبب المعروف والا فاعتقادهم لامامة امير
المؤمنين عليه السلم وفضله وتقدمه كان ظاهرا وهم على كل حال
بعض انصاره واعوانه وممن جاهد معه الاعداء وكان فى عداد
الاولياء الى ان كان من امرهم ما كان انتهى اعلم انه لا حاجة لنا فى
اثبات قطعية الخبر الى اثبات الاجماع لان العلم بالخبر قد يحصل
بالتواتر وقد يحصل بالقراين وان لم يكن متواترا وقد لا يحصل
لاخر للاعتقاد بما ينافيه لشبهة او لعدم تخلية النفس فكما ان
الاعتقاد بما ينافى الاوليات لشبهة مع جلائها وغنائها عن جميع
ما هو خارج عنها مانع عن الاذعان بها فكذا غيرها ولا يخفى
لاحد ممن خلى نفسه عن الاغراض وفرض عرض عقايده واعماله
على الميزان قطعية الخبر بملاحظة الدليلين المنقولين لصحة

الخبر

الخبر من السيد ره بل باحدهما وان فرض اصرار الخوارج والجاحظ
وابن ابى داود فى انكار الخبر من غير حاجة الى ملاحظة زمان
سابق ولاحق عن زمانهم اعلم ان صاحب المغنى سال عما حاصله
ان مقدمة الرواية لما دلت على وجوب الاطاعة والانقياد فكذا
الجملة التابعة لها واجاب بما حاصله بجواز ارادة الاشفاق
والرحمة وحسن النظر وغيرها مما لا حاجة لنا الى نقله الى ان قال
على ان كثيرا من شيوخنا ينكر ان يكون هذه المقدمة ثابتة
بالتواتر ويقول انها من باب الاحاد والثابت هو قوله عليه السلم
من كنت مولاه الى اخر الخبر وهو الذى ذكر امير المؤمنين عليه السلم
فى مجالس عدة عند ذكر مناقبه ولا يخفى من سياق الكلام انه لم
يجترأ من انكار المقدمة ولا من انتسابه الى مشايخه مطلقا بل
نسبه الى كثير من شيوخنا التى تدل على كون المقدمة متواترة
عنده با فى شيوخه وهذا قاطع فى كون المقدمة متواترة عند
بعضهم وتواتر المقدمة لا ينافى عدم نقل بعضهم فلعل ترك
بعضهم للمنافاة لما اصروا عليه لبعض الدواعى وبعضهم لشبهة
عدم التواتر من عدم نقل البعض الاول او عدم ذكر امير المؤمنين
عليه السلم فى الشورى ووجه دلالته مع المقدمة على الامامة
ان المولى وان استعمل فى اللغة بمعنى العبد والمالك والمحب
والمعتق والمعتق والقريب كابن العم ونحوه والجار والحليف

والتنزيل والشريك والناصر والمنعم والمنعم عليه والتابع والصهر
والصاحب والاولى بالامر لكن مراده صلعم من المولى هو الاولى
بامور الامة لان بعض غيره من المعانى لا يحتمل فى شانه صلعم مطلقا
وبعضه بقرينة السياق والمقدمة فيدل الخبر على كون امير المؤمنين
عليه السلم اولى بالامة كما كان رسول الله صلعم اولى بهم والاولوية
غير النبوة هى الامامة واعلم ان الرواية مع ظهورها فيما ذكرته
لها مؤيدات منها ان جمع الرحال وصعوده صلعم عليها ليرى الحاضرون
رسول الله صلعم وامير المؤمنين عم حين بيانه صلعم مرتبة امير المؤمنين
عليه السلم ويسمعوا كلامه دلالة على عظم الامر الذى دعاه الى ما
فعل وهذا العظم لا يليق بغير الخلافة مما ذكره بعض المنكرين
ومنها قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل
فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ووجه التاييد ان
الاية تدل على غاية المبالغة فى تبليغ الامر واستيناس رسول
الله صلعم الامتناع التام عن هذا الامر بحيث خاف صلعم ان يترتب
على تعجيل التبليغ ما ربما يدفعه التاخير واحتمال كون نزول
الاية لمطلق التبليغ واشتماله على الخوف لكثرة الكفار وقلة
المعاونين يدفعه مدنية الاية فيدل سياق الاية على ان رسول الله
صلى الله عليه واله امر بتبليغ شئ كان كثير من الناس فى غاية
النفرة والاباء وهذا الامر لم يكن الصلوة والزكوة والجهاد

فى سبيل

فى سبيل الله وترك المنهيات المشهورة لان اشد الامور المحتملة
غير الامامة هو الجهاد ولم يكن لغير المنافقين الظاهرين اباء منه
والمنافقون ايضا لم يكونوا متنفرين عن الجهاد مطلقا بل كان
بعضهم يتخلفون باظهار بعض الاعذار الكاذبة وبعضهم
يحضرون ولكن يجتنبون عن المخاوف ويوطنون انفسهم
على الهرب عند الخوف واما النفرة عن الجهاد بحيث يناسب
الخوف فى اظهاره فلا فهذا الامر هو نصب امير المؤمنين عم
علما للناس لمنافاته ما يرجو بعضهم لانفسهم وبعضهم لمن
يرجو منه ما يرجو فان قلت ظاهر ان خلص المؤمنين لا يكرهون
ما امر الله ورسوله به وعند غيرهم لا شئ احب من الحيوة فاذا
رضوا بالجهاد الذى يشتمل على قتل الاقارب والعشاير والاولاد
والانفس فكيف لا يرضون بتعيين الخليفة قلت هذا الاستبعاد
ليس فى محله لانه شاع مقاتلة صاحب مذهب على مثله بمعاونة
من يخالفه فى المذهب لما يرجوه من المال والجاه ويعلم انه ربما
قتل فى تلك المحاربة قبل ان يحصل مطلوبه بل ربما رغبوا
ملكهم بقتال المؤمنين لرجائهم بالظفر عليهم حصول الجاه
لهم مع ان الثلثة المختلسين للخلافة لم يكن من عادتهم المجادلة
والقتال والمعارضة مع الاقران والابطال ولم يكونوا اتاكفين
عن فضيحة الهرب بل كان الهرب مفزعهم عند شدائد الخوف فى التحام

الحرب فعدم كراهة امثالهم في المجادلة والمحاديثة وغاية الاباء و
الاستنكاف عن بيان حق الولاية ليس بعيدا بوجه ومنها ما رواه
ابن اثير في جامع الاصول في كتاب الاول من حرف التاء وهو
في تفسير القرآن من صحيح البخاري ومسلم والترمذي والنسائي
عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرؤن اية لو نزلت
فينا لاتخذناها عيدا فقال عمر اني لاعلم حيث انزلت واين انزلت
واين رسول الله صلعم حين انزلت يوم عرفة وانا والله بعرفة قال
واشك كان يوم الجمعة ام لا اليوم اكملت لكم دينكم وفي رواية
قال جاء رجل من اليهود الى عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين
اية في كتابكم نزلت تقرؤها لو علينا نزلت معشر اليهود لاتخذنا
ذلك اليوم عيدا قال فاي اية قال اليوم اكملت لكم دينكم و
اتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال لهم عمر اني
لاعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه نزلت على
رسول الله صلى الله عليه وآله بعرفات في يوم الجمعة اخرجه الجماعة
الا الموطا وابو داود ومن صحيح الترمذي عن ابن عباس انه قرأ
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام دينا وعنده يهودي فقال لو انزلت هذه الاية
علينا لاتخذناها عيدا فقال ابن عباس فانها نزلت في يوم
عيدين في يوم الجمعة ويوم عرفة اخرجه الترمذي انتهى وجه

التايد ان الظاهر ان تمام الدين ببيان الخليفة بعد رسول الله
صلى الله عليه وآله لحفظ الشريعة وبيان ما يحتاج الناس
اليه ولعل الله تعالى اخبر رسوله صلعم بالحافظ للشريعة والخليفة
بعده واخبر بكمال الدين به بقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم الخ وامر
بتبليغه بلا تعجيل في التبليغ فاخر رسول الله صلى الله عليه وآله
رعاية للوقت المناسب لكون الامر موسعا او انتظارا للبيان
وقت التبليغ لكون هذا التبليغ غير موافق لطباع الناس
فينبغي انتظار الوقت المناسب فشدد الله تعالى في التبليغ
ووعده بالعصمة من الناس بيانا لحضور الوقت واعلاما
للمستبصر عن كيفية الامر ويؤيد ما ذكرته كون نزول هذه
الاية في حجة الوداع وكون هذه الاية واية التبليغ واية الولاية
في سورة واحدة هي سورة المائدة وما نقل من طريق الشيعة
في باب المسح على الرجلين عن امير المؤمنين عم ان المائدة نزلت
قبل وفات رسول الله صلعم بشهرين او ثلثة اعترض صاحب المغني
بما نقل عن شيخه بما حاصله ان معنى الخبر الابانة عن الفضل
القطعي الغير المتغير بحسب الازمان فاوجب رسول الله صلعم
موالاته على القطع من غير اختصاص بالحاضرين وهذه
منزلة اشرف من منزلة الامامة تختص به ودلوا على ان المراد
بمولى ما ذكروه بقوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا الخ

المراد بذلك موالاة الدين والنصرة وبقوله تعالى فان الله مولاه
وجبريل وصالح المؤمنين وبينوا ان الموالاة وان كانت مشتركة
فقد غلب عرف الشرع في استعمالها في هذا الوجه قال الله تعالى
والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض ويدل على هذا
اللهم وال من والاه وقول عمر اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن
ومؤمنة يدل على ان هذا هو المراد انتهى كلامه بعضه بالمعنى
وبعضه باللفظ وحاصله ان الموالاة وان كانت بحسب اللغة
النصرة لكن ربما كان استعمالها في هذا المقام في كمالها الذي
هو موافقة الظاهر للباطن ولهذا لا يختص الدعا بالموالاة
بالحاضرين في المكان والموجودين في الزمان وفيه انه ظهر
من كلامه عدم حكمه بعدم تواتر المقدمة وظاهر ان قوله صلعم
الست اولى بكم من انفسكم لا يناسب غير الاولوية في امور الامة
ووجوب الطاعة فذو المقدمة مثلها وايضا قول عمر اصبحت
مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة موافق للاولوية التي ذكرنا
لا لما ذكره وايضا يجب حمل اللفظ على معنى يفهمه الناس
وظاهر ان الاولوية المذكورة في المقدمة مما يفهم العامة
والخاصة منها معنى الاولوية في امرهم ووجوب اطاعتهم
ولا يفهم منها احد ممن يخلو نفسه عن الاغراض ما ذكره فكيف
يحمل الكلام الذي صدر من رسول الله صلعم بمجمع عام مع اهتمامه

الناس في الاسماع لافهامهم على معنى لا يفهمه احد منهم او اكثرهم
وايضا اصبحت في قول عمر يدل على ان حصول هذه الحالة كان
في هذا اليوم ولو كان المراد ما ذكره كان الحصول سابقا
والاظهار في هذا اليوم وايضا استدلاله عليه السلم بهذا الخبر
في الشورى يدل على دلالته على الامامة سواء كانت باعتبار
المرتبة التي تظهر منه على ما نقلنا من شيخ صاحب المغني او للدلالة
على اولويته بالامر والا لم يكن الحق دائرا معه وهو خلاف الرواية
المنقولة بطريق الخاصة والعامة المسلمة بين الفرق لا يقال استدلاله
بهذا الخبر في الشورى لا يدل الا على ادعائه الامامة بهذا الخبر في
هذه المرتبة لا قبل الاول لانا نقول استدلاله بهذا الخبر يدل
على استحقاقه الامامة اولا الامر لدلالة الخبر على انه عليه السلم مولى
لمن كان رسول الله صلعم مولاه وكونه صلعم مولى عام فكذا امير المؤمنين
عليه السلم وعدم القائل بامامته عليه السلم بعد عمر وتوهم السؤال
ههنا بدلالة الخبر على امامته عليه السلم في زمانه صلعم على تقدير حقية
ما ذكرتم مثل السؤال المذكور في اية الولاية والجواب مثل الجواب
المذكور هناك مع زيادة هي ان السامعين لمثل هذه المقالة من
الانبيا والائمة والسلاطين والمشايخ يفهمون منه الاستخلاف
الذي هو النيابة بعد الوفاة لا الشركة حين الحيوة مع ان فهم هذا
المعنى انما يكون مفسدة وقدحا ان كان بطلان الارادة ظاهرا

وههنا ليس كذلك قال صاحب المغني بعد منع كون المراد من المقدمة وجوب الطاعة والانقياد وتجويز كون المراد بها الاشفاق والرحمة وحسن النظر ما حاصله انه على تقدير تسليم ان المراد بالمقدمة ما ذكروه فلا نم وجوب رعاية موافقة معنى المقدمة في الجملة التالية بل تقديم المقدمة للتاكيد عليهم مثل قوله انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط او بول فكانه صم قال الست اولى بكم في بيان الشرايع والاحكام فاذا كنت كذلك في بيان الدين فمن يلزمه موالاتي ونصرتي واطاعتي ظاهرا وباطنا فليوال عليا عم على هذا الحد ولو صرح بما ذكرته كان خارجا عن العبث وقال السيد في جوابه ما حاصله قد يكون اللفظ محتملا لامر منفردا ولا يحتمله منضما كما انه اذا قال صاحب عبيد عبدي حر فلفظه مجمل محتمل لكل واحد من عبيده وبايهم فسره فهو مقبول واذا عين احد عبيده بصفات وقال بعدها عبدي حر فالمراد هو العبد المعين ولو فسره بغيره فهو خطاء واضح وما شبهه بقوله صلى الله انما انا لكم مثل الوالد الخ خارج عن المشابهة لان تعيين المقدمة لمعنى التالي لها انما هو في موضع يحتمل الموخر معنى المقدم والمثال ليس كذلك وجواز احدهما وعدم جواز الاخر واضح وكذلك مخالفة حكم التصريح والاجمال وجواز التصريح بهذا وعدم جواز الاجمال مع ارادة هذا المعنى واقول موالاته ونصرته عليه السلم ظاهرا

وباطنا

وباطنا مثل موالاة رسول الله ونصرته صم ماخوذ على الامة بناء على هذا الاحتمال فكيف حال اهل الشورى اليس ذكرنا قبيح عليه السلم لكل منهم حديث الغدير في يوم الشورى في مقام استدلاله عليه السلم على استحقاق الامر دعوى منه بالاستحقاق او لم يكن هذا استنصارا منه عليه السلم بهم وبغيرهم ممن قال بوجوب اطاعة الرسول صم الم يكونوا مندرجين في دعاء رسول الله صم على من خذله عم اليس ما فعلوه تركا لقول رسول الله صم ورعاية لما قاله ابن الخطاب ضمنا كما يظهر لك في مبحث الشورى انشاء الله تعالى وابن عوف صريحا تامل فيما يقول المنكر للولاية لا لبقاء الاعتقاد الذى وجد اباءه وكبراءه عليه فافرض احضارك للحساب وهيا الجواب ليوم الماب واسمع الصادق المصدق الذى لم يتكلم عن الهوى ولا ترض عبا واتك لمن رد الصادق المصدق صم بقوله انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون نقل صاحب المغني عن شيخه ابي الهذيل ما حاصله ان بعض اهل العلم نقموا على علي عليه السلم بعض اموره فظهر على رسول الله صم فاخبر منزلته عم دفعا للفتنة وقال بعضهم ان سبب ذلك انه وقع كلام بين امير المؤمنين عم وبين اسامة بن زيد فقال امير المؤمنين عم اتقول هذا لمولاك فقال لست بمولاي بل مولاي رسول الله صم فقال من كنت مولاه فعلي مولاه

ولم

يريد بيان منزلته ع وقال بعضهم مثل ذلك بينه وبين زيد
بن حارثة وانكروا كون خبر الغدير بعد موت زيد واوائل الهجرة وان لم يرض
القاضي بما قال شيخه وقال المعتمد في معنى الخبر ما قدمناه
لان كل ذلك لو صح وكان الخبر خارجا فلم يمنع من التعلق بظاهره
وما يقتضيه لفظه فيجب ان يكون الكلام في ذلك دون بيان
السبب الذي وجوده كعدمه في ان وجوه الاستدلال بالخبر لا
يتغير لكن لما جوز بعض المتاخرين هذه الاحتمالات وكانت شبهة
لبعض الناظرين نقلته مع بعض ما يتعلق به وحاصل بعض ما
ذكره السيد في جوابه الحوالة بما ذكره سابقا من اقتضاء الخبر
الامامة فما بينا في الاقتضاء فهو باطل مطلقا واما نسبة المنازعة
الى الخصوص زيد فبطل بوجه آخر وهو انه قتل بموته وحديث الغدير
بعد المراجعة من حجة الوداع وبينهما زمان طويل وايضا لو كان
المقصود من الخبر ما ذكروه لما حسن من امير المؤمنين عليه السلم
احتجاجه في الشورى ولوجب ان يقول القوم في جوابه سبب هذا
الخبر كيت وكيت فلا يدل على فضلك فالاحتجاج والسكوت
شاهدان على بطلان الاحتمالات المذكورة وايضا على ما ذكروه
لم يكن لقول عمر على ما تظاهرت به الروايات اصبحت مولاي ومولى
كل مؤمن ومؤمنة معنى اعلم ان بعض ما ذكر من الاستدلال بخبر غدير
استدلال به مع المقدمة وبعضه عام ويمكن الاستدلال به من غير

حاجة

من كنت مولاه فعلي مولاه

حاجة الى المقدمة بقوله ص اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر
من نصره واخذل من خذله بان نقل الشيعة متواتر في كونه مدعيا
للامامة في اول الامر في مواضع يمكن اظهاره وكونه متواترا لا ينافي
عدم ظهوره للمنكرين لاعتقادهم بصدد ذلك باعتبار عدم التخلية
في المستدلين والتبعية لهم في المقلدين والاعتقاد بالضد مانع
لظهور الحق وان كان متواترا ولهذا لم يظهر معجزة رسول الله ص لليهود
والنصارى وسائر المنكرين وكما يدل النقل على دعوى الامامة كذلك
سيرته ع في الامتناع عن البيعة على قدر الامكان اولا واظهاره
كونه مظلوما في بعض المواضع اخر كما يظهر لك عند بلوغ النوبة
اليه ان شاء الله تعالى واذا كان مدعيا للامر ووجب موالاته ونصرته
ويستحق المعاداة والخذلان من عاداه وخذله فالامر حق له ومنها
حديث المنزلة هذا الخبر مما استدل به الشيعة على امامة امير المؤمنين
عليه السلم وتكلم في الدلالة من انكر ولم يتكلم في السند وصرح جمع بتواتره
والظاهر معهم ولو سلم عدم التواتر لا يخفى كونه من رسول الله ص بتقرير
نقل العامة والخاصة وعدم انكار منكري امامته ع مع غاية اهتمامهم
في انكار ما يمكن انكاره ولم ينكروا عدم صدوره عن رسول الله ص
بعنوان التجويز والاحتمال الا بعض المنكرين الذين لا يبالون بما قالوا
مثل شارح التجريد فانه منع التواتر لكن لم يقدر على ان يمنع الصحة
لغاية الفصاحة روى ابن الاثير في جامع الاصول من صحيح البخاري ومسلم

والترمذى عن سعد بن ابى وقاص ان رسول الله صم خلف على بن ابى طالب
عليه السلم فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النسا والصبيان
فقال اما ترضى ان تكون بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى
والترمذى انه قال لعلى انت منى بمنزلة هرون من موسى وفى رواية
عن جابر ان النبى صم قال لعلى انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه
لا نبى بعدى ومن صحيح مسلم والترمذى عن سعد بن ابى وقاص ان
معاوية بن ابى سفيان امر سعدا فقال له ما منعك ان تسب ابا تراب
فقال اما ما ذكرت ثلثا قالهن له رسول الله صم فلن اسبه لان يكون
لى واحدة منهن احب الى من حمر النعم سمعت رسول الله صم يقول له
وخلفه فى بعض مغازيه فقال له على يا رسول الله خلفتنى مع النسا
ص مثل ما تقدم لسعد لكن ههنا الا انه لا نبوة بعدى الخبر وجه
الدلالة على ما يظهر من كلام بعض العلماء مع تقريب وتكميل منى
ان رسول الله صم اثبت لامير المؤمنين ع منزلة هرون من موسى و
استثنى منها منزلة النبوة فيفهم منه ارادة عموم المنازل لانه
اما ان اراد بقوله بعدى بعد وفاتى او بعد نبوتى فعلى الاول
دلالة الخبر على المقصود ظاهرة وعلى الثانى يندرج بعد الوفاة
فى عموم اللفظ لعدم تقييد بعدى مريدا به بعد نبوتى بما يقتضى
انقضائه بالوفاة بل ارادة العموم ظاهرة ولا اظن احدا يقول بان
مقصوده صم لا نبى بعد نبوتى الى الوفاة وينتفى احتمال ارادة

منزلة معهودة باستثناء منزلة النبوة وتجعل اضافة المنزلة الى موسى
عليه السلم للعهد وجعل الاستثناء منقطعا لا وجه له لان بقى
وان كانت المنزلة المثبتة منزلة معهودة هى خلافته ع فى زمان
الغيبة لكن لما كان مظنة ان يتوهم اشتراكه ع مع هرون ع فى النبوة
فاستثناه دفعا لهذا التوهم ولا يخفى وهنه لانه لا يتوهم نبوته ع
حتى يحسن الدفع لظهور ختم النبوة به صم فى ذلك الزمان ايضا ولو
لم يدفع صم توهم ارادة العموم لو كان المقصود هو العهد مع كونه ظاهر
الحاجة اليه وبالجملة نسبة مثل هذا الاحتمال لا يليق بكلام من
يظن منه ادنى معرفة باسلوب التكلم فكيف ينسب الى رسول الله
صلى الله عليه واله لا يقال احتمال العموم لا يحتاج الى الدفع لان
خصوص مورد الخبر كما يظهر من النقل وارجوفة المنافقين كما جوزه
بعض يدفعه لانا نقول مع ان خصوص المورد لا يخصص اللفظ كما تقرر
الارجوفة فى غاية الضعف لانه لم يستند الى نقل معتمد كما ذكره
السيد وعدم شيوع النقل وعدم استناده الى سند معتبر مع تعلق
غرضهم به واهتمامهم فى تقوية امثال تلك الاحتمالات يدل على
العدم وان لم يحتج الى بيانه فان قلت يجب اثبات ما يمكن اثباته
من منازل هرون لامير المؤمنين ع والامامة ليست من منازل
هرون قلت من جملة منازله منزلة الاولوية بامور الامامة ووجوب
الاطاعة وهذه المنزلة فى غير النبى صم هى الامامة وعدم بقاء هرون

بعد موسى عليه السلم لا يضر ههنا لان منزلته من موسى عليه السلام
فى وجوب الاطاعة كانت منزلة لا يحتمل الارتفاع على تقدير البقا
من غير بيان كمال فائق حصل لآخر يوجب مزيته سابق موسى او
بالمعجزة او باعتراف هرون الذى علم صدقه فى الامور بالنبوة وفى
حكاية السقيفة وسيرة الصحابة دلالة واضحة على خلو الواقعة
عنها ومنع عموم المنزلة لاحتمال كون بعض منازل هرون على تقدير
البقاء صيرورته صاحب شرع مطاع بالاصالة لا بالنيابة وامتناع
هذا بالنسبة الى امير المؤمنين عم لا ينافى ثبوت منزلة النيابة
والخلافة له مع بقاء الحال بلا تغيير وهو كاف لنا ولا ينافى احتمال
امر ممتنع فى حق امير المؤمنين عم لو لم يكن باطلا فى شان هرون على
تقدير البقاء لوجوب التخصيص وهذا ليس ببعيد العدم كونه مما
يتبادر من الاحوال بخلاف وجوب الاطاعة والاولوية فى امر
الامة لظهور تبادرهما من حديث المنزلة واقول يمكن تقرير الحديث
بوجه آخر وهو ان يقال منزلة هرون من موسى عليه السلم كانت منزلة
تفوق منزلة كل اهل زمانه لكونه بعد موسى عم اعلم من الكل واقرب
الى الله تعالى منهم فلم يكن لاحد التقدم عليه بحسب الجلالة
والقرب الى الله تعالى مع كونهم فى تلك الحال نعم يمكن كمال الناقص
عن مرتبته بحيث يصير اكمل من هرون فيكون منزلته اقرب
من منزلة هرون او وجود كامل يكون اكمل من هرون لم يكن موجودا

وظ

وظ ان المنزلة المثبتة لامير المؤمنين عم عند الخروج الى تبوك
هى المنزلة الثابتة لهرون التى هى اكمل من جميع منازل الامة من
موسى عم فالمنزلة المثبتة لامير المؤمنين عم كانت فائقة على
منازل كل الامة ولم يكن لابى بكر وغيره منزلة امير المؤمنين عم
بمقتضى هذا الخبر ولم يكن لابى بكر بعد الخروج الى تبوك تقوية فى
الدين زائدا على ما كان من امير المؤمنين عم بحسب الحرب والجهاد
وهداية الامة والارشاد ولا التعلم من ابواب علوم رسول الله صلعم
وباى شئ حصل له استحقاق الامر بعد عدمه بالخبر ابترقيات
وواضحات حصلت له او بتنزلات فاضحات ظهرت من امير
المؤمنين عم حاشاه عنها فلو كان استحقاقه باحدهما فلم لم
يذكروه فى السقيفة ولم لم يذكره احد ممن قال بامامة الاول فى
زمان متمادية من ذلك اليوم الى يومنا بدليل شاف وطريق واف
يدل على حصول احدهما حتى يطمئن السامع بقولهم والقائلون
بها نقولهم بدليل واف يصح التمسك به ولم يتمسكوا بلفظ
الاجماع الذى خال عن المعنى كما سيظهر لك وما ذكرته ههنا
مبنى على حمل بعدى على بعد نبوتى كما هو الظ واما على تقدير
ارادة بعد وفاتى فلا يحتاج الى البيان وايضا هذه المنزلة
من الامور التى لا يمكن الاطلاع عليها الا بالتوقيف والمعجزة
على وفق الدعوى ولا نقول باحدهما فى شان ابى بكر احد من اهل

العلم وبطلان كلام البكرية ظاهر لمن تدبر امر السقيفة كما سيظهر
واى توجيه لترك مقتضى هذه المنزلة المبينة ويمكن الاستدلال
بهذا الخبر بذكره عم فى الشورى فى مقام الاستدلال به على
استحقاق الامامة سقريب ذكر فى حديث الغدير اعترض بعدم
اندراج المنزلة المقدرة التى هى الخلافة على تقدير البقاء فى
الحديث اجيب بانه قد يندرج بعض المنازل المقدرة فى المنزلة
كما لو قال احد منزلة زيد منى منزلة عمرو وكان للعمر منزلة لو سال
عنه اموال الاعظيمة اعطاه بلا تاخير وكراهة لكنه لم يتفق له السوال
فسال زيد منه درهما يحكم العقل بوجوب العطاء بمقتضى المنزلة
فان لم يعط واباه يحكم اهل التميز بالتخالف الواضح بين قول
المخبر بالمنزلة وفعله وظاهر ان ما نحن فيه من هذا القبيل وبانه
يمكن ان يقال ان كون هرون بحيث لو بقى بعد موسى لم ينعزل عن
الخلافة ليس منزلة مقدرة بل هذه الحيثية ثابتة له بالفعل
والمقدر هو البقاء لا الكون المذكور والفرق بين البقاء والكون
المذكور واضح اعترض بما حاصله انه ان كان مقصوده صم اثبات
منزلة الامامة لامير المومنين عم بعد وفاته لكان المناسب ان
يقول له ص بمنزلة يوشع بن نون من موسى عم اجاب السيد بما حاصله
انه مع قصد عموم المنزلة لبعض احوال الحيوة التى هى حالة عدم
حضور رسول الله صم وحالة الممات وكون منزلة هرون اظهر

واشهر ونطق بها القرآن وظهور اندراج المنزلة المقدرة فى عموم
المنزلة وكون استحقاق هرون للامر منزلة محققة مناسبة
لمنزلة هرون لا يوشع مع ان كون منزلة يوشع بن نون هى الخلافة
والامامة غير ظاهر ونبوته لا تستلزم الخلافة فلعل خلافة
موسى عم كانت لولد هرون كما يدل عليه نقل اليهود وبعض
الروايات ومنها ما رواه ابن اثير فى جامع الاصول من صحيح
الترمذى عن فلان بن الحصين قال بعث رسول الله ص جيشا واستعمل
عليهم على بن ابى طالب عم فمضى السرية فاصاب جارية فانكروا
عليه وتعاقد اربعة من اصحاب النبى صم فقالوا اذا لقينا رسول
الله ص اخبرناه بما صنع على وكان المسلمون اذا رجعوا من سفر
بدؤا برسول الله ص فسلموا ثم انصرفوا الى رحالهم فلما قدمت
السرية فسلموا على رسول الله ص فقام احد الاربعة فقال يا
رسول الله الم تر الى على بن ابى طالب عم صنع كذا وكذا فاعرض
عنه رسول الله صم ثم قام الثانى فقال مثل مقالته فاعرض عنه
ثم قام اليه الثالث فقال مثل مقالته فاعرض عنه ثم قام الرابع
فقال مثل ما قالوا فاقبل اليهم رسول الله ص والغضب يعرف
من وجهه فقال ما تريدون من على ما تريدون من على ان عليا
منى وانا منه وهو ولى كل مومن بعدى وفيه امور ينبغى التنبيه
عليها احدها عرفان الغضب من وجهه ص مع ان ظاهر كلامهم

ما تريدون من على



انتساب ما زعموه منكرا الى امير المؤمنين عم فبای سبب
حصل الغضب من مقالتهم مع ان ظاهر الحال يقتضی بيان
جواز ما فعله بلا غضب لان اللائق بالامر عرض ما وقع فی الغنيمة
وغيرها من اموال المؤمنين اذا ظنوا انه لم يقع علی وجه شرعی
علی رسول الله ص وبيان رسول الله ص بيان حكمه وثانيها غاية
الانكار من مقالتهم بتثليث قوله ص ما تريدون من علی عليه السلم
وثالثها ذكر قوله ص ان عليا عليه السلم منی وانا منه مقارنا للتاكيد
بان ورابعها قوله وهو ولی كل مؤمن بعدی فلعل وجه الاولين
ان ظهور جلالة امير المؤمنين عم ومدايحه المشهورة كان كافيا
فی العلم بانه لا يصدر منه قبيح وعلی تقدير عدم علم بعضهم لضعف
المدرك فلا اقل من تجويز عدم القباحة فلا وجه لجزمهم بصدور
منكر منه كما يدل تعبيرهم بقولهم الم تر الی علی بن ابی طالب عم
صنع كذا عليه ظاهرا ولعل هذا الغضب والانكار منه ص لان
منشا هذه الظنون اما من عداوة علی عم الدالة علی النفاق
كما يجیء او قلة مبالاتهم بما سمعوا من رسول الله ص فی شانه عم
الناشية من ضعف الاسلام ولعل وجه الاخيرين تاكيد ما ظهر
منه ص سابقا لدلالتهما علی عدم صدور منكر منه اصلا فلعله
صلی الله عليه واله استدل بكون علی عم منه وكونه ص من علی عم
المناسبة التامة النافية لجواز المنكر والخطاء تاكيدا للانكار

وثانيها

وثانيها المنقبة زائدة علی ما ظهر من منزلته عم ويدل هذا
الاختصاص علی مزية لا يجوز معها تقدم احد عليه وعلی كونه صادقا
فی جميع الاقوال والافعال التی منها دعوی الامامة كما يدل
عليها تاخره عن البيعة مع اهتمامه التام فی المسارعة الی الخير
وقريب منه فی الدلالة علی الامر قوله ص وهو ولی كل مؤمن بعدی
مع مزيد وهو ان الولاية ههنا هی الاولوية بامور المؤمنين كما
يدل عليه السياق ويمكن ان يستدل بهذا الخبر بعد ما ظهر من
دلالته علی صدق الاقوال والافعال علی تقدمه علی عثمن بما
ذكره فی الشوری فی مقام الاستدلال فيدل علی تقدمه علی الكل
لعدم القائل بالفصل وبما ذكرته فی شرح حديث الغدير والمنزلة
لا يحتاج ههنا الی تفصيل زائد ومنها ما رواه العامة
والخاصة من قوله انی تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا
كتاب الله وعترتی اهل بيتی ولن يفترقا حتی يردا علی الحوض
وصاحب المغنی لم يتكلم فی سنده اصلا وقال السيد ان احدا
منهم لم يخالف فی صحته وهذا يدل علی ان الشك مرتفع فيه و
يجب ولا تعيين اهل البيت عليهم السلم ثم التكلم فی دلالة الخبر
علی المدعی اما اهل البيت فهم الذين تواترت الاخبار فی فضلهم
من طرق العامة والخاصة فمع غناها عن الرواية نذكر ما وجدنا
فی صحاحهم روی ابن الاثير فی جامع الاصول فی الفصل الثالث من

من الباب الرابع فی فضایل اهل البیت من صحیح الترمذی عن سعد بن
ابی وقاص قال لما نزلت هذه الایة ندع ابائنا وابنائکم ونسائنا
ونسائکم الایة دعا رسول الله صم علیا ع وفاطمة ع وحسنا
وحسینا علیهما السلم فقال اللهم هؤلاء اهل بیتی ومن صحیح
الترمذی عن ام سلمة قالت ان هذه الایة نزلت فی بیتها انما یرید
الله لیذهب عنکم الرجس اهل البیت ویطهرکم تطهیرا قالت
انا جالسة عند الباب فقلت یا رسول الله صم الست من اهل البیت
فقال انک علی خیر انک من ازواج رسول الله قالت وفی البیت رسول
الله صم وعلی ع وفاطمة ع وحسن وحسین علیهما السلم فجللهم
بکساء وقال هؤلاء اهل بیتی فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهیرا
ومن صحیح مسلم عن عایشة قالت خرج رسول الله صم وعلیه مرط مرحل
اسود فجاء الحسن ع فادخله ثم جاء الحسین ع فادخله ثم جاءت
فاطمة ع فادخلها ثم جاء علی ع فادخله ثم قال انما یرید الله ان یذهب
عنکم الرجس اهل البیت ویطهرکم تطهیرا ومن صحیح الترمذی عن
انس ان رسول الله صم کان یمر بباب فاطمة اذا خرج الی الصلوة
حین نزلت هذه الایة قریبا من ستة اشهر یقول الصلوة اهل
البیت انما یرید الله لیذهب عنکم الرجس اهل البیت ویطهرکم
تطهیرا فظهر من الاخبار ان اهل البیت فی زمانه صم هم اصحاب
الکساء علیهم السلم وظن دخول الازواج او من حرم علیه الصدقة

مطلقا فی اهل البیت توهم محض والظاهر من الایة عصمتهم وجه الدلالة
ان ارادة اذهاب الرجس والتطهیر یحتمل ان یکون ارادة الغفران
عن الاثم وان یکون ارادة ان لا یاثموا ارادة تکلیفیة وان تکون
ارادة ان لا یاثموا ارادة حتمیة وان تکون ارادة جودة نفوسهم
عن النقصان الذی یترتب علیه ارتکاب الاثم والاول لا معنی له
فی الحسنین علیهما السلم لکونهما صغیرین وحملها علی ارادة
الغفران عن الاثم علی ای وجه کان سابقا او لاحقا والقول بان
عدم امکان الاثم فیهما سابقا لا یمنع العموم بعید والثانی
مشترک فلا معنی له هنا والاخیران یدلان علی عصمة الصغیرین
کما هو الظاهر والکبیرین بعدم القایل بالفصل فان قلت فما اذهاب
الرجس الذی ماله العصمة فی الزمان اللاحق الذی ظاهره تحقق
ما یکون العصمة باذهابه قلت معناه ارادة احاطة لطفه بهم بحیث
تستلزم العصمة والاخبار بهذه الارادة لا یستلزم عدم تحقق
مثل هذا اللطف بالنسبة الی امیر المؤمنین وفاطمة علیهما السلم
قبل نزول الایة فلعله اخبر ظاهرا بعصمة الکل فی الزمان الاتی
وظهر عصمة البعض فی الزمان السابق بالایة بوجه ذکرته او بغیرها
ومضمون الروایة الاولی منقول بلفظ اخر قال صاحب القاموس
الثقل کعنب ضد الخفة الی قوله والثقل محرکة متاع المسافر وحشمه
وکل شیء نفیس مصون ومنه الحدیث انی تارک فیکم الثقلین

كتاب الله وعترتي وتعرض اهل اللغة لهذا الحديث شايع وروى
ابن الاثير في الفصل المذكور من صحيح مسلم عن بريد بن حيان قال
قال رسول الله صلعم لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلم
انا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم قال انطلقت انا وحصين
بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن ارقم فلما جلسنا اليه قال له حصين
لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا رايت رسول الله صلعم وسمعت حديثه
وغزوت معه وصليت خلفه لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا
يا زيد ما سمعت من رسول الله صلعم قال يا ابن اخي والله لقد كبرت
سني وقدم عهدي ونسيت بعض الذي كنت اعي من رسول الله صلعم
فما حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفونيه ثم قال قام رسول الله صلعم
يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة ومدينة فحمد الله و
اثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الا يا ايها الناس انما
انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين
اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا
به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي واذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي فقال له حصين ومن اهل بيته
يا زيد اليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن
اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال آل علي وآل جعفر
وآل عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم انتهى لا يخفى عليك

بعد

بعد ما ذكرته توهم الراوي في تفسير اهل البيت اعلم ان احدى
الروايتين تدل على المقارنة بين الكتاب واهل البيت في
كون المتمسك بهما محروسا عن الضلال فاما ان يكون المراد
محروسية المتمسك بكل واحد من الكتاب واهل البيت منفردا
مع جريان احتمالين في اهل البيت هما اعتبار كل واحد منهم و
اعتبار جميعهم او المراد محروسية المتمسك باحدهما منفردا
والآخر منضما مع جريان الاحتمالين في اهل البيت او المراد محروسية
المتمسك بالمجموع من الكتاب واهل البيت والاحتمالان في
اهل البيت مثل السابق فالاقسام ستة والاولان باطلان
لان كتاب الله لا كفاية له بانفراده لاشتماله على الناسخ والمنسوخ
والمحكم والمتشابه وعدم اندراج اكثر الاحكام في ظاهر الكتاب
وظاهر ان غير اهل البيت خارج عن احاطة ما نزل في البيت و
الاوسطان خارجان عن اسلوب الكلام وعلى تقدير عدم المضايقة
في الاسلوب فالكافي ليس هو الكتاب بما ذكرته فكل واحد من
اهل البيت اما ان يكفي في وقته لمن ادركه او المجموع بمعنى حجية
اجماعهم مع جواز الخطاء في كل واحد وعدم احتماله فيما
اجمعوا والثاني ليس له كثير انتفاع لتعسر الاطلاع على اتفاقهم
في كثير من الازمان ان لم يتعذر فلا يصح نفي الضلال عن المتمسك
باهل البيت لان المدلول من عدم ضلال المتمسك بهم في الروايتين

التكليف بالتبعية يحصل عدم الضلال وعلى هذا الاحتمال ربما
لم يحصل عدم الضلال وان سعى في التمسك لعدم امكان الاطلاع
على الاجماع لاكثر الناس في اكثر الازمان لبعد المسافة التي بينهم
مع جواز عدم تحقق الاجماع بينهم وهو ظاهر والاول هو المطلق
اما الاخيران فعلى تقدير اعتبار التعدد والاجماع في الاهل
ظهر حكمه من الاوسطين وعلى تقدير اعتبار كل واحد وضمه مع
الكتاب لا ينفع على تقدير احتمال الخطاء فيه لعدم حصول الامن
من الخطاء بالاجتماع حينئذ كما لا يخفى وعلى تقدير عدم الاحتمال
فالمتمسك به يحترس عن الضلال من غير حاجة الى ضم الكتاب
فظهر مما ذكرته من الاحتمالات انه على تقدير عدم حجية قول كل
واحد من اهل البيت لاحراسه لهما عن الضلال على وجه يظهر
من الخبر فيجب حمل الرواية على حجية قول كل واحد من اهل البيت حتى
يحرس التمسك به عن الضلال فاهل البيت الذين يحرس التمسك
بقول كل واحد عن الضلال ليس مطلق الاقارب ولا مطلق الذرية
بل ما يدل الدليل على حراسة تبعيته عن الضلال وان كان الدليل
يقينيا كانتفاء الصفة عن الغير فتدل الرواية على عصمة اهل
البيت ووجوب التمسك باقوالهم فان قلت فما تدارك الاسلوب
لان القرآن بانفراده لا يحرس عن الضلال قلت الحراسة عن الضلال
تحصل بامرين احدهما ببيان طرق الهداية والضلال بالتفصيل

والثاني

والثاني ببيان من يكون من شانه الهداية الى الطريقين بالتفصيل
والاول هو الثاني في الخبر والثاني هو الاول فيه ولعل في تقديم
الثاني اشارة الى انه هاد الى الاول واطلاق الهادي على الاطلاق
على الهادي الى الهادي شايع الا ترى انه عند هداية شخص الضال
عن الطريق الحسي والعقلي الى من يرشده الى المقصود تصح نسبة
الهداية الى المرشد الى المرشد كما تصح نسبتها الى المرشد الى المقصود
فاذا عرفت هذا يظهر لك ان القرآن يحرس المتمسك به عن الضلال
لانه بانفراده كاف لدلالته على صفة من يجب اتباعه مثل اية الولاية
المذكورة سابقا واية اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر
منكم واية وكونوا مع الصادقين واية افمن يهدي الى الحق احق
ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون فباتباع
الكتاب يحصل الحراسة عن الضلال فيظهر عما ذكرته انه يجب حمل
الرواية على ان المتمسك بكل واحد من الكتاب وبكل واحد من
اهل البيت في امان من الضلال فالمراد من الخبر الاحتمال الاول
من الاحتمالات الستة ولا ينافي هذا اختلاف كيفية دلالة كل واحد
منهما ويظهر بادنى تامل انها تدل على عصمة اهل البيت وعلى
استمرار وجودهم من زمان رسول الله صلى الله عليه وآله الى
القيامة ويجب في جمع الاخبار الدالة على انحصار اهل بيته
في زمانه في الاربعة وما يدل على استمرارهم الى القيامة القول

بان من كان على صفتهم فى كون المتمسك بهم مامونا من الضلالة فهو منهم ويجب تعميم العترة فى قوله صلى الله عليه وآله كتاب الله وعترتى وجعلها بمعنى ادنى قومه صلى الله عليه وآله فى النسب حتى يدخل فيها امير المؤمنين عليه السلام وخروج سائر الاقرباء عن كون تمسكهم حارسا عن الضلال لح بعيد اهل بيتى وان جعلت بمعنى الذرية فيدخل عليه السلم فيها بعنوان التغليب وتدل على حقية مذهب الامامية الاثنى عشرية وبطلان جميع المذاهب المخالفة لهذا المذهب وبعد ما عرفت مقتضى الاخبار فقل لاصحاب السقيفة والمتمسكين بافعالهم باى شيء تمسكتم مما ترك رسول الله صلى الله عليه وآله ابكتاب الله ام باهل بيته فاى اية من كتاب الله دلكم على ما صنعتم وبتبعية اى اهل بيت فعلتم ما فعلتم وباى معنى حملتم قول الصادق المصدق الذى صدر عنه لارشادكم وبيان طريق رشادكم بقوله اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى بعد ما بالغ فيما اخبركم بقصد بر(؟) بالتنبيه والنداء وبقرب اجابة رسول ربه لزيادة الكشف عن الامر بصائركم هل نبهتكم من النيام ام اجترأتم فى ترك الاقبال والقبول الم يدلكم سياق الكلام والحال على وجوب التمسك بالثقلين للامن عن الضلال الم يدل وجوب الرجوع فى المبهمات اليهم البصير حتى تركتم انتظار حضورهم فى هذا الامر الخطير هل تدل سيرة الرسل السابقة او القران او كلام امين الملك الرحمن على استحقاق الامر

بالمغالبه والحيل وجعل خلافة الرسول من اباطيل الدول الم يفدكم كيفية ما جرى فى السقيفة وقصد المغالبة بما تيسر الم يحصل لاحد منكم اليقين ببطلان ما وقع فيها او ان تدبر فان قلت قد تمسكوا بالاجماع الذى دلهم على حجيته الكتاب واخبار النبى صلى الله عليه وآله فبهما استغنوا عن انتظار اهل البيت والمراجعة اليهم فلو تمسكوا بكتاب الله لكفاهم فانا ضمم اليه قول رسول الله صلى الله عليه وآله فبطريق اولى قلت مع ظهور ضعف هذا الكلام للناظر الى المقدمة يجيء تفصيل المقام فى مبحث ابطال امامة ابى بكر ومنها ما رواه الخاصة والعامة وعدوه من الصحاح وتكلموا فى الدلالة لا فى السند على ما يظهر من سياق كلام صاحب المغنى وما ذكره السيد وهو ما روى عنه صلى الله عليه وآله ان مثل اهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها هلك فان قلت ان هذا الخبر يدل على حجية اجماع اهل البيت لا على امامة احد منهم ولا على حجية قوله قلت يكفى هذا القدر فيما نحن فيه لحصول اليقين على اجماع اهل البيت فى زمان الثلثة على امامة امير المؤمنين عليه السلم وعلى بطلان امامة الثلثة ولو عمم اهل البيت حتى يشمل الاقرباء الذين حرم عليهم الصدقة كما توهم زيد بن ارقم فى حديث الثقلين فمع ظهور بطلانه بما ذكرته من الروايات الدالة على ان اهل البيت من هم يثبت المط ايضا لتحقق الاجماع من اهل العلم من هذه الطائفة فى الزمان المذكور على امامة امير المؤمنين

وبطلان الثلثة والسيد ره بعد ما فرض كون الاهل ما زعموه وسال
بعسر بما حاصله كيف يدعى اجماع اهل البيت مع قول بعضهم في
الامامة ما قالت المعتزلة فيها واجاب بما حاصله عدم الاعتداد
بمخالفتهم قال على انا لو جعلنا القول بذلك معترضا على ادلتنا
وعلى اجماع اهل البيت وقلنا نقول من يحكى ذلك عنه لم يقدح
فيما ذكرناه لان من المعلوم ان ازمنة كثيرة لا نعرف فيها قائل
بهذا المذهب من اهل البيت كزماننا هذا وغيره وانا لم نشاهد
في وقتنا قائلا بالمذهب الذى افسدناه ولا اخبرنا عمن هذه حاله
فيه والمعتبر في الاجماع كل عصر فثبت ما اردناه انتهى كلامه رفع الله
مقامه اقول هذا الخبر يدل على عصمة اهل البيت عليهم السلام لانه
لو كان الحجية باجماعهم مع جواز الخطاء في كل واحد منهم لكان
العلم بالنجاة متوقفا على العلم بالاجماع والتخلف موجبا للهلاك
وظاهر ان الاطلاع على الاجماع على تقدير جواز الخطاء على
كل واحد منهم في غاية التعسر بل يكون في كثير من الازمان في
حد التعذر فلا ينا سب ارادة هذا المعنى من سياق الرواية لان
سياقها يدل على ارشاده صلعم الامة الى طريق النجاة وهدايتهم الى
سبيل التجنب عن الهلاك وانتفاء الحرج في الدين يقتضى
ان لا يكون الاطلاع على الطريقين متعذرا ولا متعسرا وعدم
التعذر والتعسر يقتضى كفاية اطاعة كل واحد من الاهل في النجاة

وان كانت

وان كانت اطاعة الواحد كاطاعة الكل وعلى تقدير التنزل
لو فرض ارادة حجية الاجماع لا يضرنا ولا ينفعهم لانه مع ظهور اجماع
اهل البيت على ما قلناه فاى اجماع من اهل البيت دلهم على
امامة الثلثة وكيف امنوا مع عدم علمهم بالاجماع عن التخلف
عن السفينة المستلزم للهلاك مع نقلهم في الصحاح وشهادة
السيرة كون فاطمة ع غضبا على خليفتهم حتى انتقلت الى
روضة القدس وهم يظنون ان خير نساء اهل الجنة تغضب
ويستمر غضبها على من هو خليفة ابيها بالاستحقاق امارات
مخالفتها لا تنافى حصول الاتفاق وظاهر ان شيئا منها
لا يوافق التصديق برسول الله صلعم ونقول الحق الامامة اما حق
امير المؤمنين ع او ابى بكر والثانى باطل لعلمنا بمخالفة فاطمة
عليها السلام فالحق هو الاول وهو المط وبالجملة سواء حمل الخبر
على حجية قول كل واحد من اهل البيت كما هو الحق او على حجية
اجماعهم يدل الخبر على بطلان امامة ابى بكر بل على بطلان امامة
الثلثة فالحق امامة امير المؤمنين ع ويجيء في مبحث ابطال
امامة ابى بكر توضيح بعض ما اجملته ههنا فان قلت التخلف
المستلزم للهلاك انما هو التخلف عنهم على تقدير حصول
الاتفاق بينهم فاذا لم يحصل فلا وههنا لم يتحقق بدليل
تحقق الاجماع في زمان عمر على حقية امامة ابى بكر وهو كاشف

بعد فوت فاطمة تسلم عدم تحقق
اجماع ح ولا اسلم في تحققه

عن عدم تحقق الاجماع من اهل البيت على خلافه قلت ظهر لك
عدم تحقق الاجماع فى زمان ابى بكر فتولى الامر بمعاونة عمر وساير
من عاونه بلا حجة لظهور عدم النص كما تدل عليه حكاية السقيفه
ومخالفة فاطمة عم واعتراف اهل العلم منهم وعدم الاجماع فى
زمان ابى بكر يدل على عدم تعلق غرضهم بالحق والا فمع عدم التواتر
الدالة على الخلافة وعدم الاجماع لم يتقلدوا السلطنة التى
سموها بالخلافة وهذا ايضا من الدلائل الواضحة على اخذها
بالغلبة لا بالحجة وعدم ظهور الخلاف فى زمان عمر لو سلم لا ينفعهم
لما ذكرته فى المسئلة الثالثة والرابعة من المقدمة الاولى واختم
دلائل امامة امير المؤمنين عم ههنا بالآية والاخبار المذكورة لكفا
بل كفاية بعضها فى المدعى ونذكر طرفا منها بعد ابطال امامة
الثلثة ليكون الطرفان موشحين بذكر محامده ومناقبه ودلائل امامته
عليه السلم **الفصل الثانى** فيما يتعلق بامامة ابى بكر القائلون بها
طائفتان احديهما تنفى وقوع النص مطلقا فكيف الجلى والاخرى
تدعى النص على ابى بكر ولما كان دعوى النص على امامة ابى بكر فى غاية
الضعف لم يقل به من يليق نسبة العلم اليه فالطائفة الاولى عليهم
اثبات امرين احدهما عدم النص مطلقا والثانى اثبات امامة ابى بكر
بغيره فاستدل بعضهم على الاول بما حاصله لو كان النص الجلى واردا
لكان العالم به كثيرا لكثرة الاصحاب وتوفر الدواعى فيجب ان

يكون

يكون امر الامامة مثل الصلوة والصيام والتالى باطل فالمقدم مثله
ولا يصح منع بطلان التالى بتجويز معرفة كل من ينكر النص وكون
انكاره ظاهرا للدواعى لانا نعلم يقينا من انفسنا عدم العلم
وامتناع كتمان الخلق الكثير فى الازمنة المتطاولة ما فى اذهانهم
من العلم بالنص وفيه نظر لان كل ما فيه نص جلى لا يلزم ان يكون مثل
الصلوة والصيام ومع هذا امر الصلوة لم يبق على ما كان فى عهد
رسول الله صم لان رسول الله صم اما ان يقنت فى الصبح دائما
او يتركه دائما او يقنت فى وقت ويترك فى اخر مع اختلاف الشافعية
وغيرهم من اهل السنة فيه وكذا التكفير والاختلاف فيه بين
المالكية وغيرهم منهم وبالجملة طرق الشبه والبدع ليست مسدودة
عن الامور الواضحة فى وقت ما فان قيل شدة الدواعى فى الخلافة
داعية على ضبط النص بخلاف بعض خصوصيات الصلوة اجيب
بان تكررها فى كل يوم بمشهد الناس مع قلة الباعث على الكتمان
يقابل شدة الداعى على ضبط النص المعارضة بشدة الداعى على
الكتمان ويوهنها ولعل نص الامامة قبل ان يصير مقرونا
بالعمل تعرض جماعة من المهاجرين والانصار لكتمانه واختلاس
الخلافة بالحيل والخديعة قبل فراغ مستحق الامر من تجهيز رسول
الله صم وحضوره انتهازا للفرصة كما عرفته فى المقدمة الثانية
من الباب وكان غرض بعضهم اخذها لنفسه وبعضهم لمن زعم

انتفاعه بها وعامة الناس في الازمان لا تميز لهم بل ينظرون الى كبرائهم
ويتبعونهم في افعالهم وكل الاصحاب لم يكونوا حاضرين وبعض
الحاضرين من شدة المصيبة لم يكونوا على حالهم الطبيعية وبعضهم
يرون جماعة من ارباب الاهواء مائلين الى امر ولم يكونوا عالمين
باهوائهم فصار الميل شبهة لهم ففي مثل تلك الحال عجل بعضهم في
البيعة رجاء للقرب والمنزلة بالتسبق وبعضهم بالتمهيد السابق
على وجه مهدوا وبنوا الامر عليه وبعضهم بتبعية بعض وبعضهم
لخوف رجوع الامر الى من يكرهونه فتشدد الامر بالامور التي لا اساس
لها في الشرع وبقي جمع منكرين على ما وقع فبعضهم اظهر الرضا
بعدما انكر للطمع وبعضهم انكر ما قدر واحتر فلما يئس من المقدرة
وخاف من الاصرار على النكير ترك اظهار الخلاف اتباعا للآية
الشريفة ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واستمر الحال الى آخر ايام
الثالث ورسخ بمر الازمان استحقاق الاولين في الاذهان
حتى ان في ايام خلافة امير المؤمنين عم لم يكن قادرا على تغيير كثير
من بدعهم ولكن يصدر منه عم ما يدل على فضائلهم في بعض
الاوقات بقدر يناسب الوقت ايقاظا لبعض الناعين واتماما
للحجة ومنه ما صدر منه عم في خطبته المشهورة بالخطبة
الشقشقية وبعد استيلاء بني امية اشتد امر اخفاء مناقب
امير المؤمنين عم وكتمان الحق ازيد مما سبق لاظهارهم البغض

والسب

والسب ويامرون بسببه عم في المساجد والمنابر ويكتبون كلمات
السب على ابواب المساجد الى زمان سلطنة عمر بن عبد العزيز
وان ترك في بعض ازمانه شيوع السب لكن كان قائلا بامامة
الثلثة وبعدما انتقل السلطنة الى ولد العباس كان جمع منهم
عارفين بالحق لكن شاع الكتمان لخوفهم من الاظهار قوة اولاد
امير المؤمنين عم المستلزمة لضعف سلطنتهم وكان جمع منهم
غير عارفين واستمر ازمان متطاولة باعلان الباطل في لباس
الحق وكتمان الحق لاطفاء نور الله وامثال تلك الدواعي على الكتمان
قد يغلب على دواعي الاذاعة والانتشار مثل غلبة دواعي اليهود
والنصارى على كتمان بشارة موسى وعيسى عليهما السلام بنبينا
صلى الله عليه واله على اذاعة البشارة وانتشارها بينهم ومع هذا
بقي في كتبهم وزبرهم ما يضيء به الخافقان للبصر والحمد لله رب
العالمين وقد وقوع مثل هذا مع العلم الصريح بالبطلان غير مستبعد
من اصحاب الاهواء وارباب التقليد والضعفاء الم تعلم ما صنع
ابن سعد والكوفيون مع ابن بنت رسول الثقلين وسيد شباب
اهل الجنة وذريته واقربائه مع ان كثيرا منهم كانوا من شيعة ابيهم
ومن القائلين بحجيته وامامته بعدما وعدوا النصرة رجاء لشفاعته
جده بسبب اغراض خسيسة دنية مع علمهم باستحقاق النار
المرتقع سمعك مقال ابن سعد على ما جاء به الاخبار فوالله

ما ادرى وانى لصادق افكر فى امرى على خطرين اترك ملك
الرى والرى منيتى ام اصبح ماثوما بقتل حسين وفى قتله
النار التى ليس دونها حجاب ولى فى الرى قرة عينى واظهار
الاثم بالقتل فى السند لعدم منافاة الاظهار الغرض الذى هو
الرى لترتبه على القتل وعدمه هناك لادعاء استحقاق الامر
الذى لا يجتمع مع اعتراف الاثم لانيا فى صلاحية السند للسندية
فاذا جوزت قتل العترة للرى وما دونه فلم لا تجوز غصب حق امير
المؤمنين عم للسلطنة فافرض السلطنة موضع الرى وتابع
السلطان موضع تابع الامير حتى يرتفع الاستبعاد عنك مع
ان اهل السنة لا يقولون بعصمة خلفائهم فى وقت من الاوقات
فلا اطلاع لهم على باطنهم واغراضهم مع عدم ابار ما نقلناه من
حكاية السقيفة على ما ذكرناه ودلالة ما ذكرته فى امامة امير المؤمنين
على وقوعها واما عدم وقوع النص على ابى بكر فمع ظهوره من حكاية
السقيفة وكلام السيد بعدها نتعرض بالتفصيل مقتضى ما جرى
فيها الترتب مع غاية ظهور عدم النص فوايد اخرى فاقول ابو بكر
بعد ذكر الثناء وبعثة خير الانبياء ذكر ما يدفع به الانصار بقوله
فخص الله المهاجرين الاولين الى قوله لا ينازعهم فى ذلك الا ظالم وفى
قوله فهم اول من عبد الله الى قوله وعترته دلالة على استحقاق امير
المؤمنين عم لانه اذا بنى استحقاق الامر على وصف فالاكمل فيه

فلم يستوحشوا

احق

احق بالامر وكون امير المؤمنين عم فى كثير من الاوصاف المذكورة اكمل
ظاهر لكل عاقل ولا يظهر اكملية ابى بكر فى واحد منها وبعد ذلك
ذكر ما يرضى الانصار بذكر مناقبهم وفضائلهم التى يستحقون
بها الاكرام ووعدهم الوزارة ونوعا من الشراكة بقوله يا معشر
الانصار الى قوله لا نفتات دونكم الامور وذكر عمر فى رد قول حباب
بن المنذر ما يدل على عدم احتمال الشركة فى الخلافة بقوله لا يجتمع اثنان
فى قرن وعدم احتمال اختصاص الانصار بها لخروجهم عن قانون العرب
بقوله والله لا يرضى العرب ان يؤمروكم الى قوله او متورط فى هلكة
لان قانونهم يقتضى تقديم الاولياء والعشيرة وفى ما ذكره ايضا
دلالة على اختصاصه بامير المؤمنين عم لكونه من اقرب اوليائه و
عشيرته وفى جواب عمر عن قول حباب الثانى بقوله اذا يقتلك الله دلالة
على قباحة اخراج المهاجرين عند الله وفى قول ابى عبيدة دلالة على
ارادة حباب تغيير طريقة الحق وفى قول بشير بن سعد دلالة على
اولوية قومه بالامر وما ذكره ايضا يدل على اختصاص امير المؤمنين عم
به لانه اذا رتب الاستحقاق على القوم فمن هو اقرب قواه فهو احق به
وفى قول ابى بكر بعد هذا القول من بشير بن سعد الذى استنبط
منه ضعف الانصار بصلاحية الرجلين للبيعة دلالة واضحة على
عدم النص مثل الامور السابقة ومنه يظهر كمال حيلة الرجل بايجاب
الامر بين الرجلين الذى لا يترتب عليه البيعة على احدهما الا انه لا دخ



لاختيار الواحد بلا بيان ترجيح ولا غرض لغيرهما باثبات هذا الترجيح و
تعرض واحد منهما له ربما لم يكن موثرا بمعارضة الآخر الذى ظاهره اخذ فى
الامر عنه واستقراره بالثالث وح لا يحصل من الثالث ما توقع منه
لحصول الخوف من مستدعى الامر سعيه فى ازالة الامر منه وايضا
جعلهما فى مرتبة استحقاق الامر حتى يستقر هذا فى النفوس لئلا
يصعب عليه الامر عند ارادة الانتقال وايضا وجد الوقت صالحا
لاختلاس الامر وخاف من التاخير ما خاف فان استدعى الناس
بيعته يظهر غرضه على الناس فلا يطمئن بالاجابة واما اذا قال
باستحقاق الرجلين الهما عند العوام اخراج نفسه عن طلب الامر وعظم
مرتبته عندهم فاذا احال الرجلان الامر اليه كان ادخل فى انتظام
الامر ورغبة الناس والاحالة معلومة بالامارة ويمكن ان يكون
الاحالة اليهما ورده عن نفسهما واظهارهما اولوية الثالث مما
مهدوه سابقا لكن فيما روى عن عمر انه دويبة سوء ولهو خير ممن اسبه
انه لم يكن التمهيد على هذا النحو بل بنحو آخر وما قال الرجلان وانت
افضل المهاجرين الخ ظاهر ايضا فى عدم ادعائهما النص بل استدلوا
فى اولويته بما استدلوا وعجلوا فى البيعة خوفا من الاختلال وسبق
بشير بالبيعة لتقربه بالسبق مع ما صدر منه من تضعيف الانصار
وتقوية ابى بكر لرجاء الوزارة الموعودة للانصار وحسده على سعد
فاظهر حباب بعض ما اراد بشير بدلالة الحال والمقام بقوله احوجك

الى ما صنعت انفست على ابن عمك الامارة وجوابه اظهار لاعتقاده
كون الامارة للمهاجرين لا اعتقاد النص وسبب بيعة الاوس انتقال
الامر الى الخزرج لا استحقاق ابى بكر كما يظهر من قوله فلما رات
الاوس الى قوله ولا جعلوا لكم معهم نصيبا ابدا وبيعة اسلم بعدهم
لمثل اغراض السابقين او عدم التميز وتبعية السابقين وقول
عمر اقتلوه قتله الله صريح فى قصد المغالبة والا لم يثبت الامر لاحد
فى الوقت المذكور لعدم دلالة النص عليه وعدم تحقق الاجماع بعد
وبالجملة لم يستحق سعد القتل والوطء بالرجل حتى يندر عضوه لا
بادعاء الخلافة لانه ادعى الامر واستدل عليه والمجتهد المخطى ليس اثما
فلا يستحق اثما ادنى عتاب فكيف القتل ولا بعدم البيعة لعدم نص
دال على خلافة ابى بكر كما عرفت من سياق الحكاية ولا الاجماع وفى قول
ابى بكر مهلا يا عمر الرفق ههنا ابلغ دلالة واضحة على بناء الامر على الحيلة
والا كان الواجب ان يقول لم يصدر من سعد ما يستحق القتل او اللوم
وقول عمر لا ندعه حتى يبايع بعد امتناع سعد صريح فى الامر بالاكراه
والجبر وباى سند يكرهونه فى البيعة مع عدم ثبوت الامر لا بالنص ولا
بالاجماع كما عرفت وقول بشير بن سعد وليس تركه بضائركم انما هو رجل
واحد صريح فى كون قصدهم الغلبة باى وجه كانت فكانه قال
الغلبة لا تبطل بعدم اطاعة واحد والا فالاجماع يختل بخلاف واحد
وان لم ينفع الاطاعة بالاكراه فان قلت كونه صاحب غرض يخرج قوله

عن الاعتبار قلت كونه صاحب غرض يخرج قوله عن الاعتبار لو علم انه
اعتقد امامة ابى بكر وينكرها للداعية ولم يظهر منه اكثر من داعية
الخلافة بدعوى الاستحقاق بحسب الفحوى واما اعتقاده بعدم
استحقاقه واستحقاق ابى بكر فلم يظهر منه وايضا عدد بشير هو عدم
الضرر على الوحدة لا بكونه صاحب غرض واستدلوا على الامر الثانى
وهو امامة ابى بكر بدليلين الاول الاجماع وخلاصته ما ذكروه ان
المهاجرين والانصار تركوا تجهيز رسول الله صم لان امر الخلافة كان
فى غاية الاهتمام وربما ترتب على تاخيره المفاسد التى يتعذر تداركها
او يتعسر بخلاف تاخير تجهيز رسول الله صم فانه مع عدم المفسدة
كان امير المؤمنين عم وبعض الاصحاب مشغولا به والامر المخوف فواته
هو المتعين بالمسارعة ولم يكن سبب ترك رسول الله صم عدم علمهم
بما يقتضيه مرتبته بل علموا شناعة تركه فى تلك الحال ومع هذا
لم يبالوا بها وبادروا الى السقيفة لخوفهم من التاخير فوات ما خافوا
فواته وبعدما حضروا السقيفة احتج الانصار والمهاجرون بما
احتجوا وظهر ضعف ما تمسك به الانصار وقوة ما استدل به المهاجرون
ورجحان ابى بكر بينهم بما ذكر الرجلان فبايعوه وتخلف سعد بن
عبادة لكونه صاحب غرض لا يلتفت الى قوله فى الاجماع ومخالفة بعض
الاصحاب مثل امير المؤمنين عم وطلحة وزبير وابى سفيان وغيرهم
قد ارتفع بعد مدة واستقر الاجماع على الامر ولو تنزلنا عن هذه

المرتبة

المرتبة وقلنا باعتبار مخالفة سعد فى الاجماع قلنا بعد وفاته فى
اوائل عمر استقر الاجماع على امامة عمر وامامته تدل على امامة ابى
بكر بوجهين احدهما عدم القائل بالفصل وثانيهما فرعية امامته
على امامة الاول وحقية الفرع كاشفة عن حقية الاصل ويمكن
ان يقال تحقق الاجماع بعد وفات سعد بان ابا بكر كان اماما
فى زمانه ايضا من غير حاجة الى التمسك بعدم القائل بالفصل
والفرعية وفيه نظر من وجوه اما اولا فلان الامر الذى كان فى شانه
ذلك الاهتمام هل كان رسول الله صم عالما به او لا فان كان عالما
به فلم لم يعين الخليفة مع كون طريقته الشايعة تعيينه من له
ادنى امتياز ومتبوعية فى امور ضعف احتمال المفسدة فيها
وامكن التدارك بايسر وجه ان حصل ادنى مفسدة فكيف لا
يبين هذا الامر العظيم الذى فى اختلاله ووضعه فى غير موضعه
مفاسد عظيمة منها عدم رعاية حق اهل البيت مع وصية رسول
الله صم وظهورها بينهم واختلاف الصحابة وتشويش احوالهم و
تحزبهم للبيعة واستمرار الاختلاف والتشويش بين الامة على
ما ترى وغيرها مما ترتب على امر الخلافة وايضا كيف لا يبين
مثل هذا الامر مع خفاء المستحق بين الناس واختلاف الاهواء
فيه وكون الامور الدنيوية والدينية منوطة به واصحاب التدبير
من الملوك يعينون المستحق للسلطنة بزعمهم ويهوانهم نظرا له

اوللرغبة اولهما عند ظهور امارة قرب الموت بل قبل ظهورها ايضا
فكيف ينسب الى رسول الله صلعم اهمال مثل هذا الامر الذى فى اهماله
المفاسد العظيمة التى علمت بعضها وان قلت انه لم يكن عالما بها
فكيف كان ابو بكر وعمر عالمين عند شدة مرض رسول الله صلعم بظهور
امارة انتقاله صلعم الى روضة الرضوان والاحتياج الى التدبير
فى امر الخلافة حتى تخلفا عن جيش اسامة مع غاية مبالغة رسول
الله صلعم فى خروج الجيش ولعنه على المتخلف كما تدل عليه الاخبار
ولم يعلم رسول الله صلعم ولو فرض عدم علمه صلعم مع ظهور البطلان كما شاع
لهم نقول ارسل الله تعالى رسوله صلعم الى الخلق لينقذهم عن الجهالة
ويهديهم طرق الرشاد عن الضلالة الم يلهمه تعيين الخليفة مع
عظم الخطب وبالجملة مع ظهور حصول العلم لرسول الله صلعم بقرب
الانتقال وامر الخلافة يدل عليهما ما رووه ونقلته سابقا من
قوله انا بشر يوشك ان ياتى رسول ربى فاجيب الى قوله واذكركم الله
فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى وغيره من الادلة والآثار فان
قلت لا ينفعكم الاستبعاد بعد ثبوت الاجماع على خلافة ابى بكر
الدال على عدم التعيين قلت مع دلالة كيفية ما جرى فى السقيفة
على ان البيعة لم تكن ناشية عن اعتقاد استحقاق ابى بكر للامر نتكلم
فى الاجماع ايضا واما ثانيا فلان بعد حضورهم السقيفة تداركا لما
خافوا منه وهو تولى سعد امر السلطنة وقوة حاله بحيث لا يكونون

قادرين

قادرين على دفعه لو كان غرضهم محض الخير ولم يكونوا قاصدين اختلاس
السلطنة باى وجه كان وجب ان يقولوا بعد حضورها ما حاصله
ايها المؤمنون كما ان رسول الله صلعم خير خلق الله فمصيبته اعظم
المصايب وحرمته اعظم الحرم فلا معنى لاشتغالنا بامر قبل فراغنا
من امره صلعم فاتفقوا معنا بالمراجعة الى المسجد والاشتغال بامره
صلعم وبعد الفراغ نشتغل بالتامل فى هذا الامر وما يقتضيه العقل
والمرجحات العقليه والشرعية وايضا اعلمنا بالامور باخبار
رسول الله صلعم وهو امير المؤمنين عم مع جمع من كمل الاصحاب مشغول
بامر رسول الله صلعم بالضرورة لقباحة تركه راسا فلا وجه لتاسيس
مثل هذا الامر الخطير بغير المراجعة الى امثالهم وبعد الفراغ من امر
التجهيز والدفن نستقر فى مكان مناسب ونجول الاراء الصائبه
ونسمع حجة كل من يدعيها ونتامل مرة بعد اخرى لاستكشاف
الحال وبعد المعاودة فى النظر ومشاورة اصحاب البصيرة و
الخبر والاطمينان بالمستحق للامر نمضى بما فيه تحصيل مرضات
الله تعالى وخلو امر السقيفة عن امثال هذه الامور مع اشتماله
على ما اشتمل شاهد على ان بناء امر السقيفة لم يكن مبنيا
على الاراء حتى يظهر من الاتفاق فى اللفظ بينهم على فرض التحقق
كونه كاشفا عن الاتفاق فى الاعتقاد الذى هو المعتبر فى الاجماع
بل خلوه عما ذكرته واشتماله على ما عرفته شاهد صدق على ان كان

[illegible]

بناؤه على الاهواء والحيل التي لا تدل على اتفاق الاعتقاد لو فرض
الاتفاق في اللفظ وايضا ترك الانصار رسول الله صم يدل
على غاية اهتمامهم في امر الدين حتى لم يهربوا عن شناعة ترك امر
رسول الله صم لعلمهم بكون امر الخلافة اهم والمنفعة التي تترتب
على انتظامها اتم فدعاهم المسارعة الى مرضات الله الى ترك
الرسول والمسارعة الى امر به تشييد الاصول وامثال هذه
الجماعة لا يفعلون ما لا يكون فيه مرضات الله تعالى لدلالة
فعلهم على غاية الاهتمام في امر الدين حتى لم يبالوا بما قال الجاهلون
بحالهم بمقتضى آية شريفة ولا يخافون لومة لائم ورواية اصحابي
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم شاهدة لهم فكيف يقولون الخلافة
من لا حق له واذا كان حالهم وشانهم ما عرفت فاما ان كانوا يولون
سعدا امر السلطنة والخلافة ام لا فان ولوه كانت الخلافة تثبت
بتوليتهم لكونهم جماعة كثيرة من اهل الخير والصلاح ومن كمل
المسارعين الى مغفرة من ربهم ومن الاصحاب الذين عرفت
مرتبة الاقتداء بهم ولا يفعل مثل تلك الجماعة بل بعضهم
ما لا يوافقه الشرع الانور ولا اغماضه على طاعة الشرع و
ان لم يكونوا يولونه لعدم استحقاقه الامر وكونهم على الصفات
المذكورة يمنعهم عن مثل هذا الامر الشنيع فلا باعث على حضور
قريش السقيفة وترك رسول الله صم مع افتخارهم بكونهم من

الطائفة التي رسول الله صم منها وبالجملة صفة الانصار مانعة
عن الظلم والطغيان فلا يصلح اجتماعهم في السقيفة لاعتمادهم
على القريش في تجهيز رسول الله صم واشتغالهم بامر الخلافة
على وجه شرعي ترك القريش رسول الله صلى الله عليه وآله على
وجه لا يليق باوساط الناس بلا غرض شرعي فان قلت لم يكن الانصار
عندنا متهمين عندنا والمسارعة الى السقيفة من اعظم امارات
الاتهام والرواية مع كونها خبرا واحدا معارضة باخباره صم
بارتداد كثير من الصحابة ولو كانت حقا كانت مؤولة بالتعرض بمكن
الخيانة في امر الخلافة والمسارعة في البيعة قبل ظهور المستحق
وتدارك الباطل بعد البيعة مما تعذر او تعسر تعسرا شديدا
واحتمال هذا الامر بل ظهوره دعانا الى ارتكاب ما تحكم بشناعته
العقول تداركا لما هو من اعظم الامور فما راعيناه اعظم مما
تركناه قلت ان كان الانصار متهمين بالباطل يمكن ان يكون
قولهم بخلافة ابي بكر ايضا للدواعي لا للاعتقاد والعبرة في الاجماع
هي الاعتقاد لا القول على تقدير تسليم الاتفاق في القول واتهامكم
في اموركم مثل اتهام الانصار او ازيد كما ظهر مما ذكرته في امر السقيفة
واما ثالثا فلان عدم الالتفات الى تخلف سعد والتعليل بكونه
صاحب غرض لا وجه له وانما يصح عدم الالتفات لو علم انه يعتقد
استحقاق ابي بكر وتخلف عن البيعة للغرض واما اذا جوز مع كونه

صاحب غرض اعتقاده عدم استحقاق ابی بکر کما اومات الیه
سواء اعتقد استحقاق نفسه ام لا فلا وجه لعدم الالتفات
کما یظهر لمن تدبر فی دلائل حجیة الاجماع واما رابعا فلانه
یجوز ان یکون بیعة بشیر بن سعد للحسد علی سعد بن عبادة
کما ذکره حباب بن المنذر فی السقیفة او طمع الوزارة الموعودة
والقرب کما ذکرته لا لاعتقاد الاستحقاق واما خامسا فلانه
یجوز ان یکون بیعة الاوس لکراهتهم خلافة سعد واستیلاء
الخزرج کما نقل هذا القول عن بعضهم فی حکایة السقیفة لا للاعتقاد
واما سادسا فلانه یجوز ان یکون بیعة جماعة للخوف عن فظاظة عمر
المراد ان سعدا مع کونه اعظم قومه بل اعظم اهل المدینة جاها یقول
عمر فی شانه فی وقت البیعة لما رای العوه ببیعة جمع مع عدم حصول
الاتفاق وعدم حضور کمل الاصحاب اقتلوه قتله الله ثم قال
لقد هممت ان اطؤک حتی یندر عضوک واما سابعا فلان الامتناع
عن البیعة التی ظهر من سلمان وابی ذر وطلحة وزبیر وعباس وابی
سفیان وغیرهم یدل علی امرین احدهما علمهم بعدم استحقاق الاول
للخلافة وثانیهما کون بیعة الجماعة اما لغرض جلب النفع او دفع
الضرر سواء کان من خلک الضرر لاحتمال اصابة بعض المکاره بعد الاستقلال
او استیلاء ما یکرهون استیلائه او للشبهة والظاهر ان بیعة اکثر
العوام من هذا الباب لا لعلمهم باستحقاق الامر بما جری فی السقیفة

ولو لم یکن امتناعهم عن البیعة لعلمهم بالبطلان وعدم الاستحقاق
لم یکن للامتناع معنی لان الدلائل التی بها تمسکوا فی استحقاق
الاول للخلافة کانت منتشرة فی السنة الناس بحیث لا یمکن خفاء
اصل الدلائل لکونها مع کونها مذکورة فی مشهد الناس لا خوف علی
اظهارها حتی یکون عدم العلم بها داعیا علی الامتناع ولا خفاء
مقتضاها لو کانت مقتضیة لاستحقاق الاول وکیف یظهر علی العام
والخاص من غیر حاجة الی التامل والمراجعة ولا یظهر علی مثل سلمان
وابی ذر مع ظهور جلالتهما وقول رسول الله صلی الله علیه و آله فی شانهما ما قال
ومع ظهور عدم احتمال ظهور الامر علی العامة والخاصة وخفائه
علی کل الممتنعین او خفائه علی البعض وامتناع البعض للدواعی لان
جلالة البعض ما نعة عن الامرین واحتماله فی البعض الآخر لا یضرنا
ولا ینفعهم لان الاحتمال کاف لنا ومبطل لاحتجاجهم کما هو ظاهر لمن له
ادنی ربط بقانون المکالمة ویدل علی الجلالة ما روی ابن الاثیر فی
جامع الاصول فی آخر النوع الخامس من الفصل الثانی من الباب
الرابع من الکتاب الاول من کتب حرف الفاء وهو کتاب الفضائل
والمناقب من صحیح الترمذی عن بریدة قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله ان الله تبارک
وتعالی امرنی بحب اربعة واخبرنی انه یحبهم قیل یا رسول الله صلی الله علیه و آله
وسلم سمهم لنا قال علی منهم یقول ذلک ثلثا وابو ذر والمقداد
وسلمان وامرنی بحبهم واخبرنی انه یحبهم وفی آخر النوع الاول

تفضیل بعض الصحابه

الفصل الثاني من الباب والكتاب المذكورين من صحيح الترمذي عن
عقبة بن علقمة اليشكري قال قال رسول الله صلعم ان الجنة تشتاق
الى ثلثة علي وعمار وسلمان وفي اول النوع الثالث من الفصل
المذكور من صحيح الترمذي عن انس قال قال رسول الله صلعم الى ان
قال ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصدق لهجة من ابي ذر اشبه
عيسى ع في ورعه قال عمر افنعرف له ذلك يا رسول الله صلعم قال نعم
فاعرفوا له وروى في مبحث فضائل ابي ذر الغفاري رضه من صحيح
الترمذي عن ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلعم يقول
ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصدق من ابي ذر ومن صحيح
الترمذي عن … قال قال رسول الله ما اظلت الخضراء
ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق ولا اوفى من ابي ذر شبه
عيسى بن مريم فقال عمر بن الخطاب كالحاسد يا رسول الله صلعم افنعرف
ذلك له قال فاعرفوه وقال وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال
ابو ذر يمشي في الارض بزهد عيسى بن مريم وروى البخاري ومسلم
حديثا طويلا في اسلامه يدل على جلالة قدره وعلو مرتبته وفي فضائل
سلمان الفارسي من صحيح الترمذي عن ابي هريرة قال تلا رسول الله
صلى الله عليه وآله هذه الآية وان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم
لا يكونوا امثالكم قالوا ومن يستبدل بنا قال فضرب رسول الله
صلى الله عليه وآله على منكب سلمان ثم قال هذا وقومه وروى رواية

اخرى

اخرى عنه قريبة منها مع زيادة قوله صلعم والذي نفسي بيده لو كان
الايمان منوطا بالثريا لتناوله رجال من فارس ويظهر من الله
تعالى بحب المذكورين في الرواية واخباره بحب اياهم وذكر رسول
الله صلعم امر الحب والاخبار به لا عند الاجمال وذكرهما آخرا عند
التفصيل دلالة واضحة على اتصافهم باعلى مراتب الكمال والصلاح
كدلالة اشتياق الجنة عليه فامثال هذه الجماعة كيف يمتنعون
عن البيعة المامور بها شرعا وظهور امرها على المهاجرين والانصار
لعدم قدرتهم على فهم الحجج والدلائل الواضحات التي فهمها الخواص
والعوام وعملوا بمقتضاها من سرعة الاجابة في البيعة ام للاغراض
الباطلة التي لها الاستيلاء على اهل الاهواء وتجويز عدم القدرة
في مدة الامتناع مع الظهور التام الذي يدل عليه متابعة الاقوام
بلا تامل وروية بعد سماع الحجة مع اشتهار حججهم التي بني عليها امر
البيعة وعدم الباعث على الاخفاء لشوكة الطالب وعدم المعارض
لا معنى له والاغراض الباطلة كيف تتطرق على امثال تلك الجماعة
كيف ومع كون اثبات الاستحقاق في اول الامر اصعب واشكل
لم يحصل التوقف بعد البيان بين المبايعين اصلا وفهم تمامية
حجة تلقاها الجماعة التي يحسن الظن بهم بالقبول ايسر لحصول
غاية الاقبال التي هي سبب سرعة الانتقال عن فهمها قبل ذلك
فامتناعهم بعد هذه المرتبة يدل دلالة واضحة على بطلان ما شيدوا

بامر البيعة وكون صاحب الحق غير ابي بكر وعلى تقدير عدم الدلالة
الواضحة الاحتمال كاف لنا ههنا الان غرضنا ههنا عدم ظهور كون
البيعة على وجه تدل عليه الحجة التي يمكن التعويل عليها وعدم ظهور
الاتفاق اللساني ما قدروا على اظهار الخلاف وعدم ظهور اتفاق
الاعتقاد في وقت من الاوقات وايضا كيف لم ينقل بهذا الامر
الواضح الذي به تقوية الدين والشرع من لم تظل الخضراء ولم تقل
الغبراء اصدق لهجة منه ومن له شبه عيسى عم وزهده اول ما بلغه
ولم يظهر الله امر الخلافة له مع وضوح الحجة وبلوغ الدعوة حتى
ليسرع الى هذا الخير ايضا على ما هو شان من هو ادنى مرتبة منه
مع ان الله تعالى هداه الى الرسول صلعم بغير دعوة بلغته وجعل
الذنب وسيلة لايمانه برسول الله صلعم في بدو الحال لم يكن في انكاره
الحيرة للبصير مما وقع ولا الحيرة وايضا المريد لامتناع سلمان
عن البيعة مع اخبار رسول الله صلعم بعد السؤال بعقولهم ومن
تستبدل بنا بقوله هذا مشيرا الى سلمان في تفسير قوله تعالى وان
تتولوا الخ على ضد مطلوبهم اقوى من دلالة البيعة والسكوت
على مطلوبهم ولما ثاما فلان منازعة امير المؤمنين عم وامتناعه
من البيعة يدل على بطلان ما شيدوا به امر البيعة والا لكان
اسرع المجيبين ولا يمكن ان يكون الامتناع ناشيا من عدم ظهور
الحق عليه مع كون امر البيعة على الوجه الشرعي وكيف يجوز ان يظهر

حقية ابي بكر ولزوم البيعة لاكثر الناس ولم تظهر لاعلمهم فلم يسبق
لسببية الامتناع امرا الا علمه ببطلان الامر وقوله ببطلان
امر قول رسول الله صلعم ببطلانه لتظافر الاخبار بقول رسول الله
صلى الله عليه وآله يدور الحق مع علي حيث ما دار فان قلت لا نم
ان تاخير البيعة وقع بعد الطلب وعلى تقدير وقوعه بعده فلا
نم وقوعه لعدم القول باستحقاق الاول للخلافة بل للوحشة
التي نشات من عدم مشاورتهم اياه في هذا الامر وفي امثال
تلك الامور قد يحصل نوع غضاضة لكمل الناس من غير ان يكونوا
معتقدين بطلان الامر ولا نا فمن لو قوعه على وفق الشرع ويؤيد
ما جوزناه ما رواه ابن اثير في جامع الاصول في الباب الثاني
من كتاب الخلافة من صحيح مسلم عن عائشة ان فاطمة بنت
رسول الله صلعم والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من
رسول الله صلعم وهما حينئذ يطلبان ارضه من فدك وسهمه من خيبر
فقال ابو بكر اني سمعت رسول الله صلعم ق لا نورث ما تركنا
صدقة انما كان ياكل آل محمد صلعم من هذا المال واني والله لا
ادع امرا رايت رسول الله صلعم يصنعه فيه الا صنعته زاد
في رواية اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ قالت
فاما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى علي وعباس فغلبه
عليها علي واما خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة

رسول الله صلعم كانت الحجر التي يعروه ونوائبه وامرهما الى من ولي
الامر قال فهما على ذلك اليوم قالت في رواية فهجرته فاطمة فلم تكلمه
في ذلك حتى ماتت فدفنها علي عم ليلا ولم يؤذن بها ابابكر قالت
فكان لعلي عم وجه من الناس حيوة فاطمة عم فلما توفيت فاطمة عم
انصرفت وجوه الناس عن علي عم ومكثت فاطمة بعد رسول الله صلعم
ستة اشهر ثم توفيت فقال رجل للزهري فلم يبايعه علي ستة اشهر قال
لا والله ولا احد من بني هاشم حتى بايعه علي فلما راى علي انصراف
وجوه الناس عنه ضرع الى مصالحة ابي بكر فارسل الى ابي بكر ائتنا
ولا تاتنا معك باحد وكره ان ياتيه عمر لما علم من شدة عمر فقال
عمر لا تاتهم وحدك فقال ابو بكر والله لآتينهم وحدي ما عسى ان
يصنعوا بي فانطلق ابو بكر فدخل على علي عم وقد جمع بني هاشم
عنده فقام علي عم فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد
فلم يمنعنا ان نبايعك يا ابابكر انكار لفضيلتك ولا نفاسة
عليك بخير ساقه الله اليك ولكن نرى ان لنا في هذا الامر حقا
فاستبددتم علينا ثم ذكر قرابته من رسول الله صلعم وحقهم فلم يزل
علي يذكره حتى بكى ابو بكر وصمت علي فتشهد ابو بكر فحمد الله
واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فوالله لقرابة رسول الله
صلى الله عليه واله احب الي ان اصل قرابتي واني والله ما الوت
في هذه الاموال التي بيني وبينكم عن الخير ولكن سمعت رسول

الله

الله صلعم يقول لا نورث ما تركنا صدقة انما ياكل آل محمد في هذا المال
واني لا ادع امرا اصنعه رسول الله صلعم الا صنعته ان شاء الله ثم ساق
الكلام الى بيعته وجه التاييد تصريحه عم بانه لم يكن مانعه
من البيعة انكار الفضيلة والنفاسية وما يشتمل كلامه عليه عم
من ان الخلافة خير ساقه الله تعالى الى ابي بكر فلو لم يكن اهلا لها
لم يعبر عليه السلم عنها بالخير ولم ينسب سياقه الى الله تعالى وبعد ما
صرح ان مانعه من البيعة لم يكن مما ربما يتوهم الجاهل بمرتبة ابي
بكر قال بان مانعه انه يرى ان له في هذا الامر حقا فاستبددتم علينا
ومراده عم من هذا الامر اما الخلافة واما المشورة والاول
باطل لانه لما صرح باستحقاق ابي بكر وان المانع لم يكن انكار
الفضيلة والنفاسية علم انه كان عم عالما باستحقاق ابي
بكر للخلافة فتعين الثاني وصيرورة الوحشة مانعة لامير
المؤمنين عم عن تعجيل البيعة اقوى دليل على عدم منافاة التاخير
في مثل هذا الامر العظيم للوحشة الكمال لانه بهذا الحديث الصحيح
ظهر ان الوحشة كانت هي الباعثة على تاخيره عم عن البيعة وبالاخبار
الصحيحة المتظافرة مثل حديث الطائر والمنزلة والراية وغيرها
من الاخبار الكثيرة ظهر كونه عم في اعلى مراتب الكمال فوجب ان
يحمل ان صيرورة الوحشة باعثة على تاخير مثل هذا الامر والا متناع
عنه مثل هذه المدة ليست قادحة في الكمال فظهر التاييد وتم

المقصود بهذا الخبر الذي رواه مسلم الذي من اجلة الناقدين
للاخبار وبهذا التجويز والتاييد خرجت بيعة المهاجرين و
الانصار عن البطلان واندفعت المفسدة الواضحة التي هي
حط امثال تلك الجماعة الذين قتلوا العشاير والاقارب لتحصيل
مرضات الله تعالى بذلوا الاموال والنفوس في اطاعته وان
سلم عدم الاجماع على ما قالت الشيعة وانفي نظر من وجوه اما
اولا فلانه مع كون منع تاخير البيعة عن الطلب مكابرة صريحة كما
يدل عليها السير والاخبار دلالة وجوه عنده فلما راى على انصراف الناس ضرع
الى مصالحة ابي بكر ظاهرة في امتناعهم عن البيعة ما دام المقدرة و
قولهم فلم يمنعنا ان نبايعك صريح فيه واما ثانيا فلان منع كون
امتناعهم عن البيعة ناشيا عن اعتقاده عم عدم الاستحقاق
لا معنى له لانه لو كان فلابد وبوقوع البيعة على وجه شرعي مع ظهور
احتمال ترتب المفسدة على التاخير ولو كانت سوء الظن بالمحق كيف
يجوز التاخير له وايضا مسارعة الصحابة في الامر المذكور يوم السقيفة
كانت دالة على غاية اهتمامهم في امر الخلافة الدالة على كون التاخير
فيه تهاونا في عمدة الواجبات المضيقة وبعد ما حصل الرضا وظهر
الاستحقاق وامكن البيعة كان تعجيل البيعة واجبا او راجحا
والوحشة عن فعل الواجب والراجح لا يليق باوساط الناس فكيف
تنسبونها اليهم مع علمكم ببعض مراتبهم فهذا التاخير دليل قطعي

على اعتقاده بعدم استحقاق الاول الكاشف عن عدم استحقاقه
في الواقع لدوران الحق معه حيث ما دار واما ثالثا فلان تاخير
بني هاشم ايضا كان تاما للوحشة او لعدم بيعة امير المؤمنين ع
ظنا منهم انه ع كان قائلا بعدم استحقاق الاول للخلافة وبجعل قوله دليلا
بعدم الاستحقاق على عدم الاستحقاق ولانهم وان كانوا عالمين
بان امير المؤمنين ع عالم باستحقاق الاول للامر لكن لما ترك
البيعة للوحشة تركوها اقتفاء به ع في الترك وان لم يوجد
ما دعاه ع الى الترك فيهم والاول باطل لان الوحشة على وقوع الامر
على وفق الشرع المطاع وعلمهم به وعلمهم بعلم الشريف والوضيع
حقية هذا الامر لا وجه لها فكيف يتركون البيعة الواجبة عليهم
ستة اشهر ويتهمون البري بالغصب وانفسهم بالعصبية لدلالة
الترك على احدهما ظاهرا والثاني لا معنى له لان وضوح استحقاق
الخلافة وكان في مرتبة لم يخف على اوساط الناس فكيف يخفى
على بني هاشم مع كونهم من كمل الصحابة واهل العلم والتميز فلم
يصر عدم بيعة امير المؤمنين ع شبهة لغيرهم وصار شبهة لهم
والاقربية لا مدخل لها في الشبهة وعلى تقدير هذا الظن بالنسبة
الى البري فلم لم يعلمهم امير المؤمنين ع بالاستحقاق حتى يتخلصوا
عن هذا الظن هل كانت وحشة امير المؤمنين ع كانت مانعة
عن الاعلام ولا يخفى ان ظن هذا بامير المؤمنين ع من بعض الظن

والثالث لا وجه له لان ترك اعاظم الصحابة المسارعة الى الخير بل تركهم
فضل الواجب مدة متمادية لوحشة امير المؤمنين ع لا معنى له وايضا
يجب على امير المؤمنين ع اذا راى ترتب ما ترتب على تاخير بيعته من
ترك بنى هاشم ان يترك الاصرار على مقتضى وحشته ويبايع حتى يبايعوا
او يامرهم بالبيعة ونقول رعاية التبعية ههنا مظنة بطلان حق
ابى بكر او عصبيتكم وتبعيتكم فى مثل هذا الامر غير محمودة بل
مذمومة اعلم ان تجويز تاثير هذه الامور بقتيبر لا معنى له فكيف ينسبون
الى امير المؤمنين ع اعلم ان هذا الخبر صريح فى ان بيعة ابى بكر كانت
على خلاف مرضات الله تعالى وتاخيره ع كان لضرورة الاجتناب
عن معاونة الاثم والعدوان فلما راى قوتهم وضعف الحق بوفاة
خير نساء اهل الجنة اقتضى التقية وشريفة ولا تلقوا بايديكم
الى التهلكة المداراة معهم ومع هذا فى التاخير اتمام الحجة على
الناس بانه لو كان فى بيعة ابى بكر خيرية لم يوخرها من كان اسرع
المؤمنين بعد رسول الله ص الى الخيرات وقولهم لم يمنعنا ان ننافسك
انكار الفضيلتك وغيره مما يدل على عدم بطلان امر الخلافة تقية
منهم ع كما يشهد عليها سياق الخبر ونفس تاخيره ع ويحصل من هذا
الخبر وسيرته ع وما نقل عنه ع فى مواضع متعددة القطع بانه ع
كان منكرا لاستحقاق الاول الامر وكارها للبيعة ومكرها بها
بعد مدة اختلف فى قدرها انه كان اربعين يوما او ستة اشهر

وعلى

وعلى التقديرين نقول اما ان يكون امتناعه وانكاره فى المدة
غير حق او اعترافه بعد المدة فان قلنا بحقية مقتضى ظاهر
الاعتراف فتركنا مقتضى الروايات المتظافرة بدوران الحق معه
حيث ما دار بل سيرة امير المؤمنين ع التى هى كونه اسرع المؤمنين
الى الخيرات واطوع الاصحاب للقربات واصدق الناطقين فى
الاقوال والافعال وان قلنا بحقية مقتضى الانكار حملنا البيعة
على الاضطرار وجواز التكلم بما ظاهره خلاف الواقع عند شدة الخوف
لا ينافى دوران الحق معه حيث ما دار لان المراد من الدوران دورانه
عند التكلم بما له فيه الاختيار ومع غاية ظهور ما ذكرته قلت لو
تنزلنا عن الظهور لا يقدر على نفى احتمال ما ذكرته من شم رائحة
الانصاف وهو كاف لانتفاء العلم بتحقق الاجماع الذى هو مناط
استدلالهم فان قلت يدل على كون بيعته ع مقرونة بالرضا وعلى
كون الخلافة حق امير المؤمنين ع قبل الثالث ترك المحاربة مع
الثلثة مع غاية الشجاعة وتبعية جماعة من كمل الصحابة ومحاربته
عليه السلام مع اصحاب الجمل والصفين مؤيدة لما ذكر قلت لما تحقق
امر البيعة فى السقيفة بالحيلة والمغالبة فى المتبوع والتطمع فى
بعض والشبهة فى بعض وتبعية الاكابر فى الجماعة التى لا مدرك
لهم اشتد امر السلطنة بحيث يحتاج المحاربة معهم الى جمعية عظيمة
لم تكن مع امير المؤمنين ع والمؤيد الذى ذكرته لا تاييد فيه اصلا

لان محاربته ع مع الطائفتين انما كانت بعد تحقق السلطنة
والشوكة فاى نسبة بين الامرين ويؤيد ما ذكرته من قلة الناصر
ما نقله عبد الحميد بن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة بقوله ويقال
انه ع لما استنجد بالمسلمين عقيب يوم السقيفة وما جرى فيه
وكان يحمل فاطمة عليها السلام ليلا على حمار وابناها بين يدى الحمار
وهو عليه السلام يسوقه فطرق بيوت الانصار وغيرهم ويسألهم
النصرة والمعونة اجابه اربعون فبايعهم على الموت وامرهم ان
يصبحوا بكرة محلقى رؤسهم ومعهم سلاحهم فاصبح لم يوافه منهم الا
اربعة الزبير والمقداد وابو ذر وسلمان ثم اتاهم من الليل فناشدهم
فقالوا نصبحك غدوة فما جاءه منهم الا اربعة وكذلك فى الليلة
الثالثة وكان الزبير اشدهم له نصرة وانفذهم فى طاعته بصيرة حلق
راسه وجاءه مرارا وفى عنقه سيفه وكذلك الثلثة الباقون الا ان
الزبير هو كان الرأس فيهم وقد نقل الناس خبر زبير لما هجم
على بيت فاطمة عليها السلم وكسر سيفه فى صخرة ضربت به انتهى
ومما يؤيد ما ذكرته انه مع عظم سلطانه ع ووضوح بطلان معوية
تحقق المحاربة بينهما وامتد زمانها ولم يمتز الغالب عن المغلوب
حتى انتهى الامر الى ما انتهى اليه فباى شىء حكمتم بان امير المؤمنين
عليه السلم كان قادرا على محاربة الناس مع غاية كثرة الاعداء وقلة
الناصر وايضا المحاربة بين اصحاب رسول الله صلعم عند خروجه

٦٧

الى روضة الرضوان وقبل استيلاء شوكة الاسلام على البلدان
ربما صار سببا لطمع الكفار وغلبتهم على المسلمين ومثل هذا
الخلاف فى امثال هذه الاحوال يصير سببا لاستيلاء الاعداء كما
يدل عليه السير الماضية وايضا ربما صارت تلك المحاربة سببا لضعف
اعتقاد المسلمين وارتدادهم عن الايمان بتوهمهم ان هذا الدين
لو كان حقا لم يسرع اصحابه الى المقاتلة فى ايام انتقال رسول الله
الى دار السلام بحيث كانت مضرتها على الدين اعظم من مضرة ما
وقع من البيعة الباطلة وبالجملة يدلك القاطع على امامة امير المؤمنين ع
وبطلان امامة ابى بكر وتلك الشبهة السخيفة تندفع باحد هذه
الاحتمالات فلا وجه لذكرها فى مقابل ما سمعته وباب مدينة العلم
اعلم بما تقتضيه الحال وبما سمعه من رسول الله صلعم فالعمدة هى الدلالة
على حقية امير المؤمنين ع وبطلان امامة من جوزوا امامته
واما رابعا فلضعف الاستبعاد الذى ذكرته وظننته مفسدة وكونه
اضعف بمراتب شتى من ترك بنى اسرائيل اطاعة هرون ع مع استمرار
نبوته وظهور خلافته واقرارهم بهما بمجرد غيبة موسى ع مع ظهور
احتمال مراجعته وعبادتهم الجماد بقول السامرى الذى لم يكن بدليل
على حقيته فاذا قلتم بوقوع هذا بشهادة القران فلم لا تجوزون بيعة
ابى بكر لو فرض عدم شهادة الكتاب والبرهان وامثال تلك الشبهات
لا وقع لها اصلا الدليل الثانى من دليلى الطائفة الاولى لامامة على ع

اوايل

بطلان

ابی بکر ما حاصله مع تقریب ما ان الامامة اما بالنص علی امیر المؤمنین
علیه السلم او بالاجماع علی ابی بکر لظهور بطلان امامة العباس التی
نشأ القول بها بعد القولین بمدة للتقرب الی بعض السلاطین
من اولاده والاول باطل بوجهین احدهما انه لو کان النص علی امیر المؤمنین
علیه السلم متحققا لکان ظاهرا علی کثیر من اهل السقیفة لتوفر الدواعی
وقرب العهد مع حضور اکثر الصحابة فیها ولو کان ظاهرا لهم لکانوا
یظهرونه ویقولون صاحب الحق غیرکم بنص رسول الله صلعم ولا حاجة
الی المشاورة فی امر الخلافة والمنازعة فیها والوجه الثانی ان
النص لو کان متحققا کان الواجب علی امیر المؤمنین ع اظهاره
وسؤال اکثر المهاجرین والانصار المطلعین علی النص عنه فان قیل
یمنع الخوف عن الاظهار فکیف لم یمنعه من الامتناع عن البیعة
وعن اظهار اولویته بالامر ومنعه عن اظهار النصوص ولو منعه
فلم لم یصرح من سمع من الصحابة حتی یظهر الحق علی الناس ولا یبقی
لاحد طمع فی امر الخلافة وایضا لا جهة للخوف من اظهار الحق لکون
الخلفاء بعد استقرار السلطنة وقطع الطمع عن الغیر فی امرهم
کثیرا ما افتوا بما هو مخالف للشرع جهلا بالامور ویظهر العالم
بالمسئلة خطأهم فیرجع الخلیفة بمشهد من الناس عن قوله ویتبع
قول ذلک البعض مظهر السرور بتصیره ورده وسیلة لاستنقاذه عن
الهلاک وای خوف من امثال هذه الجماعة لاظهار الحق فلعلک

فالحق هو الثانی

قلنا م

ظن

ظننت انهم مثل الجبابرة والاکاسرة کانت همتهم الغلبة والاستیلاء
بای وجه کان وسیرة الخلفاء شاهدة علی خلاف ذلک الم تسمع
قول عمر مع کونه معروفا بالفظاظة حین قال معاذ لما رای جلد
الحامل ما جعل الله علی ما فی بطنها سبیلا لولا معاذ لهلک عمر وایضا
لما نهی المغالاة فی المهر قالت امراة یعطینا الله بقوله واتیتم احدیهن
قنطارا ویمنعنا عمر فقال کل الناس افقه من عمر حتی المخدرات فی
الحجال وغیرها مما هو مسطور فی الکتب وفی الوجهین نظر لانه یمکن
ان یمنع بعض العالمین به عن الاظهار الاغراض الداعیة الی الاخفاء
مثل طمع اختلاس الامر لنفسه ولمن یرجو منه ما یرجو کما اومانا الیه
سابقا وعدم ذکر عمر حدیث غدیر خم مع قوله هناک اصبحت مولای
ومولی کل مؤمن ومؤمنة مع دلالة الحدیث علی الامامة ودلالة
قول عمر علی فهمه منه الدلالة علیها علی ما عرفت عند شرح ذلک الحدیث
شاهد علی ما ذکرته ویمنع بعضهم الشبهة لمشاهدتهم المعتبرین من صحبه
علی التنازع وجعل النص منسیا فلعلهم جوزوا النسخ بما لم یعلموا
کارسال براءة مع ابی بکر واخذها منه بالوحی وبعضهم ضعف المدرک
وبعضهم الحیرة التی نشأت من انتقال سید الانبیاء ولعل بعضهم
لم یقدر علی المکالمة وفی امثال هذا المجمع لا یمکن لاکثر الناس المکالمة
علی وجه یقبل الناس الیهم وهذا من الموانع العادیة کما یظهر لمن
زاول المجالس العظیمة وبعضهم لم یر مسابقته بالمکالمة لانقا

فانتظر فرصة التكلم او سبق الاكثر وبعضهم لم جراة الانفراد بالكلام فى
معارضة الجماعة فلعله ينتظر المعاون والتمهيد حتى يجوز التاثير
فى الكلام فانتهز المختلسون الذين مهدوا للاختلاس وتخلفوا عن
جيش اسامة مع ما بلغهم من لعن رسول الله صم على المتخلف وسمعوا
قوله تعالى وما ينطق عن الهوى الدال على كون ما قال من الهام الله
تعالى لهذا الغرض الفرصة واغتنموا غفلة البعض وعدم حضور
صاحب الحق وكمل الصحابة وسارعوا الى عقد البيعة من غير طلب
تامل ومراجعة حتى فامر خروج الامر من يدهم وبعد ما عقدوا امر
السلطنة وشيدوها فى الجملة وشرع عمر فى مجلس السقيفة بالغلظة
والامر بقتل سعد والوعيد بكسر عضوه حتى يستولى الخوف على اكثر الناس
ولا يمكنهم اباء البيعة زاد الخوف على الاحتمالات وكان نقض البيعة
عارا بين العرب فاشتد الامر بحيث لم يبق للناس جراة انكار امامتهم
واظهار ما سمعوا من رسول الله صم فى شان امير المؤمنين عليه السلم
ومع هذه الاحتمالات لم يمكن الحكم بوقوع البيعة على وفق الشرع
وعدم النص لو لم تكن الاخبار الدالة على امامة امير المؤمنين عليه السلام
فى كتبهم وبما ذكرته ظهر ضعف الملازمة فى قوله ولو كان ظاهرا لهم
لكانوا يظهرونه وضعف قوله ولو منعه فلم لم يصرح من سمع الخبر
واما ما ذكره من انه كان الواجب على امير المؤمنين عم اظهار النص
نضعيف لان بعض ما امكن من البيانات صدر منه صم والخوف

كان

كان ما تعاضد الزايد وبين الامتناع عن البيعة والتصريح ببطلان
امرهم فرق واضح والقدرة على الامتناع فى مدة لا تستلزم القدرة
على التصريح ببطلان امرهم فربما لم يمكن التقيه ما نعة عن الاول
فى اول الامر وما نعة عن الثانى مع انه عم لم يترك اظهارها ما تتم به الحجة
لان امتناعه عن البيعة مدة الافتداء يدل على بطلان ما فعلوا
وكيف يقدر على التصريح ببطلان الخلافة على من لم يبال من غصبها
مع قوة البطش واستقرار السلطنة هل يمكن ان يقول لصاحب سلطنة
له قدرة على ما شاء من الظلم بل القتل انك تركت العمل بكتاب الله
واخبار رسول الله صم هل يقدر احد ان يخبر صاحب سلطنة وشوكة
غرضه ان يعلم الناس صاحب مذهب صحيح ببطلان مذهبه وظاهر
انه لا يقدر مع كونه اسهل من ان يقول لمن يدعى كونه خليفة رسول
الله صم انك غصبت الخلافة اعلم ان دلالة بيعة اهل السقيفة
التى لها محامل على صحة امامة ابى بكر اضعف من ان يصح جعلها معارضة
لدلالة امتناع امير المؤمنين عم وحده عن البيعة ما قدر على
البطلان فكيف يعارضه مع انضمام امتناع بنى هاشم وجلة
الصحابة من غيرهم فجعل بيعة السقيفة معارضة لهما مع الكتاب
والاخبار التى فى كتبهم فى غاية السخافة وسكوته عم عن توضيح
خطاهم بذكر النصوص لا يدل على عدمها بل لعله عم خاف من اظهار
بعضها وعلم بقراين الحال واخبار النبى صم عدم التاثير فاكتفى

بما كان مناسبًا لامام الحجة على الناس ومع ظهور ما ذكرته من الخوف
وعدم التاثير لمن تدبر ادنى تدبر امر السقيفة نوضحه ايضا ونقول
كانوا مع نقل العامة والخاصة انهم يتشددون على من اصر في امتناع
البيعة غاية التشدد ولا يسالون عنهم الحجة على الترك وهذه
طريقة خارجة عن قانون العقل والشرع لانه يجب ان يقولوا
للممتنع عن البيعة انه بعد ما جرى الاستدلال على اولوية الحاضرين
على الانصار واستدلال عمر وابي عبيدة على اولوية ابي بكر من بين
المهاجرين بايعه اكثر الصحابة لظهور حقية الدليل فان كان
لك كلام في الدليل فتكلم فيه حتى ننظر فيه وان كان لك دليل
معارض لهذا الدليل ايضا فاذكره حتى ننظر فيه ونتبع الحق
لان غرضنا ليس متعلقا بخصوصية الشخص بل كان بيعتنا
لابي بكر لاستنباطنا من الدليل حصول مرضات الله بها فان
كان الحق على طبق ما فهمنا فاتبعنا لانك تابع للحق وان كان
الحق معك فنتبعك لان النجاة في اتباعه وخلو كلامهم عن
امثال ذلك الكلام شاهد صدق على كذبهم بل كثير من الجبابرة
اذا ادعى عليهم البطلان يطلبون منهم البرهان والشاهد
على ما ذكرته كثير من مواضع القرآن ان كنت من اهل البصيرة
والعرفان ولعل ظهور امر امير المؤمنين عم ووضوح بطلانهم
كانا باعثين على تشديد الامر من غير مهلة واستفساد الجهة

وما ايدتم مقالتكم به من سرور الخلفاء بالاخبار عن خطائهم
ضعيف لانه يمكن ان يختلف الحال باختلاف الخطاء والمخبرين
فلا يبالون بظهور خطائهم في بعض الامور ويكرهون كراهة
ما في بعضها ويكرهون اشد الكراهة في بعض آخر ومع وضوح
ما ذكرته من الاحتمال وشهادة الاستقراء عليه ينبه ما نقل
شارح المختصر من الاحتجاج لقول الشافعي بانه اذا افتى واحد
او جماعة بقول وعرف الباقون ولم ينكره احد ليس اجماعا ولا حجة
بانه يجوز ان يكون من لم ينكر انما لم ينكر لانه لم يجتهد بعد
فلا راى له في المسئلة او اجتهد وتوقف لتعارض الادلة
او خالفه لكن لما سمع خلاف داير ورعى لاحتمال رجحان ما خالف
المخالف حتى يظهر عدمه او وقره فلم يخالفه تعظيما له او هاب
المفتي والفتنة كما نقل عن ابن عباس في مسئلة العول انه
سكت ولم اظهر الانكار فقيل له في ذلك فقال انه والله لكان
رجلا مهيبا يعني عمر ومع قيام هذه الاحتمالات لا يدل على الموافقة
فلا يكون اجماعا ولا حجة انتهى واذا كانت هيبة عمر مانعة
لابن عباس عن الفتوى بخلافه في مسئلة العول مع علم المنافاة
الظاهرة لجاهه فكيف يحكمون بعدم منع هيبته عن القول
ببطلان خلافته او خلافه من عقد الخلافة له لتوقعه منه
ما توقع وبامكان اظهار النصوص الدالة على بطلانها وهل

وهل هذا الا ترجيح المسئلة بالاهواء وتاويل الادلة او طرحها لمنافاتها
ومسئلة جلد الحامل ونهي المغالاة وشبههما لا تدل على ترك السكوت
مطلقا ولا في الاغلب في المسائل الغير المتعلقة بالامامة فكيف
في المسئلة المتعلقة بها ولعلهم كانوا يستنبطوا الامير اراد فيه سكتوا عنه مطلقا
وما يظن اثارة الغضب في وقت دون وقت يظهرونه عند علم عدم الغضب
ان شاء و يؤيد ما ذكرته ما رواه ابن اثير في جامع الاصول في كتاب
الاعتصام من صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس قال مكثت سنة
ان اسئل عمر بن الخطاب عن اية فما استطيع ان اسئله هيبة له حتى خرج
حاجا فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك
لحاجة له فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت يا امير المؤمنين
من اللتان تظاهرتا على النبي صم ٣ من ازواجه فقال تلك حفصة
وعايشة فقلت والله ان كنت لاريد ان اسئلك عن هذا منذ
سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي من
علم فاسئلني فان كان لي علم خبرتك به واما الدليلان بالاية
والاخبار اما الاية فقوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله [اذ اخرجه الذين كفروا]
ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله
معنا فانزل الله سكينته عليه وايده بجنود لم تروها [الايات] وما يتوهم منه
التاييد امران احدهما تعبيره بالصاحب في الاية وكونه صاحب
رسول الله صم من المدايح التي لا يناسب ذكر مثلها لمن يكون عاقبته

امره

امره غصب الخلافة فخلافته لم تكن بعنوان الغصب والعدوان
وهو المطلوب وثانيهما قوله ان الله معنا لان كون الله مع ابي
بكر يدل على كونه مصونا عن المعاصي التي عاقبتها النار
وغصب الخلافة من اعظمها وفي الامرين نظر اما الاول
فلان في التعبير بالصاحب لا يفهم المدح كما لا يخفى ومع ظهور عدم
الدلالة يؤيده قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره اكفرت
بالذي خلقك من تراب وظاهر ان بناء التعبير بالصاحب ههنا على
المرافقة مع كون احدهما مؤمنا والاخر كافرا فان قلت اخبر الله
تعالى بمصاحبته وبعد ما ثبت مصاحبته بالاية نقول مصاحبته
رسول الله صم في تلك الحال تدل على كمال المحبة وقصد نهاية
الاهتمام في الذب عنه والمصاحبة في مثل تلك الحال مقرونة
بهذا القصد من اعظم القربات فمثل هذا الاهتمام والمحبة في
امر رسول الله صم لا يجتمع مع غصب الخلافة قلت يمكن ان يكون
اختياره صحبته رسول الله صم لمحافظة نفسه من بعض المخاوف
بقدر الامكان بان يكون سمع من الجماعة التي اعتمد باقوالهم
ظفر رسول الله صم على الكفار لكونه معروفا بين اهل الكتاب
والكهنة فاختار رفاقته لظن السلامة او يكون سمع من رسول
الله صم اخباره بالظفر واعتقد صدقه وعلى تقدير كون الداعي
محبة رسول الله صم والسعي في محافظته مع عدم نقل شيء يدل

على جرائته وقوته ودفع شر الاعداء في وقت من الاوقات ا لدلـ
على عدم ضلاله بعد فكم من مهتد ضل وبعض العلماء استدل
بهذه الاية على نقص ابي بكر لكون انزال السكينة على رسول الله
صلى الله عليه واله معروفا بانزالها على المؤمنين كما يدل عليه قوله
تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين في هذه السورة
وغيرها واما الثاني فلان المراد من قوله صم معنا يمكن ان يكون
هو رسول الله صم منفردا وذكر هذه الصيغة وارادة الواحد
غير عزيز فان قيل ذكر معنا بعد منع ابي بكر عن الحزن الذي حصل
له من الخوف يدل على اشتراكه مع رسول الله صم في قوله معنا
اجيب بانه يمكن ان يكون اراد رسول الله صم نفسه بهذا اللفظ
ويكون المراد في هذا المقام ان الله معي يحفظني ويحفظ من
معي من شر الاعداء الذي خفت منه وعلى تقدير شركته معه ص
في هذه الصيغة مراده كون الله تعالى معهما في دفع هذا الخوف
الذي حصل من طلب كفار القريش ولا منقبة له في هذا وعلى
تقدير استحقاق منقبة ما بهذا لا يدل على بقاء استحقاقها
دائما وبعضهم ذكر ان الانقى في قوله تعالى وسيجنبها الاتقى
الذي يؤتي ماله يتزكى هو ابو بكر والاتقى لا يفعل امرا يوجب
دخول النار فلم يكن في امر الخلافة غاصبا وفيه انه نقل ان الاتقى
في الاية هو ابو الدحداح حيث اشترى نخلة شخص لاجل جاره وقد

عرض النبي صم على صاحب النخلة نخلة في الجنة فابى فسمع ابو الدحداح
فاشتراها ببستان له ووهبها للجار فجعل له رسول الله صم بستانا
عوضها في الجنة وفي المواقف وشرحه في الاستدلال على كون الاية
في شان ابي بكر انه يمنع قوله تعالى وما لاحد عنده من نعمة تجزى
كون نزولها في شان علي عم لان عنده نعمة التربية لان النبي صم
ربى عليا عم وهي نعمة تجزى والاجماع على ان هذا الاتقى هو
احدهما لا غير اقول لم ينحصر نعمة رسول الله صم في التربية بل توفيق
الاسلام وفضيلة الجهاد التي من جملتها ضربه في الخندق الذي
خير من عبادة الثقلين وامر الخيبر الذي ظهر للمسلمين وتعليم
ابواب العلوم حتى صار باب مدينتها وغيرها مما لا يعد ولا يحصى
من نعمة رسول الله صم فلم خصصوها بالتربية ومع هذا الا
منع عن نزول الاية في شان امير المؤمنين عم لان نعمة رسول
الله صم على المؤمنين من يوم بعثته الى يوم القيمة مع عمومها
من اعظم النعماء وتخصيص نعمة التربية من بين النعماء لا معنى له
فينبغي تخصيص العام في قوله تعالى وما لاحد بغيره صم والاتقى
بامير المؤمنين عم انسب من غيره كما يظهر من سيرته عم وحال الاجماع
ظاهرة من حكاية ابي الدحداح واستدل بعضهم بقوله تعالى قل
للمخلفين من الاعراب على امامة ابي بكر بنقل كلام البيضاوي واستدلاله
حتى يظهر الحال ستدعون الى قوم اولي باس شديد بني حنيفة او غيرهم

ممن ارتدوا بعد رسول الله صلعم او المشركين فانه قال تقاتلونهم
او يسلمون اى يكون احد الامرين اما المقاتلة او الاسلام لا غير
كما دل عليه قراءة او يسلموا ومن عداهم يقاتل حتى يسلم او يعطى
الجزية وهو يدل على امامة ابى بكر اذ لم تتفق هذه الدعوة لغيره
الا اذا صح انهم ثقيف وهوازن فان ذلك كان فى عهد النبوة
واستدل صاحب الكشاف على كون الداعى ابا بكر بقوله تعالى فى
سورة التوبة فقل لن تخرجوا معى ابدا ولن تقاتلوا معى عدوا
الى قوله فان قلت عن قتادة انهم ثقيف وهوازن وكان ذلك
فى ايام رسول الله صلعم قلت ان صح ذلك فالمعنى لن تخرجوا معى
ابدا ما دمتم على ما انتم عليه من مرض القلوب والاضطراب فى
الدين او على قول مجاهد كان الموعد انهم لا يتبعون رسول
الله صلعم الا متطوعين لا نصيب لهم فى المغنم وقال فى ذيل قوله
تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم فاستاذنوك للخروج
فقل لن تخرجوا معى ابدا ولن تقاتلوا معى عدوا انما قال الى طائفة
منهم لان منهم من تاب عن النفاق وندم على التخلف واعتذر
بعذر صحيح وقيل لم يكن المخلفون كلهم منافقين فاراد بالطائفة
المنافقين منهم انتهى ومن الغرائب استدلال صاحب الكشاف
فى سورة الفتح بكون ابى بكر هو الداعى بقوله تعالى فى سورة التوبة
فقل لن تخرجوا معى ابدا ولن تقاتلوا معى عدوا مع انه ذكر فى تفسير

الآية

الآية هناك فى وجه ذكر الطائفة ثلثة احتمالات نقلتها لا يجرى
الاستدلال على شىء منها هذا الجواب على تقدير ما قال من اتحاد
المخلفين من الاعراب مع من قال الله تعالى فى شانهم فقل لن
تخرجوا معى ابدا ولن تقاتلوا معى عدوا وهو وهم وصرح السيد
بالمخالفة وبينها بكون نزول آية سورة التوبة سورة سنة
تسع من الهجرة ونزول آية الفتح سنة ست منها وايضا استدلاله
بآية الفتح على امامة ابى بكر بمحض الاحتمال مع دلالة روايتى قتادة
ومجاهد على كون الداعى رسول الله صلعم لا وجه له ويؤيد كون قوم
اولى باس شديد هوازن وثقيف ما رواه السيد مع رواية قتادة
انه روى ابن المسيب عن ابى وقاص عن الضحاك فى قوله تعالى ستدعون
الى قوم اولى باس شديد الآية انهم ثقيف وروى هيثم عن ابى بشر
عن سعد بن جبير قال هم هوازن يوم حنين ومما ذكرته ظهر ضعف
كلام البيضاوى من غير حاجة الى البيان وبعضهم ذكر من فضائل
ابى بكر دلالة آية سورة الاحقاف على غاية جلالته المنافية لغصب
الخلافة وهى قوله تعالى والذى قال لوالديه اف لكما اتعداننى ان
اخرج وقد خلت القرون من قبلى وهما يستغيثان الله ويلك آمن ان وعد الله حق
فيقول ما هذا الا اساطير الاولين اولئك الذين حق عليهم القول
لان الآية نزلت فى عبد الرحمن بن ابى بكر فهذه الآية كما تدل على
اصراره فى الكفر فى ذلك الزمان كذلك تدل على كمال ابويه فى الايمان

وفيه ان هذه الاية كما لا تدل على استمرار كفر الابن مع دلالة قوله
تعالى اولئك الذين حق عليهم القول على كونه من اصحاب النار
لجواز التخصيص بكونه من اصحاب النار ما دام على الاصرار فكذلك
لا تدل على استمرار ايمان الاب وكثير من المفسرين انكروا
نزولها في شان عبد الرحمن ونقلوا عن عايشة انكارها نزولها
في شانه ودعوى العلم بنزولها في شان من لم تسمه مع انك
عرفت انه لا دلالة للاية على مطلوبهم على تقدير تسليم النزول
في شانه ومن الايات قوله تعالى لقد رضي الله عن المومنين اذ
يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فانزل السكينة عليهم
واثابهم فتحا قريبا وجه الدلالة ان الجمع المعرف باللام ظاهر في الاستغراق
وكان ابو بكر من الجماعة الذين بايعوا رسول الله ص تحت الشجرة
فقد رضي الله عنه في ضمن المومنين فلا يحتمل في شانه غصب الخلافة
وفيه نظر لان ما ظاهره العموم يجب تخصيصه اذا دل عليه الدليل
فخصص بدلائل امامة امير المومنين ع وايضا تدل الاية على حصول
مرضات الله للمومنين حال المبايعة او لاجلها وعلى التقديرين
لا تدل على البقاء بل بقاء الرضا مبني على بقائهم على مقتضى
البيعة كما يدل عليه قوله تعالى ومن نكث فانما ينكث على نفسه
ولعل من مقتضى البيعة اطاعة رسول الله صلعم التي منها عدم
التخلف عن جيش اسامة وغيره مما بينا في اختلاس الخلافة وايضا

اول غزو من غزوات رسول الله ص بعد نزول السكينة في الحديبية
غزو خيبر وفي واقعة خيبر اشارة الى خروج ابي بكر وزيره
عن المقصود بالمومنين في هذه الاية لان الاية اخبرت بنزول
السكينة على المومنين وعدم تحقق السكينة فيهما يدل على
التخصيص ودليل عدم السكينة ما اشتهر في الافاق وذكر
السيد من انه لا خلاف بين اهل النقل في ان الفتح الذي كان
بعد بيعة الرضوان بلا فصل هو فتح خيبر وان رسول الله صلعم
بعث ابا بكر وعمر فرجع كل واحد منهما منهزما ناكصا على عقبيه
فغضب النبي ص وقال لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله
ورسوله ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار لا يرجع حتى يفتح
الله عليه فدعا امير المومنين ع وكان ارمد فتفل في عينيه
فزال ما كان يشتكاه واعطاه الراية فمضى متوجها وكان
الفتح على يديه فيجب ان يكون هو المخصوص بحكم الاية ومن
كان معه في ذلك الفتح من اهل البيعة تحت الشجرة لتكامل
الشرائط فيهم ويجب ان يخرج عنها من لم يجتمع له الشرائط
انتهى ولعل النكتة في بعث رسول الله صلعم الرجلين مع ظهور
عدم ثباتهما في المحارب والمخاوف على الاداني والاقاصي ليظهر
لارباب التميز خروجهما عن الاية لظهور عدم السكينة
التي اخبر الله تعالى بها في الاية فيهما ولا يتوهم خروجهما

الاخبار

عن حالهما السابقة بعد نزول الآية بدخولهما فی الآیة وان
یخبر صم فی حق علی ع بعدهما بانه یحب الله ورسوله ویحبه الله
ورسوله کرارا غیر فرار لا یرجع حتی یفتح الله علیه تعریضا علی
الرجلین بخلوهما عن الاوصاف فان قیل نزول السکینة فی
الحدیبیة لا یستلزم بقائها الی خیبر اجیب بان مرضات الله
فیها لا تستلزم بقائها الی زمان ینفعکم بقائها وکذا
النکتة فی ظهور الغضب عن رسول الله صم ان یظهر علی الناس
تهاونهم فی الحروب والا لا وجه للغضب من عدم الغلبة علی
من لم یکن قادرا علیها مطلقا وکیف یغضب علی غیر القادر
من قال الله تعالی فی شانه انک لعلی خلق عظیم واما الاخبار
فمنها تقدیمه صم ایاه ایام مرضه فی الصلوة التی هی افضل ارکان
الدین وهو یدل علی استحقاق الخلافة وفیه نظر من وجوه اما اولا
فلانا لا نم ان تقدمه فی الصلوة کان بامر رسول الله صم بل انما
کان من حیل عائشة ولا یبعد منها امثال تلک الامور القبیحة الا
تری الی خروجها علی امیر المؤمنین ع مع ان حربه حرب رسول
الله صم والی بغضها امیر المؤمنین ع مستمرا مع کونه من علامات
النفاق کما سیظهر لک واما ثانیا فلان خروج رسول الله صم
مع غایة الضعف بعد ما سمع صوته یدل علی عدم الرضا بامامته
واما ثالثا فلانه من مسلمات جواز الصلوة خلف کل بر وفاجر

فاقامته

فاقامته فی الصلوة لا تدل علی الرجحان علی المامومین فلعله
قدم لغیر جهة الکمال والمزیة واما رابعا فلانا لو سلمنا امره
صلی الله علیه وآله بتقدیم ابی بکر فی الصلوة مع ظهور البطلان
لم یدل علی الرجحان علی امیر المؤمنین ع لکونه ع عند رسول
الله صم ولم یصل بصلوة ابی بکر وکان مزیة امیر المؤمنین ع بما
ذکرته سابقا عاما بالنسبة الی جمیع امة رسول الله صم فلعل تعرض ابی
بکر للخلافة اخرجه عن لیاقة الصلوة خلفه وغیرها مما هو لازم
الکمال ولا یدل جعل شخص اماما فی الصلوة علی حسن العاقبة
وایضا علی تقدیر امره صم بتقدیم ابی بکر فی الصلوة مع ظهور بطلانه
نقول لعله صم نصبه اولا لیعزله ثانیا ویظهر للامة من العزل
عن امامة الصلوة مع صلاحیة کل بر وفاجر من الامة لها علی ما
هو من مسلماتهم عدم لیاقته للتقدم فی امر من الامور فکیف
یصلح للریاسة العامة مع انعزاله عن مثل ذلک الامر الذی لا یدل
علی مزیة بعنوان اللزوم ویدل علی فهم العزل ما قال عبد الحمید بن
ابی الحدید فی قصیدته المشهورة فی مدح علی ع تعریضا علی ابی
بکر ولا کان معزولا غداة براة ولا فی صلوة ام فیها مؤخرا واما
خامسا فلانه ان دل امامة ابی بکر فی الصلوة بالنسبة الی بعض الامة
علی استحقاق الخلافة فعبد الرحمن بن عوف اولی بها منه لنقلهم
فی بعض صحاحهم صلوة رسول الله صم خلفه وننقل بعض الاخبار

لانه ع کان م

بابی م

من كتبهم حتى يظهر لك بعض ما ذكرته روى ابن الاثير فى الكتاب
الخامس من حرف الميم وهو كتاب الموت وما يتعلق به عن عائشة
الى ان قالت فارسل رسول الله صم الى ابى بكر ان يصلى بالناس
فاتاه الرسول فقال ان رسول الله صم يامرك ان تصلى بالناس
فقال ابو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس قالت فقال عمر انت
احق بذلك قالت فصلى بهم ابو بكر تلك الايام ثم ان رسول الله صم وجد
من نفسه خفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلوة الظهر
وابو بكر يصلى بالناس فلما راى ابو بكر ذهب ليتاخر فاومى اليه
النبى صم ان لا يتاخر وقال لهما اجلسانى الى جنبه فاجلساه الى
جنب ابى بكر فكان ابو بكر يصلى وهو ياتم بصلوة النبى صم والناس
يصلون بصلوة ابى بكر والنبى صم قاعد قال عبيد الله دخلت على
عبد الله بن عباس فقلت الا اعرض عليك ما حدثتنى عائشة عن
مرض النبى صم قال هات فعرضت حديثها عليه فما انكر منه شيئا
غير انه قال لى اسمت لك الرجل الذى كان مع العباس قلت لا
قال هو على عم وروى ابن الاثير فى كتاب النبوة فى ترجمة عبد الرحمن
بن عوف انه صلى النبى صم خلفه فى غزوة تبوك واتم ما فاته وقد ظهر
بما نقلته عن ابن الاثير ان هذه رواية رووها عن عائشة وحالها
معلومة وايضا قول ابى بكر لعمر صل بالناس يدل على انه لا اختصاص
لامامة الصلوة بصاحب المزية عنده وان ذكر رسول الله صم

اياه لو سلم كان بعنوان المثال بين الجماعة الذين ظهر حضورهم لرسول
الله صم والا كان امره عمر بالامامة على ردا لرسول الله صم وخروج
رسول الله صم على تلك الحال للايماء الى عدم كون تقدمه باذنه
والا لم يكن لخروجه صم وجه يرتضيه العقل السليم وقول عبيد الله
فقلت الا اعرض ما حدثتنى عايشة يدل على كونها متهمة بالكذب
فى الخبر ويقوى الدلالة على الاتهام بقوله فما انكر منه شيئا لان
العارف باسلوب الكلام يفهم من مثل هذه العبارة وضوح احتمال
التكذيب بانتشار كون هذا الخبر من مفتريات عايشة فعرضه
على ابن عباس واستنبط من عدم التكذيب صدق الكلام ولم
يتفطن انه لا قدرة لابن عباس على تكذيبها فى هذا الخبر الذى هو
العمدة فى اختلاسهم الامر وفى قول ابن عباس اسمت لك الرجل
الذى كان مع العباس الخ اشارة الى دقيقة هى ان عليا عليه السلم
لم يكن من الجماعة الذين امر رسول الله صم بناء على رواية عايشة
بتقدم ابى بكر عليهم فى الصلوة فباى وجه يستدلون بهذا الخبر
على استحقاق الخلافة العامة قال ابن ابى الحديد روى الارقم بن
شرحبيل قال سالت ابن عباس ره هل اوصى رسول الله صم فقال لا
قلت فكيف كان فقال قال فى مرضه ابعثوا الى على فادعوه فقالت
عائشة لو بعثت الى ابى بكر وقالت حفصة لو بعثت الى عمر فاجتمعوا
عنده جميعا هكذا لفظ الخبر على ما اورده الطبرى فى التاريخ ولم

نقل فبعث رسول الله صم اليهما قال ابن عباس فقال رسول الله صلعم انصرفوا
فان يكن لي حاجة ابعث اليكم فانصرفوا وقيل لرسول الله صم الصلوة
فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقالت عايشة ان ابا بكر رجل رقيق
فمر عمر فقال مروا عمر فقال عمر ما كنت لاتقدم وابو بكر شاهد فتقدم
ابو بكر فوجد رسول الله صم خفة فخرج فلما سمع ابو بكر حركته تاخر
فجذب رسول الله صم ثوبه فاقامه مكانه وقعد رسول الله صم فقرا
من حيث انتهى ابو بكر قلت عندي في هذه الواقعة كلام ويعرضني فيها
شكوك واشتباه اذ كان قد اراد ان يبعث الى علي ليوصي اليه فنفست
عايشة عليه فسالت ان يحضر ابوها ونفست حفصة عليه فسالت ان
يحضر ابوها ثم حضرا ولم يطلبا ولا شبهة ان ابنتيهما طلبتاهما
هذا هو الظاهر وقول رسول الله صم وقد اجتمعوا كلهم عنده
انصرفوا فان تكن لي حاجة بعثت اليكم قول من عنده ضجر وغضب
باطن لحضورهما وتهمة للبنتين في استدعائهما فكيف يطابق هذا
الفعل ما روى ان عايشة قالت لما عين على ابيها في الصلوة
ان ابي رجل رقيق فمر عمر واين ذلك الحرص من هذا الاستعفاء و
الاستقالة وهذا يوهم صحة ما تقوله الشيعة من ان صلوة ابي
بكر كانت على امر عايشة وان كنت لا اقول بذلك ولا اذهب
اليه الا ان تامل هذا الخبر ولمح مضمونه يوهم ذلك فلعل هذا الخبر
غير صحيح هذا كلامه ثم اشكل في الخبر اشكالا آخر وهو عدم جواز نسخ

امر ابي

امر ابي بكر بالصلوة بامر عمر بها قبل مضي ما هو شرط جواز النسخ وقال
فان قلت لم قلت في صدر كلامك هذا انه اراد ان يبعث الى علي ليوصي
اليه ولم لا يجوز ان يكون بعث اليه لحاجة له قلت لان مخرج كلام ابن
عباس هذا المخرج الا ترى ان الارقم بن شرحبيل الراوي لهذا الخبر
قال سالت ابن عباس هل اوصى رسول الله صم فقال لا فقلت فكيف
كان فقال ان رسول الله صم قال في مرضه ابعثوا الى علي فادعوه
فسالته المراة ان يبعث الى ابيها وسالته الاخرى ان يبعث الى ابيها فلولا
ان ابن عباس فهم من قوله صم ابعثوا الى علي فادعوه انه يريد الوصية اليه
لما كان لاخبار الارقم بذلك متصلا بسؤاله عن الوصية معنى انتهى
كلامه ولا يخفى جودة اكثر كلامه ههنا واما تعبيره بيوهم في قوله وهذا
يوهم صحة ما تقوله الشيعة انما هو لقوله بامامة ابي بكر بتبعية السلف
والا لم يكن لتعبيره بيوهم وجه وقوله فلعل هذا الخبر غير صحيح يختل به
دليل امامة ابي بكر لان انعقاد البيعة في السقيفة كان بحجة الصلوة
كما ظهر في المقدمة وترتب عليها ما ترتب واذا كان ماخذ البيعة رواية
غير صحيحة فلا اعتبار بها فان قلت لعل خبر الصلوة وان كان صحيحا
لنقل خبر الصلوة في صحيح البخاري ومسلم ومالك والترمذي و
النسائي على ما ذكر ابن الاثير في جامع الاصول في كتاب الفضائل لكن
ما نقله ابن ابي الحديد لم يكن صحيحا عنده للاختلال الذي اشار اليه
قلت الخبر الذي نقله الخمسة في قصة عايشة وحالها في الخروج على

امير المؤمنين ع و بغضها اياه وجلب الكرامة لنفسها مانعة عن قبول
روايتها و بعض الروايات المنقولة فى كتاب الفضائل مع كون راويها
عائشة مشتملة على انه ص قال مروا ابا بكر بالصلوة فقيل له ان ابا بكر
رجل اسيف اذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلى بالناس واعادوا
فاعادوا واعاد الثالثة فقال انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر
فليصل بالناس الى آخر الخبر وفيه بعض التشويشات المذكورة
وبالجملة خبر الصلوة محفوف بقراين الجعل والافترا ومع ذلك
لا يدل على مطلوبهم ومن الفضائل التى ذكروها لابى بكر انه كان
انيس رسول الله ص فى عريش يوم بدر ومنها انه انفق ماله على
رسول الله ص وظاهر انه ليس فى كونه مع رسول الله ص فى عريش
دلالة على مزية اصلا اى حاجة لرسول الله ص الى انيس مع كون انيسه
صلى الله عليه وآله بالله تعالى ولعل وجه كونه فى عريش ان جبانة
ابى بكر كانت اظهر من الشمس وكانت غزوة بدر اول الغزوات مع
غاية قلة المسلمين وضعف اهبة القتال فلعله ص راى مصلحة الجهاد
ان يكون ابو بكر فى العريش لئلا يسرى هربه وجبنه الى الغير وبالجملة
من الغرائب عد قعوده من الفضائل مع ظهور احتمال كونه من اعظم
الرذائل واغمضوا عما ظهر من الكتاب من فضائل المجاهدين وفضلوا
عليهم بمحض الهوى بعض القاعدين واما انفاقه فليس معروفا
من حاله ولا يدل نقل صحيح عليه بل ما نقل من حاله فى الجاهلية والاسلام

لا يدل على كونه من الاغنياء ونقل ان اباه كان فقيرا فى الغاية
وكان ينادى على مائدة عبد الله بن جدعان بمد فى كل يوم يقتات
به فلو كان ابو بكر غنيا لكفى اباه وكان ابو بكر فى الجاهلية معلم
الصبيان وفى الاسلام كان خياطا ولما ولى امر المسلمين منعه
الناس من الخياطة فقال انى احتاج الى القوت فجعلوا له
فى كل يوم ثلثة دراهم من بيت المال وعلى تقدير التنزل فاى
منفعة للانفاق اذا لم يكن النية خالصة ومع ظهور انفاق عثمان
على جيش العسرة لم ينتفع به فى الآخرة وعلى تقدير خلوص النية
فاى انتفاع له اذا ابطله بغصب حق اهل البيت وبالجملة فى
عد امثال هذه الامور من المدائح مع عدم الثبوت فى مقابل مدائح
امير المؤمنين ع كمال الركاكة والقباحة اعلم ان البكرية استدلوا
على امامة ابى بكر بالاخبار الموضوعة التى ذكر بعضها وعرفت بعضها
والدال على وضعها مع اعتراف صاحب المغنى بكونها اخبار آحاد
لا يعتمد عليها فى الامامة امور احدها عدم الاستدلال بها فى السقيفة
وغيرها مع عدم المانع وتوفر الدواعى عليه خصوصا بعد امتناع
كمل الصحابة والدال على عدم الاستدلال بها عدم النقل الينا مع
نقل ما جرى فى السقيفة وما استدلوا به للاستحقاق من التقدم
فى الصلوة والمصاحبة فى الغار اللذين عرفت ضعفهما والاخبار الفضلية
التى لا معنى لها اصلا وثانيها امتناع امير المؤمنين ع وبنى هاشم

وكمل الصحابة عن البيعة ما قدروا ولو كان ثمة نص دالا على امامته
لم يخف على امير المؤمنين ع ولم يحتاجوا في بيعته ع الى ارادة
احراق البيت وغيرها من الامور التي تدل على خلو امرهم من الحجة
مطلقا ومما ذكرنا من الدلائل الدالة على امامة امير المؤمنين عليه السلم
وما يتبعها الدلائل الدالة على عدم صلاحية ابي بكر للامامة ويكفيك
احدها للقطع بكونها مجعولة دعاهم اليه بعض الاغراض الباطلة
وعدم استبعاد كذب بعض الاصحاب على رسول الله صلعم يظهر
لك بعد التكلم على امامة الثالث ان شاء الله تعالى

الفصل الثالث

فيما يتعلق بامامة عمر واستدلوا على امامته بنص ابي بكر في مرضه
وذلك انه دعا عثمان بن عفان وامره ان اكتب هذا ما عهد
ابو بكر بن ابي قحافة آخر عهده من الدنيا واول عهده بالعقبى حال
يبر فيها الفاجر ويؤمن فيها الكافر اني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب
فان احسن السيرة فذلك ظني به والخير اردت وان يكن الاخرى
فسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون والتقريب لهم في امامة
عمر ان ابا بكر بعدما استخلف عمر نازعه طلحة وقال ما تقول لربك اذا
وليت علينا فظا فقال اقول يا رب وليت عليهم خير اهلك ولم يقل
احد حين حيوته ولا بعد موته انه لا يجب علينا امضاء امره في امر
الاستخلاف بل كان سعيهم في اول الامر للعدول وبعد استقرار
الامر لم يكن لاحد كلام في وجوب اطاعته وهذا اجماع يدل على امامة

عمر

عمر بل على امامة كل من نص امام على امامته وفيه نظر من وجوه اما
اولا فلانه ظهر بطلان امامة ابي بكر والفرع يبطل ببطلان الاصل
واما ثانيا فلانا لا نسلم تحقق اجماع ما على هذا بل من الامور الواضحة لمن
تتبع كلام امير المؤمنين ع وذريته المعصومين ان امير المؤمنين ع
وبعض الصحابة يقولون بينهم ببطلان الفرع والاصل ويظهرونهما
امكن وان لم يكونوا قادرين على مواجهته بالبطلان واما ثالثا فلانا
لو سلمنا انه لم يظهر لنا اظهارهم البطلان فهذا اجماع سكوتي في
مقام الخوف اما كونه سكوتيا فغني عن البيان واما كونه في مقام
الخوف فلان بعد استمرار سلطنة ابي بكر وشوكته واطاعة عامة
الناس طوعا وبعضهم كرها كان من يمتنع عن امره في مظنة الخطر
على الامتناع الم تر ان من لم يرض عن بيعة السلاطين للعلم بعدم
كونهم مراعين لانقياد السلطنة يخفي عدم الرضا للخوف الظاهر من
اظهاره واذا كان الاجماع سكوتيا واظهار الخلاف مشتملا على الخوف
فلا حجية فيه بما ذكرته في المسئلة الثالثة والرابعة من المقدمة الاولى
وبالجملة وجوب اطاعة رجل في امر الدين والدنيا بمحض تعيين رجل
لا معرفة له بالاستحقاق الواقعي ولا علم لنا بان غرضه من التعيين
بعض الاهواء والاغراض الباطلة او اعتقاد الاستحقاق لا وجه له فلعل
تعيين ابي بكر لعمر لما عاهده به وراى اهتمام عمر في تشييد امره رجاء
لولاية العهد فاراد تدارك ما صنع في حقه والوفاء بعهده ورعاية

لكان

امتثال ورعاية تلك الامور م

الامور الشرعیة غیر بعید من ارباب الاهواء ومن استقراء احوال الناس
یعلم عدم استبعاد ما ذکرته فان بقی لك ریب فی کونه منه فانتظر
المطاعن وهل یجوز عاقل ان من کان کثیر من اهل عصره اعلم منه عند
کونه صحیحا وکان عند کونه فی کمال الصحة جاهلا بالامور الواضحة وبصیر احد
بمحض تعیینه خلیفة للامامة وقت ضعف القوی والقصور فی المدارك
اماما وحجة علی اهل الدنیا وهذا من الاباطیل الواضحة التی ترتبت علی
طریقتهم فی الامامة من عدم اعتبار النص من المعصوم والعصمة وابد
ما ذکر من الدلیل علی امامته بما روی عن رسول الله صلعم اقتدوا باللذین
من بعدی ابی بکر وعمر ومع ظهور بطلانه بما ذکرته فی آخر الفصل الثانی
قدحوا فی سنده بانه روایة عبد الملك بن عمیر وهو ممن شیع بنی امیة وممن
تولی القضاء لهم وکان شدید النصب والانحراف عن اهل البیت ظنینا
فی نفسه وامانته وروی انه کان یمر علی اصحاب الحسین ع وهم جرحی
فیجهز علیهم فلما عوتب فی ذلك قال انما اردت ان اریحهم وذکر السید
مع ضعف السند بعض التاویلات وروایة النصب الدالة علی تخصیصها
بالامر باطاعة الثقلین بعد العموم الذی ظهر من قوله اقتدوا وعدم
ذکره فی السقیفة وعدم رد قول طلحة الدالین علی ان وضع هذا
الخبر کان بعد وفاة ابی بکر

الفصل الرابع

فیما یتعلق بامامة عثمن
بن عفان والدلیل علی امامته ان عمر بن الخطاب جعلها شوری بین
ستة علی ع وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وزبیر وسعد بن

ابی وقاص وقال لو کان ابو عبیدة بن الجراح حیا لما ترددت وانما
جعلها شوری بینهم لما رآهم افضل من غیرهم وان کل واحد منهم
یصلح للامامة من غیر ظهور ترجیح یخصصها بواحد منهم وقال
فی حقهم مات رسول الله صلعم وهو عنهم راض وقال ان انقسموا
اثنین واربعة فکونوا مع الاربعة میلا منه الی الاکثر لان رایهم
الی الصواب اقرب وان تساووا فکونوا مع الجماعة الذین فیهم عبد
الرحمن وبعد المشاورة صار الامر الی عثمان لحصول الشرط فیه
فهو الخلیفة بنص عمر لان النص اعم من تعیین الشخص کتعیین
ابی بکر او بیان ما یؤول الامر بعده اعاته الی واحد ومن نص الامام علی
امامته فهو امام ویرد علیه ثم الانظار الواردة علی دلیل امامة عمر وغیرها
مما یظهر بنقل حکایة الشوری نقل صاحب المغنی من مطاعن الشیعة
علی عمر حکایة الشوری بان قال ان اجتمع علی وعثمان فالقول ما قالاه
وان صاروا ثلثة ثلثة فالقول للذین فیهم عبد الرحمن لعلمه بان علیا
وعثمان لا یجتمعان وان عبد الرحمن لا یکاد یعدل بالامر عن ختنه
وابن عمه وامر بضرب اعناقهم ان تاخروا عن فوق ثلثة ایام وانه امر
بقتل من یخالف الاربعة منهم او الذین لیس فیهم عبد الرحمن وقد
تعرض فی توجیهه بعد تطویل لا منفعة فی نقله بانه لو کان هذا
مراده لم یکن هناك ما یمنعه عن النص علی عثمان کما لم یمنع ذلك ابا بکر
لان امره ان لم یکن اقوی من امر ابی بکر لم ینقص منه وبما حاصله ان

القول بعلمه بان عليا ع وعثمان لا يجتمعان وان عبد الرحمن يميل
الى عثمان غير ظاهر بل يدل ديانة عمر على عدم الحيلة وفيه نظر لان
عدم تعيين عمر عثمان مع قصد التعيين لا يستلزم العجز حتى يلزم
من عدم العجز عدم القصد بل يمكن ان يكون غرضه حيلة اخرى هي عدم
انتظام الامر على امير المؤمنين ع ان استقل اليه بعد عثمان لان
جعلهم في عرصة الخلاف ربما صار سببا للمنازعة والمناقشة ولا يبعد
ان يكون حكاية البصرة مترتبة على هذا الفعل منه بل الظاهر ذلك
ولو لم نقل بظهور ترتب امر الصفين ايضا عليه وايضا منع علم عمر بعدم
اجتماع امير المؤمنين ع وعثمان في الراى لا وجه له لان اتفاقهما
اما على خلافة امير المؤمنين ع او عثمان او غيرهما وعدم احتمال
رضا امير المؤمنين ع باحد الاخيرين غني عن البيان ولما كان ظاهرا
لعثمان موافقة سعد وعبد الرحمن معه ويتم الامر بهما له كما قال
امير المؤمنين ع للعباس لم يكن راضيا بغير خلافته وحيلة عمر ابعد
من ان يخفى على مثل هذا قال السيد ره روى محمد بن سعد عن الواقدي
عن محمد بن عبد الله الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن
عباس قال قال عمر لا ادري ما اصنع بامة محمد صم وذلك قبل ان
يطعن فقلت ولم تهتم وانت تجد من تستخلفه عليهم قال اصاحبكم
يعني عليا قلت نعم وانه لها اهل في قرابته من رسول الله صم
وصهره وسابقته وبلائه فقال عمر ان فيه بطالة وفكاهة قلت

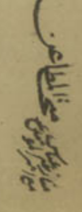
فاين

فاين انت من طلحة قال فاين الزهو والنخوة قلت عبد الرحمن قال
هو رجل صالح على ضعف فيه قلت فسعد قال ذاك صاحب مقنب
وقتال لا يقوم بقرية لو حمل امرها قلت فالزبير قال وعقة لقيس
مومن الرضا كافر الغضب شحيح وان هذا الامر لا يصلح الا القوي في
غير عنف رفيق في غير ضعف جواد في غير سرف قلت فاين انت
من عثمان قال لو وليها لحمل بني ابي معيط على رقاب الناس ولو فعلها
لقتلوه ونقل رواية اخرى وصف اربعة من اصحاب الشورى مشافهة
فيها باوصاف ردية وقال لعبد الرحمن واما انت يا عبد الرحمن تحب
قومك جميعا واما انت يا علي فوالله لو وزن ايمانك بايمان اهل
الارض لرجح فقام علي ع موليا فقال عمر والله اني لاعلم مكان رجل
لو وليتموها اياه لحملكم على المحجة البيضاء قالوا من هو قال هذا
المولى من بينكم قالوا فما يمنعك من ذلك قال ليس الى ذلك سبيل
وفي خبر اخر رواه البلاذري في تاريخه ان عمر لما خرج اهل الشورى
من عنده قال ان لو ولوها الاجلح سلك بهم الطريق قال ابن عمر فما
يمنعك منه يا امير المؤمنين قال اكره ان احملها حيا وميتا وقال
السيد بعد كلام انه وصف عليا ع بوصف لا يليق به ولا ادعاه عدو
قط عليه وهو ع معروف بضده من الركانة والبعد عن المزاح والفكاهة
وهذا معلوم ضرورة لمن سمع اخباره واتبع بما رواه عن ابن عباس
فقال بعده ومن جملة المطاعن انه امر بضرب اعناقهم ان تاخروا عن البيعة

اكثر من ثلثة ايام ومعلوم ان بذلك لا يستحقون القتل لانهم اذا كانوا
انما كلفوا ان يجتهدوا آراءهم في اختيار الامام فربما طال زمان الاجتهاد
وربما قصر بحسب ما يعرض من العوارض فاي معنى للامر بالقتل ثم امر
بقتل من خالف الاربعة وما خالف العدد الذي فيه عبد الرحمن وكل
ذلك مما لا يستحق به القتل ولما نقل القاضي عن ابي علي المنع عن
الامر بالقتل قال واما تضعيف ابي علي لذكر القتل فليس بحجة مع ان
جميع من روى قصة الشورى روى ذلك وقد ذكر ذلك الطبري وغيره
في تاريخه وغيره وقد روى الطبري في تاريخه عن اشياخه من طرق مختلفة
ان امير المؤمنين عم قال لما خرج من عند عمر بعد خطابه للجماعة بما
تقدم ذكره لقوم كانوا معه من بني هاشم ان طمع فيكم قومكم لم تؤمروا
ابدا وتلقاه العباس بن عبد المطلب فقال عم عدلت عنا قال
وما علمك قال قرن بي عثمان وقال كونوا مع الاكثر وان رضي رجلان
رجلا ورجلان رجلا فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف
فسعد لا يخالف ابن عمه عبد الرحمن وعبد الرحمن صهر عثمان لا يختلفون
فيوليها عبد الرحمن عثمان او عثمان عبد الرحمن فلو كان الآخران معي
لم ينفعاني بله اني لا ارجو الا احدهما اعلم انه بما نقل من حكاية الشورى
يثبت بطلان امامة الثلثة لو لم يكن معها مطاعن اخرى لدلالته
على امره بقتل من لا يستحق اللوم بوجه فكيف القتل وعلى الحيلة والغدر
في حكاية الشورى على وجه يظهر منها غاية شقاوته التي تدل على

علم

علم استحقاقه للامر والعثمان فزعه ودلالته على بطلان ابي بكر
بعدم القائل بالفصل واستدلوا على امامة الثلثة بقوله تعالى
وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في
الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى
لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا
وجه الدلالة ان الخطاب للصحابة واقل الجمع ثلثة ووعد الله حق فوجب
ان يوجد في جماعة منهم خلافة يتمكن بها الدين ولم يوجد على
هذه الصفة الا خلافة الخلفاء الاربعة وهو المطلوب فهي التي
وعد الله تعالى اجيب عنه بان استدلالهم مبني على جعل الخلافة
بمعنى الامامة وهو ممنوع ولعل المعنى بقاؤهم في اثر من مضى من الفرق
وجعلهم عوضا منهم وخلفا ومن ذلك قوله تعالى وهو الذي جعلكم
خلائف في الارض وقوله تعالى عسى ربكم ان يهلك عدوكم ويستخلفكم
في الارض
فينظر كيف تعملون وقوله تعالى وربك الغني ذو الرحمة ان يشا
يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء وهذا الاستخلاف و
التمكن في الدين لم يتاخر الى ايام ابي بكر وعمر بل كان في ايام النبي
صلى الله عليه وآله حين قمع الله اعداءه واكمل دينه ونعوذ بالله من
ان نقول ان الله لم يمكن دينه لنبيه صلعم ثم تلافاه متلاف بعد
وفاته وليس كل التمكين هو كثرة الفتوح والغلبة على البلدان
لان ذلك يوجب ان دين الله لم يتمكن الى اليوم لعلمنا ببقاء



مما لك الكفر كثيرة لم يفتحها المسلمون وايضا لزم ان يكون التمكين
فى زمان معوية ومن بعده من بنى امية اكثر منه كيف فى ايام
النبى صم والخلفا لانهم فتحوا بلادا لم تفتح قبل ويؤيد كون المقصود
من الاستخلاف المعنى الذى ذكرنا لا المعنى الذى ذكروه عموم الذين
فى الاية **الفصل الخامس** فى مطاعن الثلاثة منها ما رواه ابن اثير
فى جامع الاصول فى الفرع الرابع من الفصل الثالث من الباب الثانى
من كتاب الجهاد فى منازعة عباس وامير المؤمنين ع فى ميراث النبى
ص من صحيح مسلم قال عباس يا امير المؤمنين يعنى عمر اقض بينى وبين هذا
يعنى عليا ع وفيه قال ابو بكر قال رسول الله صم لا نورث ما تركنا
صدقة فرايتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق بار راشد
تابع للحق ثم مات ابو بكر فقلت انا ولى رسول الله صم وولى ابى بكر
فرايتمانى كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انى بار تابع للحق وروى ابن
ابى الحديد عن ابى بكر احمد بن عبد العزيز الجوهرى انه قال اخبرنا
ابو زيد قال حدثنا عثمن بن عمر بن فارس قال حدثنا يونس عن الزهرى
عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب كلاما طويلا الى ان
الى نقل كله وفيه قال لعباس يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا
يعنى عليا ع وهما مختصمان فى الصوافى التى افاءها الله على رسوله
من اموال بنى النضير الى ان قال الراوى والتفت الى على ع وعباس
وقال تزعمان ان ابا بكر فيها ظالم فاجر والله يعلم انه لصادق بار راشد

تابع للحق وتظهر من الرواية امور احدها علم امير المؤمنين ع بكون ابى بكر
كاذبا فى الرواية لعدم انكاره ع بعد نسبة هذا القول اليه وهو دال
على كذب ابى بكر لما ورد ان الحق مع على ع حيث ما دار وكذبه يدل على
ظلمه اهل البيت فى منع الارث وثانيها كونه ع عالما بكون الرجلين
آثمين غادرين خائنين فيما كان وثالثها كون عمر عالما بعلمه ع بالامور
المذكورة ورابعها كون بيعته ع بعنوان الجبر لا الاعتقاد باستحقاقهم
للامر لانه لا يجوز بيعة المتصف بهذه الاوصاف مع الاختيار و
واحد منها كاف لبطلان امامة الرجلين بل الثلثة فان قلت
الحكم بكذب ابى بكر فى حديث ارث رسول الله صم انما يصح لو انفرد
فى دعوى السماع وليس كذلك بل شهد على صدقه عثمان وسعد وعبد
الرحمن والزبير لان فى الحديث الذى نقل بعضه آنفا عن ابى بكر الجوهرى
باسناده الى مالك بن اوس بن حدثان ان عمر قال بحضور الجماعة المذكورة
انشدكم الله الذى باذنه تقوم السموات والارض هل تعلمون ان
رسول الله صم قال لا نورث ما تركنا صدقة يعنى نفسه قالوا اقد قال
ذلك بل امير المؤمنين ع والعباس ايضا حيث اقبل الى عباس
وعلى ع فقال انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا نعم وايضا روى
ابو بكر الجوهرى باسناده الى ابى هريرة عن النبى صم قال لا تقتسم ورثتى
دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة
قلت اما حديث الاستشهاد فيما استغربه ابن ابى الحديد وقال هذا حديث

ويكم الى ان قال تزعمان انى فيها ظالم فاجر والله
يعلم انى لصادق بار راشد تابع للحق

كل واحد منهم

غريب لان المشهور انه لم يرو حديث انتفاء الارث الا ابو بكر واما
تصديق الاربعة فيحتمل ان يكون بسبب حسن الظن بابي بكر او الخوف
من عمر او توقع الرضا منه لا السماع الذي لم يسال عمر عنه ومما يؤيد
هذا ان ابا بكر الجوهري روى باسناده الى عروة ارسال ازواج النبي
صلى الله عليه وآله عثمان بن عفان الى ابي بكر يسال ارثهن مما افاء
الله على رسوله ومنافاة رسالة عثمان لسماع الخبر المذكور ظاهرة و
تصديق امير المؤمنين عم والعباس شاهدان على تحقق الخوف قال
ابن ابي الحديد تعجب من اشتمال الحديث على قول امير المؤمنين عم
وعباس بقولهما نعم وقول عمر وانتما تزعمان انه فيها ظالم فاجر
وسائر التشويشات التي في الخبر وقال لولا ان هذا الحديث اعني
حديث خصومة علي عليه السلم والعباس عند عمر مذكور في الصحاح
المجمع عليها لما اطلت التعجب من مضمونه اذ لو كان غير مذكور في
الصحاح لكان بعض ما ذكرناه يطعن في صحته وفي موضع اخر روى
رواية اخرى فيها انشدكم اسمعتم من رسول الله صم يقول لكل
مال نبي فهو صدقة الا ما اطعمه اهله انا لا نورث فقالوا نعم فقال
وهذا ايضا مشكل لان اكثر الروايات انه لم يرو هذا الخبر الا ابو بكر
وحده ذكر ذلك معظم المحدثين حتى ان الفقهاء في اصول الفقه
اطبقوا على ذلك في احتجاجهم بالخبر برواية الصحابي الواحد الى
ان قال وهذا الحديث ينطق بان عمر استشهد طلحة وزبيرا وعبد الرحمن

وسعدا فقالوا سمعناه من رسول الله صم فاين كانت هذه الروايات
ايام ابي بكر ما نقل ان احدا من هؤلاء يوم خصومة فاطمة وابي
بكر روى من هذا شيئا انتهى ويؤيد انفراد ابي بكر في الخبر ما
ذكره شارح المختصر في وجوب العمل بخبر الواحد لنا اجماع
الصحابة والتابعين بدليل ما نقل عنهم من الاستدلال بخبر
الواحد وعملهم به في الوقايع المختلفة الى ان قال بعد امثلة
وعمل الصحابة بخبر ابي بكر نحن معاشر الانبياء لا نورث
اذا عرفت ما ذكرته ظهر ان رواية طلحة وزبير وسعد وعبد الرحمن
وابي هريرة انما حدثت بعد زمان ابي بكر لبعض الاغراض المشار
اليها وظهر ان ما ذكر صاحب المغني بقوله ان الخبر الذي احتج به
ابو بكر لم يقتصر على روايته حتى استشهد عليه عمر وعثمان وطلحة
وزبيرا وسعدا وعبد الرحمن فشهدوا به وما ذكر فضل بن روزبهان
واما ما ذكر ان ابا بكر تفرد برواية هذا الحديث من بين سائر
المسلمين فهذا كذب صراح فان عمر قال بمحضر علي عم وعباس
وجمع كثير من الصحابة انشدكم بالله هل سمعتم رسول الله صم
يقول نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا جميعا
اللهم نعم كما رواه البخاري في صحيحه انتهى اما غفلة منهما عن تشويش
النقل او اغماض منهما عنه لبعض الاهواء الفاسدة وان اردتم
زيادة التعجب من عدم ملاحظتهم في تناقض ما رووا في توجيه

قبايح من نحوه اما ما فانظر الى ما رواه محمد بن ابى الحديد قال قال
ابو بكر وحدثنا ابو زيد قال حدثنا عبد العزيز بن عمران بن عبد
العزيز بن عبد الله الانصارى عن ابن شهاب عن مالك بن اوس
بن الحدثان قال سمعت عمر وهو يقول للعباس وعلى عم وعبد
الرحمن بن عوف والزبير وطلحة انشدكم الله هل تعلمون ان
رسول الله صم قال لا نورث معاشر الانبياء ما تركنا صدقة قالوا
اللهم نعم قال انشدكم الله هل تعلمون ان رسول الله صم كان يدخل
فيئة اهل السنة من صدقاته ثم يجعل ما بقى فى بيت المال قالوا
اللهم نعم قال فلما توفى رسول الله صم قبضها ابو بكر فجئت يا عباس
تطلب ميراثك من ابن اخيك وجئت يا على تطلب ميراث زوجتك
من ابيها وزعمتما ان ابا بكر كان فيها خائنا فاجرا والله لقد كان
امرأ مطيعا تابعا للحق ثم توفى ابو بكر فقبضتها فجئتمانى تطلبان
ميراثكما اما انت يا عباس فتطلب ميراثك من ابن اخيك واما على
فيطلب ميراث زوجته من ابيها وزعمتما انى فيها خائن فاجر والله
يعلم انى فيها مطيع تابع للحق فاصلحا امركما والا والله لم يرجع
اليكما فقاما وتركا الخصومة وامضيت صدقة قلت وهذا الحديث
يدل صريحا على انهما جاءا يطلبان الميراث لا الولاية وهذا من
المشكلات انتهى وقال اعلم ان الناس يظنون ان نزاع فاطمة ابا
بكر كان فى امرين فى الميراث والنحلة وقد وجدت فى الحديث انها

عطية

نازعت

نازعت من امر ثالث ومنعها ابو بكر اياه ايضا وهو سهم ذى القربى
وتقل روايات على وفق هذه الدعوى منها ما رواه عن ابى بكر
الجوهرى بسنده الى عروة قال ارادت فاطمة ابا بكر فدك وسهم
ذى القربى فابى عليها فجعلهما فى مال الله وتقل رواية اخرى فيها
استدلال الطاهرة عم بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شىء فان
لله خمسه وللرسول ولذى القربى ودفع ابى بكر وعمر قولها بما دفعاه
ولا حاجة الى نقله ونقل هذه الاخبار من كتاب ابى بكر الجوهرى بعد
ان قال هذا عالم محدث كثير الادب ثقة ورع اثنى عليه المحدثون
ورووا عنه مصنفاته وغير مصنفاته ومنها ما روى ابن الاثير فى
الفصل الثالث من كتاب الفرايض والمواريث عن البخارى ومسلم
وابى داود والنسائى عن عايشة ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وآله سالت ابا بكر بعد وفات رسول الله صم ان يقسم لها
ميراثها مما ترك رسول الله صم مما افاء الله عليه فقال لها
ابو بكر ان رسول الله صم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت
فاطمة فهجرته فلم تزل بذلك حتى توفيت وعاشت بعد رسول
الله صم ستة اشهر الا ليالى وكانت تسال ان تقسم لها نصيبها
مما افاء الله على رسوله من خيبر وفدك ومن صدقته بالمدينة
فقال لها ابو بكر لست بالذى اقسم من ذلك شيئا ولست تاركا
شيئا كان رسول الله صم يعمل به فيها الا عملته فانى اخشى ان تركت

الاثير

شيئا من امره ان ازيغ ثم فعل ذلك عمر فاما صدقته بالمدينة
فدفعها عمر الى علي عم وعباس وامسك خيبر وفدك وقال هما
صدقة رسول الله صم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه وامرهما
الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم انتهى قوله ان رسول
الله صم قال لا نورث ما تركنا صدقة ود تحوم وفي ان فاطمة ارسلت
الى ابي بكر تسأله ميراثها من النبي صم صدقته وما ترك من خمس خيبر
فقال ابو بكر ان رسول الله صم قال لا نورث انتهى ويدل على كذب ابي
بكر مع ظهوره من الخبر الاول امور احدها دعوى فاطمة عليها السلم
لان رسول الله صم مع كمال محبته اياها وقوله في شانها ما قال
كيف لا يبين هذا لها حتى تحتاج الى ان تسال ابن ابي قحافة
في ملأ من الناس ويردها بالرواية وترجع كئيبة حزينة هل يرضى
احد بمثل هذا لولده وان لم يكن متصفا بكمال زائد حتى يتوهم
رضا رسول الله صم بهذا الامر في خير نساء العالمين وثانيها تكرر السوال
الذي يدل عليه قول عائشة وكانت تسأله لانه لو كان ابو بكر صادقا
كان صدقه يظهر لها اليوم الاول فلم يكن لسوالها بعد ذلك وجه
لكونها من احق الناس باتباع كلام رسول الله صم وثالثها كون
غضبها في حكم غضب رسول الله صم فاستمرار غضبها في حكم استمرار
غضبه صم ولا يمكن استمرار غضبه صم على مؤمن فكيف تغضب على المحق
الراعي لما سمع من رسول الله صم ويظهر من الرواية امر آخر وهو
مخالفة

مخالفة ابي بكر وعمر في صدقة المدينة فان لم يكن الاعطاء جايزا فلم
اعطاها عمر وان كان جايزا فلم منعها ابو بكر وقال لست تاركا من
هذا شيئا ولم لم يعطها فاطمة تحصيلا لمرضاتها وللاطفاء
عن الغضب الذي هو غضب رسول الله صم ولعل وجه دفع عمر
الى امير المؤمنين عم وعباس وغلبة امير المؤمنين عم ارث العم
وعدمه بل كونها مختصة بالبنت لا بالارث والا كان للازواج ايضا
حق فيها ولبني عمهم ايضا وظهر من هذه الرواية بطلان امامة ابي بكر
وببطلانها ظهر بطلان امامة الباقين ويدل على ما ذكرته من كمال
محبته صم اياها وقوله فيها ما قال ما رواه ابن اثير في جامع الاصول
في كتاب الفضايل في مبحث فضائل فاطمة عم من صحيح الترمذي عن
جميع بن عمير التيمي قال دخلت مع عمتي على عائشة فسالت اي الناس
كان احب الى رسول الله صم قالت فاطمة عليها السلم قيل من الرجال
قال زوجها ان كان ما علمت صواما قواما وما رواه من صحيح الترمذي
عن بريدة قال احب النساء الى رسول الله صم فاطمة عليها السلم ومن
الرجال علي وما رواه من صحيح البخاري ومسلم عن ابن شهاب قال
سمعت رسول الله صم يقول وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة
استاذنوني في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا
آذن لهم الا ان يريد علي بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
فانما هي بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما اذاها وان رسول

الله صم قال فاطمة بضعة منى فمن اغضبها فقد اغضبنى ان فاطمة
بضعة منى يؤذينى ما اذاها وما رواه من صحيح الترمذى عن ابن
الزبير فى آخر الرواية فاطمة بضعة منى يؤذينى ما اذاها وينصبنى
ما انصبها وما رواه من صحيح البخارى ومسلم وابى داود والترمذى
عن عايشة قالت دعا النبى صم فاطمة فى شكواه الذى قبض فيه فسارها
وفى آخر هذه الرواية فقال يا فاطمة اما ترضين ان تكونى سيدة
نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة وما رواه فى مبحث فضل
حذيفة بن اليمان من صحيح الترمذى عن حذيفة قال سالتنى امى متى
عهدك برسول الله صم الى ان روى عن رسول الله صم انه قال هذا
ملك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استاذن ربه ان يسلم
علىّ ويبشرنى ان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وان الحسن والحسين
سيدا شباب اهل الجنة وما رواه فى النوع الرابع من الباب الخامس
من كتاب الزينة وهو الكتاب الثالث من حرف الراء عن
قال كان رسول الله صم اذا سافر كان آخر عهده بانسان من اهله
فاطمة واذا قدم من سفره كان اول من يدخل عليه فاطمة وغيرها
من الاخبار اتظن ان فاطمة عليها السلم مع ما عرفت من مرتبتها
ههنا وعند ذكر فضائل اهل البيت عند استدلالنا على امامة
امير المؤمنين عم بحديث الثقلين تغضب على من نقل ما سمع
من رسول الله صم وعمل بموجبه حاشاها من ذلك بل هذا الغضب

دليل قاطع على علمها بكذب ابى بكر فى الخبر بل هذا الظن بفاطمة
عليها السلم بعد معرفة ما قال رسول الله صم فى حقها سوء الظن برسول
الله صم وكيف يجوز عدّ غضبها عم غضبه والحكم بكونها سيدة نسا
المؤمنين والحكم باندراجها فى آية التطهير مع كونها ظالمة على ابى
بكر فى المجمع هاتكة حرمته فى ملإ من الناس مع كونه محقا ساعيا
فى اجراء ما سمع من رسول الله صم وبالجملة الامر اوضح من ان
يحتاج الى التوضيح لمن خلّى نفسه ولم يصر فى تبعية الآباء والاهواء
لكن تبعيتهما فعل بهم ما فعل وفى نهج البلاغة من خطب امير المؤمنين
عليه السلم بلى كانت فى ايدينا فدك من كل ما اظلته السماء فشحت
عليها نفوس قوم وسخت عنها نفوس آخرين ونعم الحكم الله وما
اصنع بفدك وغير فدك والنفس مظانها فى غد جدث تنقطع
فى ظلمته آثارها وتغيب اخبارها وحفرة لو زيد فى فسحتها
واوسعت يدا حافرها لاضغطها الحجر والمدر وسد فرجها التراب
المتراكم وانما هى نفسى اروضها بالتقوى لتاتى آمنة يوم الخوف
الاكبر وتثبت على جوانب المزلق انتهى اعلم ان هذا الكلام منه
عليه السلم انما هو لارشاد المسترشد والا كانت مرتبته اعظم
ومنزلته افخم من ان يشكو لظلامة عتيقة وانما يذكر مثل هذا
للتظلم من كان مثل هذا عنده عظيما وكان جميع الدنيا وما
فيها عند امير المؤمنين عم فى غاية الحقارة كما يدل كلامه عم فى

هذه الخطبة وغيرها وسيرتهم بل غرضه من امثال هذا الكلام
بيان مرتبة الولاة الماضية وظلمهم اهل البيت عليهم السلام
حتى يظهر للمسلمين امرهم وينكشف عند ارباب البصيرة غدرهم
فكيف يتصور ان يظهر مثل هذا الكلام المشتمل على التظلم وشكوه
السابقين عن امير المؤمنين ع بل عن ادنى مومن سعى في تهذيب
الاخلاق وعرف مهانة الاموال والارزاق ولاحظ قوله عز وجل
وما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد في وقت من الاوقات
فكيف في مجمع الخطب والمواعظ لو لم يكن الولاة ظالمين و
غاصبين ومع شهرة كون هذه الخطبة منه ع وظهوره قال
ابن ابي الحديد بعد تفسير الجدث بالقبر والمظنة التي هي مفرد
المظان بموضع الشيء وما لعله الذي يكون فيه وقوله شحت
عليها نفوس قوم اي بخلت وسخت عنها نفوس آخرين اي
سامحت واغضيت وليس يعني ههنا بالسخاء الا هذا الا
السخاء الحقيقي لانه ع واهله لم يسمحوا بفدك الا غصبا وقسرا
انه قد قال هذه الالفاظ في موضع آخر فيما تقدم وهو يعني
الخلافة بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وآله انتهى ولعله جعل غير فدك
في كلامه ع اشارة الى الخلافة وحمل عدم التصريح بها على
رعاية المصلحة او على الظهور عند ارباب البصيرة بما ظهر منه
عليه السلام في مواضع اخر ويؤيد نهاية الظلم والعدوان على

غضبوا فلا يعطون وعلى الشيء سخوا

اهل

وعصابة

اهل البيت عليهم السلام ما ذكره السيد ره نقلا من خطبة فاطمة ع
بعد ما ذكر القاضي في دفع طعن الشيعة في منع ارث فاطمة عليها
السلام ما حاصله ان فاطمة عليها السلام لما سمعت ذلك يعني
الرواية المنقولة عن ابي بكر كفت عن الطلب فاصابت اولا واصابت
آخرا بقوله رحمه الله فلعمري انها كفت عن الطلب الذي هو المنازعة
والمشاحة لكنها انصرفت مغضبة متظلمة متالمة والامر في غضبها
وسخطها اظهر من ان يخفى على منصف فقد روى اكثر الرواة الذين
لا يتهمون بتشيع ولا عصبية من كلامها عليها السلام في تلك
الحال وبعد انصرافها عن مقام المنازعة والمطالبة ما يدل
على ما ذكرناه من سخطها وغضبها ونحن نذكر ما يستدل به على
صحة قولنا اخبرنا ابو عبد الله محمد بن عمران المرزباني قال حدثني
محمد بن احمد الكاتب قال حدثنا احمد بن عبيد الله بن ناصح النحوي
قال حدثنا الزنادي قال حدثنا شرقي بن قطامي عن محمد بن
اسحق قال حدثنا صالح بن كيسان عن عروه عن عايشة قال
المرزباني وحدثنا ابو بكر احمد بن محمد المكي قال حدثنا ابو العينا
محمد بن قاسم اليماني قال حدثنا ابن عايشة قال لما قبض رسول
الله صلى الله عليه وآله اقبلت فاطمة ع في لمة من حفدتها الى ابي بكر وفي الرواية
الاولى قالت عايشة لما سمعت فاطمة اجماع ابي بكر على منعها
فدك لاثت خمارها على راسها واشتملت بجلبابها واقبلت

في لمة من حفدتها ونساء قومها تطا ذيولها ما تخرم مشيتها
مشية رسول الله صم حتى دخلت على ابي بكر وهو في حشد من
المهاجرين والانصار وغيرهم فنيطت دونها ملاءة ثم انت
انة اجهش لها القوم بالبكاء وارتج المجلس ثم امهلت هنيئة
حتى اذا سكن نشيج القوم وهدات فورتهم افتتحت كلامها بالحمد
لله عز وجل والثناء عليه والصلوة على رسوله صم ثم قالت
لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم
بالمؤمنين رؤف رحيم فان تعزوه تجدوه ابي دون ابائكم
واخا ابن عمي دون رجالكم فبلغ الرسالة صادعا بالنذارة مائلا
عن سنن المشركين ضاربا لثبجهم يدعو الى سبيل ربه بالحكمة
والموعظة الحسنة آخذا باكظام المشركين يهشم الاصنام ويفلق
الهام حتى انهزم الجمع وولوا الدبر وحتى تفرى الليل عن صبحه
واسفر الحق عن محضه ونطق زعيم الدين وخرست شقاشق الشيطان
وتمت كلمة الاخلاص وكنتم على شفا حفرة من النار نهزة الطامع
ومذقة الشارب وقبسة العجلان وموطاء الاقدام تشربون
الطرق وتقتاتون القدة اذلة خاسئين يختطفكم من حولكم
حتى انقذكم الله عز وجل برسوله صم بعد اللتيا والتي وبعد ان
منى بهم الرجال وذوبان العرب ومردة اهل الكتاب وكلما
اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله او نجم قرن للشيطان او فغرت

للمشركين فاغرة قذف اخاه في لهواتها فلا ينكفي حتى يطا صماخها
باخمصه ويطفي عادية لهبها بسيفه او قالت ويخمد لهبها بحده
مكدودا في ذات الله وانتم في رفاهية فكهون آمنون وادعون
الى ههنا انتهى خبر ابي العيناء عن ابن عايشة وزاد عروة بن الزبير
عن عايشة حتى اذا اختار الله لنبيه دار انبيائه ظهرت حسكة النفاق
وسمل جلباب الدين ونطق كاظم الغاوين ونبغ خامل الآفكين
الاولين وهدر فنيق المبطلين فخطر في عرصاتكم واطلع الشيطان
صارخا بكم فدعاكم فالفاكم لدعوته مستجيبين وللغرة ملاحظين
ثم استنهضكم فوجدكم خفافا واحمشكم فالفاكم غضابا فوسمتم
غير ابلكم واوردتم غير شربكم هذا والعهد قريب والكلم رحيب
والجرح لما يندمل انما زعمتم ذلك خوف الفتنة الا في الفتنة
سقطوا وان جهنم لمحيطة بالكافرين فهيهات واني بكم واني
تؤفكون وكتاب الله بين اظهركم زواجره بينة وشواهده لايحة
واوامره واضحة ارغبة عنه تريدون ام بغيره تحكمون بئس
للظالمين بدلا ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه
وهو في الآخرة من الخاسرين ثم لم تلبثوا الا ريث ان تسكن
نفرتها تسرون حسوا في ارتغاء ويصبر منكم على مثل حز المدى
وانتم الآن تزعمون الا ارث لنا افحكم الجاهلية تبغون ومن
احسن من الله حكما لقوم يوقنون يا ابن ابي قحافة اترث اباك

ولا ارث ابي لقد جئت شيئا فريا فدونكها مخطومة مرحولة تلقاك
يوم حشرك فنعم الحكم الله والزعيم محمد والموعد القيمة وعند
الساعة يخسر المبطلون ولكل نبإ مستقر فسوف تعلمون ثم انكفت
على قبر ابيها فقالت قد كانت بعدك انباء وهنبثة لو كنت شاهدها
لم يكثر الخطب انا فقدناك فقد الارض وابلها واختل قومك
فاشهدهم ولا تغب وروى حرمي بن العلا مع هذين البيتين
بيتا ثالثا وهو فليت قبلك كان الموت صادفنا لما مضيت
وحالت دونك الكتب قال فحمد الله ابو بكر وصلى على محمد وآله
وقال يا خير النسا وابنة خير الانبياء والله ما عدوت راي
رسول الله صلعم ولا عملت الا باذنه وان الرايد لا يكذب اهله واني
اشهد الله وكفى به شهيدا اني سمعت رسول الله صلعم يقول انا معاشر
الانبياء لا نورث ذهبا ولا فضة ولا دارا ولا عقارا وانما
نورث الكتاب والحكمة والعلم والنبوة قال فلما وصل الى علي بن
ابي طالب عم كلم في رد فدك فقال اني لاستحيي من الله ان ارد
شيئا منع منه ابو بكر وامضاه عمر واخبرنا ابو عبد الله المرزباني
قال حدثني علي بن هرون قال اخبرني عبيد الله بن احمد بن ابي طاهر
عن ابيه قال ذكرت لابي الحسين زيد بن علي بن الحسين بن زيد بن
علي كلام فاطمة عم عند منع ابي بكر اياها فدك وقلت له هؤلاء
يزعمون انه مصنوع وانه من كلام ابي العيناء لان الكلام منسوق

البلاغة فقال لي رايت مشايخ آل ابي طالب يروونه عن آبائهم
ويعلمونه اولادهم وقد حدثني به ابي عن جدي يبلغ به فاطمة عليها
السلام على هذه الحكاية ورواه مشايخ الشيعة وتدارسوه
بينهم قبل ان يولد جد ابي العيناء وقد حدث الحسين بن علوان
عن عطية العوفي انه سمع عبد الله بن الحسن ذكر عن ابيه هذا ثم
قال ابو الحسين وكيف ينكرون هذا من كلام فاطمة عليها السلم وهم
يروون من كلام عايشة عند موت ابيها ما هو اعجب من كلام فاطمة
عليها السلم فيحققونه لولا عداوتهم لنا اهل البيت ثم ذكر الحديث
بطوله على نسقه وزاد في الابيات بعد البيتين الاولين ضاقت
على بلادي بعد ما رحبت وسيم سبطاك خسفا فيه لي نصب
فليت قبلك كان الموت صادفنا قوم تمنوا فاعطوا كلما
طلبوا تجهمتنا رجال واستخف بنا مذ غبت عنا وكل الارث
قد غصبوا قال فما راينا يوما كان اكثر باكيا وباكية من ذلك
اليوم وروى هذا الكلام على هذا الوجه من طرق مختلفة ووجوه
كثيرة فمن ارادها اخذها من مواضعها فقد طولنا بذكرنا ما
ذكرناه منها لحاجة مست اليه فكيف يدعي انها ع كنت راضية
وامسكت قانعة لولا البهت وقلة الحيا انتهى اشارت الطاهرة
عليها السلم بعد الحمد والصلوة وعظم حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله عظم
مساعي امير المؤمنين عم ومراتبه عم بقولها قذف اخاه في لهواتها

الخ وآشارت الى انه مع عظم حقوقهما ومراتبهما قابلوها بالكفران الناشي
من النفاق بقولها احكم النفاق وفي التعبير بلفظ ظهرت اشارة
الى اخفاء النفاق في زمان رسول الله ص وآشارت الى الغواية
والافك الذين يدلان على عدم اعتبار رواية الاول وكذبه فيها
وآشارت الى اجابتهم الشيطان وسرعتهم في اطاعته وقولها
فوسمتم غير ابلكم اشارة الى غصب الخلافة لا الى غصب حقها بقرينة
قولها ابتدارا زعمتم ذلك خوف الفتنة وبعد ذلك اشارت الى اشتراكهم مع
الكفار في المستقر بقولها الا في الفتنة الخ وآشارت الى تركهم زواجر
كتاب الله مثل قوله تعالى ومن يعص الله ورسوله وشواهده مثل
آية الولاية واية افمن يهدي الى الحق واوامره مثل اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم وآشارت الى سوء ما اختاروا لهم بقولها
بئس للظالمين بدلا وآشارت الى خروجهم عن حكم الاسلام بقولها
ومن يبتغ غير الاسلام دينا الخ وبعد بيان ضلالهم في امر الخلافة
باشد تاكيد شرعت بقباحة منع الارث مع تاكيدات لا تعد
ما اظهر مظلومية اهل البيت بغصب الخلافة والحقوق اكدت التظلم
بخطابها اباها بما خاطبته واذا عرفت الاشارات ومراتب جلاله
فاطمة ع بما اشرته في ضمن بعض مطاعن الاول علمت دلالتها على بطلان
خلافة الاول دلالة قطعية ومع هذا نقول كان المقام يقتضي لو لم
يكن ابو بكر عامدا بالظلم والعدوان ان يقول لها يا خير النساء وابنة

خير

خير الانبياء بدل كلامك على خطانا في خوف الفتنة وانا لم نرع في
فعلنا مقتضى زواجر كتاب الله وشواهده واوامره وانت وارثة
الهداية والرشاد وحقنا الاطاعة والانقياد فبيني لنا تفصيل
ما اجملتيه حتى نسمعه ونطيعه فلما طوى عن ذكره كشحا ولم
يتكلم من هذا القبيل اصلا وافتعل الرواية التي تشهد على كذبها
امور لا تحتاج الى البيان ولم يصدر منه ما يوجب رضاها فكيف
لم يصح دعوى رضاها من سكوت فاطمة عليها السلم في المجلس ومع
ظهور استمرار غضبها انقول لو فرض صدق ابي بكر في الخبر لعلمت
بصدقه ولو فرض عدم علمها به لجوزت الصدق البتة وعلى التقديرين
كان يجب عليها معذرة ابي بكر باني لم اعرف ان منعك من الارث كان
ناشيا عما سمعت من رسول الله ص فكنت مطيعا له وراعيا لما
سمعت منه في منعنا الارث وقلت ما قلت لاطاعتك رسول الله
صلى الله عليه وآله وهذه الامور التي نسبتها اليك من الزلات
العظيمة التي نشات من غفلتي وغفلة باب مدينة العلم والا علمني
حتى لا يصدر مني ما صدر فارجو عفوك عما سمعت مني وصفحك
عما نسبته اليك حتى يظهر على الحضار وعلى من يصل اليه مقالتها
ان ما صدر منها ع كان ناشيا من عدم اطلاعها وعدم اطلاع
باب مدينة العلم على المسئلة المتعلقة بارثها ولم يكن ع عالما بالمسئلة
حتى يمنعها عن هتك عرض الخليفة ومن عدم رعاية مرتبته الشان

من احجامها البرئ عن المعاصى المطيع لله ولرسوله فى اطاعة الله و
رسوله باموره لا يليق باحد من المسلمين وبالجملة كان التكلم بمثل
هذا الكلام عن مثل فاطمة عليها السلم يدل دلالة قطعية على علمها
بظلم ابى بكر كان عدم المعذرة يدل دلالة قطعية عليه والغضب
انما نشأ من الظلم فلا وجه لتوهم زوال الغضب من اختلاف الحديث
قال ابن ابى الحديد بعد نقل خطبة فاطمة عليها السلم وكلام السيد الذى
نقلته قلت ليس فى هذا الخبر ما يدل على فساد ما ادعاه قاضى القضاة
لانه ادعى انها نعت وخاصمت ثم كفت لما سمعت الرواية وانصرفت
تاركة للنزاع راضية بموجب الخبر المروى وما ذكره المرتضى من
هذا الكلام لا يدل الا على سخطها حال حضورها ولا يدل على
انها بعد رواية الخبر وبعد ان اقسم لها ابو بكر بالله تعالى انه ما
روى عن رسول الله صم الا ما سمعه منه انصرفت ساخطة
ولا فى الحديث المذكور ولا فى الكلام المروى ما يدل على ذلك ولست
اعتقد انها انصرفت راضية كما قال قاضى القضاة بل اعلم انها
انصرفت ساخطة وماتت وهى على ابى بكر واجدة ولكن لا من
هذا الخبر بل لاخبار اخرى كان الاولى بالمرتضى ان يحتج بها على ما
يرويه من انصرافها ساخطة وموتها على ذلك السخط فاما هذا
الخبر وهذا الكلام فلا يدل على هذا المطلب انتهى وبما اشرنا لا يحتاج
الى بيان ضعف هذا الكلام ولعله غفل عن قول السيد ونحن نذكر

ما يستدل به على صحة قولنا وفى الخطبة اشارة الى كثير من قبائح
ابى بكر لكن ما ذكرته كاف للمستبصر ونقل ما نقله السيد فى الشافى
عن الجاحظ لتزيدك البصيرة قال بعد نقل استدلالهم على صدق
الخبر بترك النكير وقد اجاب ابو عثمان الجاحظ فى كتاب العباسية
من هذا السؤال جوابا جيد المعنى واللفظ نحن نذكره على وجهه
لتقابل بينه وبين كلامه فى العثمانية وغيرها قال وقد زعم
الناس ان الدليل على صدق خبرهما يعنى ابا بكر وعمر فى منع الميراث
وبراءة ساحتهما ترك اصحاب رسول الله صم النكير عليهما
ثم قال فيقال لهم لئن كان ترك النكير دليلا على صدقهما ليكونن
ترك النكير على المتظلمين منهما والمحتجين عليهما والمطالبين
لهما دليلا على صدق دعواهم واستحسان مقالتهم لا سيما
وقد طالت المناجاة وكثرت المراجعة والملاحاة وظهرت الشكية
واشتدت الموجدة وقد بلغ ذلك من فاطمة عليها السلم حتى انها اوصت
ان لا يصلى عليها ابو بكر ولقد كانت قالت له حين اتته طالبة بحقها
ومحتجة برهطها من يرثك يا ابا بكر اذا مت قال اهلى وولدى
قالت فما بالنا لا نرث النبى صم فلما منعها ميراثها وبخسها حقها
واعتل عليها وجلح فى امرها وعاينت التهضيم وايست من النزوع
ووجدت من الضعف وقلة الناصر قالت والله لادعون الله
عليك قال والله لادعون الله لك قالت والله لا اكلمك ابدا قال

والله لا اهجرك ابدا فان يكن ترك النكير منهم على ابى بكر دليلا على
صواب منعها ان فى ترك النكير على فاطمة عليها السلم دليلا على صواب
طلبها وادنى ما يجب عليهم فى ذلك تعريفها ما جهلت وتذكيرها ما نسيت
وصرفها عن الخطاء ورفع قدرها عن البذاء وان تقول هجرا او
تجور عادلا او تقطع واصلا فاذا لم تجدهم انكروا على الخصمين
جميعا فقد تكافات الامور واستوت الاسباب والرجوع الى
اصل حكم الله فى المواريث اولى بنا وبكم واوجب علينا وعليكم
ثم قال فان قالوا كيف تظن ظلمها والتعدى عليها وكلما ازدادت
فاطمة عليه غلظة ازداد لها لينا ورقة حيث تقول والله لا اكلمك
ابدا فيقول والله لا اهجرك ابدا ثم تقول والله لادعون عليك
فيقول والله لادعون لك ثم يحتمل هذا الكلام الغليظ والقول
الشديد فى دار الخلافة وبحضرة قريش والصحابة مع حاجة
الخلافة الى البهاء والرفعة وما يجب لها من التنزيه والهيبة
ثم لم يمنعه ذلك ان قال معتذرا او متقربا كلام المعظم لحقها
المكبر لمقامها والصاين لوجهها والمتحنن عليها ما احد اعز
على منك فقرا ولا احب الى منك غنا ولكن سمعت رسول الله
صلى الله عليه واله يقول انا معشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو
صدقة قلنا لهم ليس ذلك بدليل على البراءة من الظلم والسلامة
من الجور وقد يبلغ من مكر الظالم ودهاء الماكر اذا كان اديبا وللخصومة

معتادا ان يظهر كلام المظلوم وذلة المنتصف وحدب الوامق ومقة
المحق وكيف جعلتم ترك النكير حجة قاطعة ودلالة واضحة
وقد زعمتم ان عمر قال على منبره متعتان كانتا على عهد رسول
الله صم متعة النسا ومتعة الحج انا انهى عنهما واعاقب عليهما
فما وجدتم احدا انكر قوله ولا استشنع مخرج نهيه ولا خطاه
فى معناه ولا تعجب منه ولا استفهمه وكيف تقضون بترك
النكير وقد شهد عمر يوم السقيفة وبعد ذلك ان النبى صم قال
الائمة من قريش ثم قال فى شكايته لو كان سالم حيا ما تخالجنى
فيه شك حتى اظهر الشك فى استحقاق كل واحد من الستة الذين
جعلهم شورى وسالم عبد لامراة من الانصار وهى اعتقته
وحازت ميراثه ثم لم ينكر ذلك من قوله منكر ولا قابل انسان
بين خبريه ولا تعجب منه وانما يكون ترك النكير على من لا رغبة
له ولا رهبة عنده دليلا على صدق قوله وصواب عمله فاما ترك
النكير على من هو عيبة لو يملك الضعة والرفعة والامر والنهى
والقتل والاستحيا والحبس والاطلاق فليس بحجة تشفى
ولا دلالة تضى قال وقال اخرون بل الدليل على صدق قولهما
وصواب عملهما امساك الصحابة عن خلعهما والخروج عليهما
وهم الذين وثبوا على عثمان فى اليسير من جحد التنزيل ورد المنصوص
ولو كانا كما يقولون وما يصفون ما كان سبيل الامة فيهما

الا كسبيلهم فيه وعثمان كان اعز نفرا واشرف رهطا
واكثر عددا وثروة واقوى عدة قلنا انهما لم يجحدا التنزيل
ولم ينكرا المنصوص ولكنهما بعد اقرارهما بحكم الميراث وما
عليه الظاهر من الشريعة ادعيا رواية وتحدثا بحديث
لم يكن بمحال كونه ولا يمتنع فى حجج العقول مجيه وشهد لهما
عليه من علته مثل علتهما فيه ولعل بعضهم كان يرى التصديق
للرجل اذا كان عدلا فى رهطه مامونا فى ظاهره ولم يكن
قبل ذلك عرفه بفجرة ولا جرت عليه غدرة فيكون تصديقه
له على جهة حسن الظن وتعديل الشاهد ولانه لم يكن كثير
منهم يعرف حقايق الحجج والذى يقطع بشهادته على الغيب
وكان ذلك شبهة على اكثرهم فلذلك قل النكير وتواكل
الناس واشتبه الامر فصار لا يتخلص الى معرفة حق ذلك
من باطله الا العالم المتقدم والمويد المسترشد ولانه
لم يكن لعثمان فى صدور العوام وقلوب السفلة والطغام
ما كان لهما من الهيبة والمحبة ولانهما كانا اقل استيثارا
بالفى واقل تفكها بمال الله منه ومن شان الناس اهمال
السلطان بما وفر عليهم اموالهم ولم يستاثر بخراجهم ولم
يعطل ثغورهم ولان الذى صنع ابو بكر من منع العترة حقها
والعمومة ميراثها كان موافقا لجلة قريش وكبراء العرب ولان

عثمان

عثمان ايضا كان مضعوفا فى نفسه ومستخفا بقدره لا يمنع
ضيما ولا يقمع عدوا ولقد وثب ناس على عثمان بالشتم و
القذف والتشنيع والنكير لامور لو اتى عمر اضعافها
وبلغ اقصاها لما اجترؤا على اغتيابه فضلا عن مبادأته
والاغراء به ومواجهته كما اغلظ عيينة بن حصين فقال
له اما انه لو كان عمر لقمعك ومنعك فقال عيينة ان عمر كان
خيرا لى منك ارهبنى فاتقانى ثم قال والعجب انا وجدنا
جميع من خالفنا فى الميراث على اختلافهم فى التشبيه و
القدر والوعيد يرد كل صنف منهم من احاديث مخالفيه و
خصومه ما هو اقرب اسنادا واصح رجالا واحسن اتصالا حتى اذا صاروا
الى القول فى ميراث النبى صلعم نسخوا الكتاب وخصوا الخبر
العام بما لا يدانى بعض ما ردوه وكذبوا ناقليه وذلك ان
كل انسان منهم انما يجرى الى هواه ويصدق ما وافق رضاه
انتهى اعلم انه يظهر من المواقف وشرحه فى تقرير كلام الشيعة
فى المطاعن ان ابا بكر منع فاطمة عليها السلام ارثها من فدك
وهو ظلم بين فى الامامة لان دعوى فاطمة عم صادقة للعصمة
الدالة عليها آية التطهير ورواية بضعة منى لدلالة عصمة
الكل على عصمة البعض وايضا منع فاطمة عم عن الارث بالرواية
التى رواها ابو بكر تخصيص للاية بخبر الواحد وهو غير جائز

ومنع عصمة فاطمة ع بمنع الدليلين اما الاول فلان اندراج
غير المعصوم اتفاقا وهو الازواج والاقرباء في الاية يبطل
الاستدلال على العصمة وبضعة مني مجاز وايضا عصمة
النبي قد تقدم ما فيه وتخصيص الاية بما سمع الحاكم من
رسول الله ص وعلم مراده جائز والمنعان باطلان اما الاول
فلما تقدم عند استدلالنا على امامة امير المؤمنين ع بحديث
الثقلين من دلالة الاية على العصمة وخروج الازواج و
الاقرباء الغير المعصومين عن الاية واما الثاني فلا اخلال لهما
في نقل الاستدلال لان مدار استدلالهم على تتمة الخبر التي هي
قوله ص يؤذيني من اذاها وغيرها مما تفيد مفادها كما ظهر
مما نقلته من مدائح فاطمة عليها السلام في اوايل هذا
الفصل ولو فرض تسليم عدم دلالتها على العصمة كون غضبها
غضب رسول الله ص كاف في وجوب اجتناب ما يغضبها
الدال على كذب ابي بكر الا يجب الاجتناب عما يوجب غضب
رسول الله ص وقد ظهر هذا على وجه ابسط هناك فظهر بما
ذكرته ضعف القول بالتخصيص لظهور الكذب بما ذكرته
وايضا فيهما فان قيل ادعت فاطمة ع ان رسول الله ص نحلها وشهد
علي والحسن والحسين وام كلثوم والصحيح ام ايمن فرد ابو بكر
شهادتهم فيكون ظالما قلنا اما رد شهادة الحسنين ع فللفر

والصغر

والصغر واما علي وام ايمن فلقصورهما عن نصاب البينة ولم
يحكم بشاهد ويمين لانه مذهب كثير من العلماء وايضا
قد ذهب بعضهم الى ان شهادة احد الزوجين للآخر غير مقبولة
وفيه نظر لان رد شهادة الحسنين عليهما السلم للفرعية لا وجه
له لان الغرض من الشهادة حصول مرتبة من الظن ولو منع
كفاية الظن اذا لم يكن مقرونا بشرائط الشهادة فلا شبهة في كفاية
العلم كما يدل عليها شهادة خزيمة وتعليله ويحصل بشهادتهما
بل بشهادة احدهما العلم للعصمة الظاهرة بآية التطهير ورواية
الثقلين المذكورتين فان تعلق الغرض الى توجيه فعل ابي بكر
البتة كان المناسب الاكتفاء بالصغر وايضا شهادة امير المؤمنين
عليه السلم بانفراده كافية للعصمة الظاهرة بالاية والرواية ودوران
الحق معه حيث ما دار واما كلامهم في عصمة النبي ص فمع ضعفه لا يضر
ههنا لانهم لم يجوزوا كذب النبي ص في وقت النبوة فقوله من اغضبها
اغضبني ومما يفيد مفاده مع صدق النبي ص في الاقوال يدل
على المط وايد بعضهم كون منع ابي بكر على الوجه الشرعي بعدم
انتزاع امير المؤمنين ع حين انتهاء الامر اليه وفيه نظر لان
التقية كانت مانعة له عن تغيير كثير من بدع السابقين فلعل
هذا منه وايضا كان ع عالما بانتقال السلطنة الى اولاد ابي
سفيان ومروان واولاده وظاهر ان بقية الثلثة وعداوة اهل

البيت كانتا باعثتين على تجديد الظلم وظاهر ان بقاء الظلم
بعدما استمر به الازمان اهون واسهل من تجدده بعد رفعه
وبالجملة نعدو كلامه القاطع على الظلم معارضته بالفعل
الذى يجرى فيه الاحتمال لان الغير المنافيين له لا وجه لها اعلم
ان بعضهم قال ان عدم رد امير المؤمنين ع فدك الى ورثة
فاطمة ع يدل على عدم كونه شاهد اللنحلة والا وجب الحكم بعلمه
وقد عرفت الجواب عنه ويدل على ظهور غضبها عليها السلام
فى انتزاع فدك وانتشاره بين الناس وظهور الرواية بينهم
رواية رواها السيد وهى ما ذكره بقوله قد روى محمد بن زكريا
الغلابى عن شيوخه عن ابى المقدام هشام بن زياد مولى آل
عثمان قال لما ولى عمر بن عبد العزيز رد فدك على ولد فاطمة ع
وكتب الى واليه على المدينة ابى بكر بن عمرو بن حزم يامره بذلك
فكتب اليه ان فاطمة قد ولدت فى آل عثمان وآل فلان فكتب اليه
اما بعد فانى لو كنت كتبت اليك آمرك ان تذبح شاة لكتبت الى
جماء او قرناء او كتبت اليك ان تذبح بقرة لسالتنى ما لونها فاذا
ورد عليك كتابى هذا فاقسمها بين ولد فاطمة من على قال
ابو المقدام فنقمت بنو امية ذلك على عمر بن عبد العزيز وعاتبوه
فيه وقالوا له هجنت فعل الشيخين وخرج اليه عمر بن عيس فى جماعة
من اهل الكوفة فلما عاتبوه على فعله قال انكم جهلتم وعلمت

وتسليم وذكرت ان ابا بكر محمد بن عمرو بن حزم حدثنى عن ابيه عن جده
ان رسول الله ص قال فاطمة بضعة منى يسخطنى ما يسخطها ويرضينى
ما ارضاها وان فدك كانت صافية على عهد ابى بكر وعمر ثم صار
امرها الى مروان فوهبها لابى عبد العزيز فورثتها انا واخوتى فسالتهم
ان يبيعونى حصتهم منها فمنهم من باعنى ومنهم من وهب لى حتى استجمعتها
فرايت ان اردها على ولد فاطمة فقالوا ان ابيت الا هذا فامسك
الاصل واقسم الغلة ففعل انتهى وهذه الرواية ايضا دالة على ان
فاطمة ع ادعت النحلة لا الارث والا رعاية فاطمة ع انما تقتضى
رد حصتها من الارث الى ولدها لا الكل لارث الازواج والعم
معها بزعمهم ولو كان يتبرع زايدا على ما ادعته لتكلم المانعون
ويقولون ان مرضات فاطمة ع يحصل باعطاء ما ادعته الى
ولدها ولا حاجة الى اعطاء الزايد وما نقلته من المواقف فى
جواب السؤال المصدر بقوله فان قيل ايضا دال على ادعاء النحلة
لانه لم يذكر فى الجواب منع ادعاء النحلة بل تعرض لتوجيه رد الشهود
وكذلك ما ذكره صاحب المغنى حيث قال قالوا قد روى عن ابى
سعيد الخدرى انه قال لما نزلت آية وآت ذا القربى حقه اعطى
رسول الله ص فاطمة فدك وما قال السيد وقد روى من طرق
مختلفة غير طريق ابى سعيد الذى ذكره صاحب الكتاب انه لما
نزل قوله تعالى وآت ذا القربى حقه على النبى ص دعا النبى فاطمة

فاعطاها فدك فان قلت ينبغي حمل دعوى فدك على دعوى الارث
حتى يردها ابو بكر برواية رواها ولا يلزم رد شهادة امير المؤمنين
عليه السلم بقليلا للاعتراض قلت لا اشتمل منع فدك على غير
منع الارث بالرواية فلا وجه لعدم طعننا عليه بدعوة ويمكن
تاييد هذا الاحتمال بقول عايشة وكانت تسأله ان يقسم لها
نصيبها مما افاء الله على رسوله من خيبر وفدك المذكور في الرواية
الثانية من المطاعن قلت ما ذكرته من الدلائل الدالة على
دعوى النحلة وغيره مما انتشر في كتبهم ازيد من ان يكون محل
الريب حتى يرد بمثل هذه الرواية مع انه يمكن ان يكون دعوى
الارث بعد رد الشهادة فكانها قالت كل فدك حقي بالنحلة
فلما ردت الشهود قالت بعد ما رددت شهودي على استحقاق
الكل فاعطني حقي من الارث ومع عدم بعد هذا قد ذكر بعض
منهم اسر الفدك على هذا الوجه قال ابن ابي الحديد سالت علي بن
علي الفارقي الشافعي مدرس المدرسة الغربية ببغداد فقلت
له كانت فاطمة صادقة قال نعم قلت فلم لم يدفع اليها ابو بكر فدك
وهي عنده صادقة فتبسم ثم قال كلاما لطيفا مستحسنا مع
ناموسه وقلة دعابته قال لو اعطاها اليوم فدك بمجرد دعواها
لجاءت اليه غدا وادعت لزوجها الخلافة وزحزحته عن مقامه
ولم يكن يمكنه الاعتذار والمدافعة بشيء لانه لا يكون قد اسجل

عن نفر

على نفسه بانها صادقة فيما تدعي كائنا ما كان من غير حاجة
الى بينة ولا شهود وهذا كلام صحيح وان كان اخرجه مخرج الدعابة
والهزل ومنها ما نقل صاحب المغني من المطاعن ما روي عن
عمر بن الخطاب انه قال كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها
فمن عاد الى مثلها فاقتلوه في القاموس كان الامر فلتة اي فجاة
وفيه ايضا فلتات المجلس هفواته وزلاته وسياق الرواية يدل
على كون مراد عمر من الفلتة المعنى الآخر لا الاول وكون بيعته
زلة يدل على بطلان امامة ابي بكر وببطلانها يبطل امامة عمر
اعلم ان صاحب المغني بعد تفسير الفلتة ههنا بمعنى الفجاءة
والبغتة واستشهاده بانه قد تستعمل الفلتة بهذا المعنى بما
استشهد قال فاراد عمر على هذا ان بيعة ابي بكر تداركوها
بعد ما كادت تفوت وقوله وقى الله شرها دليل على التصويب
لان المراد بذلك انه تعالى دفع شر الاختلاف فيها فاما قوله فمن
عاد الى مثلها فاقتلوه فالمراد من عاد الى مثلها من غير مشاورة
ولا عذر ولا ضرورة ثم بسط يده على المسلمين ليدخلهم في البيعة
قهرا فاقتلوه واذا احتمل ذلك وجب حمله عليه انتهى وفيه مواضع
نظر احدها ان ارادة انهم ان بيعة ابي بكر تداركوها بعد ما كادت
تفوت من اللفظ لا وجه لها وثانيها ان قوله وقى الله شرها لا يدل
على التصويب ولعل مقصوده ان مثل هذه البيعة التي تستعمل تكون بغتة

على الزلة قد يتبعها شر الاختلاف والقتل وعدم تحقق الاجماع
وهذه البيعة وان كانت فلتة لكن انتظم الامر من غير مقاتلة بين
المسلمين او بتحقق الاجماع كما يظنون تحققه لا بحسب نفس الامر
لانه بعد تحقق السلطنة لا اعتبار بالسكوت ولا الاتفاق
بحسب القول كما ظهر لك من المقدمة وثالثها ان قوله فالمراد من عاد
الى مثلها الى قوله فاقتلوه يشتمل على تهديد زائد بلا قرينة
ورابعها ان قوله وجب حمله عليها انما يصح بعد احتمال العبارة لو
علم ان عمر كان معتقدا لوقوع البيعة على وجه شرعي وهو غير مسلم
ومع ما ظهر لك من ضعف كلام القاضي القرينة شاهدة على
كون المراد من الفلتة الزلة ووضوح هذا المعنى يحتاج الى تفصيل
ما وبيان ان عمر في اى مقام ذكر هذا الكلام ليظهر قصده من المقام
قال السيد المرتضى طاب ثراه قد روى الهيثم بن عدي عن عبد الله بن
عباس الهمداني عن سعيد بن جبير قال ذكر ابو بكر وعمر عند عبد
الله بن عمر قال رجل كانا والله شمسي هذه الامة ونوريها فقال له
ابن عمر وما يدريك فقال له الرجل او ليس قد ائتلفا فقال
ابن عمر بل اختلفا لو كنتم تعلمون واشهد انى عند ابى يوما
وقد امرني ان احبس الناس عنه فاستاذن عليه عبد الرحمن
بن ابى بكر فقال عمر دويبة سوء ولهو خير من ابيه فاوحشني
ذلك منه فقلت يا ابه عبد الرحمن خير من ابيه فقال ومن

ليس

ليس خيرا من ابيه لا ام لك ائذن لعبد الرحمن فدخل عليه فكلمه
في الحطيئة الشاعر ان يرضى عنه وكان عمر قد حبسه في شعر قاله فقال عمر ان
الحطيئة لبذي فدعه احبسه بطول الحبس فالح عليه عبد الرحمن وابى
عمر وخرج عبد الرحمن فاقبل على ابي وقال افي غفلة انت الى يومك هذا
على ما كان من تقدم احيمق بني تيم علي وظلمه لي فقلت يا ابه لا علم لي بما
كان من ذلك فقال وما عسيت ان تعلم فقلت والله لهو احب الى
الناس من ضياء ابصارهم قال ان ذلك لكذلك على رغم ابيك وسخطه
فقلت يا ابه افلا تجلي عن فعله بموقف في الناس تبين لهم قال وكيف لي
بذلك مع ما ذكرت انه احب الى الناس من ضياء ابصارهم اذن يرضخ راس
ابيك بالجندل قال ابن عمر ثم تجاسر والله فجسر فما دارت الجمعة حتى قام
خطيبا في الناس فقال ان بيعة ابي بكر كانت فلتة وقى الله شرها فمن
دعاكم الى مثلها فاقتلوه وقال روى الهيثم بن عدي ايضا عن مجالد بن
سعيد قال غدوت يوما الى الشعبي الى قوله اصلحك الله اكان ابن مسعود
يقول ما كنت محدثا قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان لبعضهم فتنة
قال نعم الى ان قال فبينا نحن كذلك اذ اقبل رجل من الازد فجلس الينا
فاخذنا في ذكر ابي بكر وعمر فضحك الشعبي وقال لقد كان في صدر عمر ضب
على ابي بكر فقال الازدي والله ما راينا ولا سمعنا برجل قط كان اسلس
قيادا للرجل ولا اقول بالجميل فيه من عمر في ابي بكر فاقبل علي الشعبي فقال
هذا ما سالت عنه ثم اقبل على الرجل فقال يا اخا الازد كيف تصنع

بالفلتة التي وقى الله شرها اترى عدوا يقول في عدو يريد ان يهدم
ما بناه لنفسه في الناس اكثر من قول عمر في ابي بكر فقال الرجل سبحان
الله يا ابا عمرو وانت تقول ذلك فقال الشعبي انا اقوله قاله عمر بن الخطاب
على رؤس الاشهاد فلمه او دعه فنهض الرجل مغضبا وهو يهمهم بشيء
لم افهمه في الكلام قال مجالد فقلت للشعبي ما احسب هذا الرجل
الا سينقل عنك هذا الكلام الى الناس ويبثه فيهم قال اذا والله
ما احفل بذلك شيئا لم يحفل به عمر بن الخطاب حين قام على رؤس
المهاجرين والانصار احفل به وانتم ايضا فاذيعوه عني ما بدا لكم وقد
روى شريك بن عبد الله النخعي عن محمد بن عمرو بن مرة عن ابيه عن عبد الله
بن سلمة عن ابي موسى الاشعري قال حججت مع عمر بن الخطاب فلما نزلنا
وعظم الناس خرجت من رحلي وانا اريد عمر فلقيني المغيرة بن شعبة
فرافقني ونقل الحكاية بطولها وفيها تصويب ابي موسى والمغيرة
فضل ابي بكر في ارجاع الامر الى عمر وذكر المغيرة كراهة القريش هذا
الامر للحسد ونقلهما لعمر ما قالاه في الطريق وتصويبه المغيرة في نسبة
الحسد الى قريش ونظيره المبالغة في حسدهم حيث قال لم اخبركما باحسد
قريش قلنا بلى يا امير المؤمنين وظن ابو موسى ان مقصوده من احسد
قريش الجماعة الذين كرهوا استخلاف عمر فقال كلا بل كان ابو بكر احق
واظلم هو الذي سالتما عنه كان والله احسد قريش كلها ثم اطرق
طويلا فنظر الى المغيرة ونظرت اليه واطرقنا لاطراقه وطال السكوت

مناوته حتى ظننا انه قد ندم على ما بدا منه ثم قال والهفاه على ضئيل
بني تيم بن مرة لقد تقدمني ظالما وخرج الي منها اثما فقال له المغيرة
هذا الذي تقدمك ظالما قد عرفنا فكيف خرج اليك منها اثما
قال ذلك لانه لم يخرج الي منها الا بعد ياس منها اما والله لو كنت
اطعت زيد بن الخطاب واصحابه لم يتلمظ من حلاوتها بشيء ابدا
ولكني قدمت واخرت وصعدت وصوبت ونقضت وابرمت
فلم اجد الا الاغضاء على ما نشب منه فيها والتلهف على نفسي
واملت انابته ورجوعه فوالله ما فعل حتى فغر بها بشما فقال له
المغيرة بن شعبة فما منعك منها وقد عرضها عليك يوم السقيفة
بدعائك اليها ثم الان تنتقم بالتاسف عليه فقال ثكلتك امك
يا مغيرة اني كنت لاعدك من دهاة العرب كانك كنت غائبا
عما هناك ان الرجل كادني فكدته وماكرني فماكرته والفاني احذر
من قطاة انه لما راى شغف الناس به واقبالهم بوجوههم اليه ايقن
ان لا يريدوا به بدلا فاحب لما راى من حرص الناس عليه وشغفهم
به ان يعلم ما عندي وهل تنازع اليها نفسي واحب ان يبلوني باطماعي
فيها والتعريض لي بها وقد علم وعلمت لو قبلت ما عرض علي منها لم يجب
الناس الى ذلك فالفاني قائما على اخمصي مستوفزا حذرا ولو اجبته
الى قبولها لم يسلم الناس الى ذلك واختبأها ضغنا علي في قلبه
ولم امن غائلته ولو بعد حين مع ما بدا لي من كراهة الناس ما سمعت

ندائهم من كل ناحية عند عرضها على لا نريد سواك يا ابا بكر انت لها

فرددتها عليه فعند ذلك بدا ايته وقلّ التمع وجهه لذلك سرورا ثم ذكر

فيها ما اجرى بين عمر واشعث بن قيس من احتية عمر بالامر ونقل اشعث

الى الزبرقان بن بدر ونقله الى ابى بكر الى ان قال فارسل الى ابو بكر

بما كنت احق به ممن غلبك عليه من الكلام فارسلت اليه اما والله

لتكفن او لا قولن كلمة بالغة بى وبك فى الناس تحملها الركبان حيث

ساروا وان شئتما استدمنا ما نحن فيه عفوا فقال اذا نستديمها على

انها صائرة اليك الى ايام فما ظننت انه ياتى عليه جمعة حتى يردها على

فتغافل فما ذكرلى والله بعد ذلك المجلس حرفا حتى هلك ولقد مدّ

فى امدها عاضا على نواجذه حتى حضره الموت فايس منها فكان

ما رايتما ثم اكتما ما قلت لكما عن بنى هاشم خاصة ولكن منكما بحيث

امرتكما اذا شئتما على بركة الله فمضينا ونحن نعجب من قوله والله

ما افشينا سره حتى هلك انتهى ومما ذكر نقلته ظهر ان قصد المغالبة

لم يكن مقصورا على غير الرجلين بل كان مدار الامر على المغالبة

فكانت المغالبة بينهما ايضا وان ما ذكره القاضى لا وجه له واتى

وجه للامر بقتل المعاود فى الفلتة بعد ما بايعوا فلتة ولم يستحقوا

القتل واى دليل على جواز قتل المعاود وعدم جوازه للمبتدى بل

صدورها ابتداء سببا للخلافة وهل هذا الا تناقض بين افعالهم

واقوالهم ومنها كشف بيت فاطمة عليها السلم وعدم رعاية حرمتها

وعدم

وعدم الاحتراز عن غضبها الذى هو غضب رسول الله صم كما ظهر فى

اوايل الفصل المطاعن وتمسك صاحب المغنى وغيره ذكروا ان عمر قصد منزلها

وعلى وزبير والمقداد وجماعة ممن تخلف عن بيعة ابى بكر مجتمعون

هناك فقال لها ما احد بعد ابيك احبّ الينا منك وايم الله

لئن اجتمع هؤلاء النفر عندك لنحرقن عليهم فمنع القوم من الاجتماع

ومع شهرة هذا الفعل الشنيع ونقل صاحب احقاق الحق عن ابن

قتيبة من اهل السنة ما ذكره عبد الحميد بن ابى الحديد بتقريب آخر وهو

انه قد نقل الناس خبر الزبير لما هجم على بيت فاطمة عم وكسر سيفه فى

صخرة ضربت به مؤيدا له وما ذكره صاحب المغنى فى دفع هذا الطعن

بقوله فاما ما ذكر من حديث عمر فى باب الاحراق فلو صح لم يكن طعنا على

عمر لان له ان يهدد من امتنع من المبايعة ارادة الخلاف على المسلمين فى

غاية السخافة والشناعة لانه هل يكون بيعة جماعة بعد الحيل و

المغالبة على ما عرفت فى ذيل حكاية السقيفة دالا على حقية الامر

ولم يدل مخالفة من يدور الحق معه مع كمل الصحابة على بطلانه وتمسكهم

فى الامر هو الاجماع الذى هو الاتفاق بحسب الاعتقاد فاذا بلغ الامر

الى كسر السيف واحراق البيت لم يحصل احتمال الخوف الذى يمكن

ان يصير سببا للمبايعة مع مخالفة العقيدة وايضا ليس النظر الا

على امامة ابى بكر كما ظهر واعترف به من لم يتميز منهم فامامته انما

تثبت بالاجماع وقبل حصول الاجماع اى امر يجوز الامر بالبيعة والتشدد

فيه هل يجوز التشدد باحتمال حصول الامر من له ادنى تميز او تحصيل
البصيرة من امثال هذه الافعال الشنيعة التى ظهرت من الاخبار
التى نقلوها فى صحاحهم ايضا بعدم العلم او خلو امرهم من شىء من اما
عدم اعتقادهم برسول الله صلعم او عدم مبالاتهم بمخالفته لاختيارهم
الدنيا من الاخرة مثل اختيار ابن سعد الرى وتركه الاخرة وعبد
الحميد بن ابى الحديد نقل كلام صاحب المغنى والسيد المرتضى رحمه الله
فى منع كشف بيت فاطمة عليها السلام واثباته ثم قال والظاهر عندى صحة
ما يرويه المرتضى والشيعة ولكن لا كل ما يزعمونه بل كان بعض ذلك و
حق لابى بكر ان يندم ويتاسف على ذلك وهذا يدل على قوة دينه
وخوفه من الله تعالى فهو بان يكون منقبة له اولى من ان يكون طعنا
عليه انتهى والمشار اليه بلفظ هذا هو قول ابى بكر فى مرضه ليتنى كنت
تركت بيت فاطمة ولم اكشفه اقول وجه كونه طعنا مع توهم ابن ابى
الحديد كونه منقبة اعترافه بخطاء الكشف واظهاره ندامته عما صدر
منه فلا يبقى مجال ما توهم بعضهم من جواز التشدد على الممتنع عن البيعة
وايضا فيه اعتراف بوقوع التشدد على اهل البيت الذين هم اسرع
الناس اجابة الى ما فيه مرضات الله تعالى لامتناعهم عن البيعة قبل تحقق
الامامة لان سببها عندهم الاجماع وهو لا يتحقق عند مخالفة احد
من المؤمنين الذى له مرتبة الاجتهاد البتة ومع مخالفة اهل البيت
ومن وافقهم من كمل الصحابة لا يتوهم جواز الجبر على البيعة فالجبر

والتشدد على اهل البيت وترك مقتضى اية قل لا اسئلكم عليه اجرا
الا المودة فى القربى واية التطهير ورواية الثقلين ومثل سفينة
نوح وغيرها برهان قاطع فى الدلالة على كونه كاذبا فى دعوى الخلافة
وظالما اقصى مراتب الظلم على اهل البيت ومغضبا لرسول الله
صلى الله عليه واله بغضب فاطمة عليها السلام فاى طعن اشد من هذا
وتوهم كون الكلمة المذكورة منقبة له لدلالتها على الندامة لو سلم عدم
قصده بهذه الكلمة زيادة غرور من رسخ فى قلبه محبته بلا دليل
وبرهان بل بمحض تقليد الاباء والاخوان لا ينفعه هناك لعدم
المعذرة من المظلومين وعدم طلب الابراء من المهمومين وعدم
اظهار الخطاء فى ما دعاه الى هذه الخطيئة الذى هو اخذ الامر
بالغلبة والخديعة فاى منفعة فى كلمة توهم الندامة مع الاخلال
بشرائط التوبة والاصرار فى الامر الذى دعاه الى هذه القباحة
فان قلت الامامة تنعقد ببيعة الواحد والاثنين كما قالت طائفة
ومنهم صاحب المواقف لان امامة ابى بكر انعقدت ببيعة عمر
بدليل تحقق الاجماع على امامته وانه كان اماما من وقت البيعة
فلا بد من نص قاطع دال على كفاية هذه البيعة فى الامامة والا لم
قطعية والاجماع كاشف عنه فعدم نقله غير ضار لكون الاجماع
مغنيا عنه وقال بعضهم ومنهم صاحب المغنى بانعقادها
ببيعة الواحد ورضا الاربعة لا ببيعة الواحد مطلقا لان امامة

ابي بكر كانت ببيعة عمر برضا ابي عبيدة بن الجراح وسالم مولى
ابي حذيفة واسيد بن حضير وبشير بن سعد للاجماع على تحقق
الامامة بمثل هذه البيعة وانعقادها ببيعة الواحد مطلقا
خلاف وسواء قلنا بالقول الاول والثاني تحقق امامة ابي بكر
مقارنا للبيعة عمر فمن امتنع عن بيعته بعدها تمرد عن امر
رسول الله صم لكون ذلك النص المنكشف بالاجماع ظاهرا لهم
كما هو ظاهر لنا وان كان بين الظهورين فرق فان ظهوره لنا
بعنوان الاجمال لجنبة الاجماع وكان ظهوره لهم بخصوصه فاذا
كان النص الدال على امامته ظاهرا لهم فعلى الامرين بالمعروف
والناهين عن المنكر دعوة الناس الى البيعة ومنعهم عن الامتناع
فان امتنعوا عنها او ساهلوا فيها واخروا هذا الواجب المضيق
فلهم ان يشددوا ويهددوا على تركها وتاخيرها فاي تشديد
صدر منهم فانما هو لاعلاء كلمة الله واطاعة رسول الله صم فاي
مفسدة في احراق البيت وضرب فاطمة عليها السلم كما نقله بعضهم
قلت فيه نظر من وجوه اما اولا فبالمعارضة ببطلان تحقق
النص القاطع الدال على حجية البيعة باحد الوجهين والا لكثر
النقل لتوفر الدواعي التي منها ايذاءهم اذوا فاطمة عم فان ذوي
القصص فوجب نقل النص حتى يظهر كون ايذائهم على وجه الاستحقاق
لتحمل الرواية على الايذاء الغير المستحق واما ثانيا فلان نقل تشديدهم

على غير المبايعين في موارد متعددة وعدم نقل استدلالهم
بالنص على ثبوت الامامة بالبيعة باحد الوجهين دليل قاطع
على عدم النص وما ذكروا من اغناء الاجماع عن نقل النص ضعيف
لعدم تحقق الاجماع كما ظهر لك عند تكلمنا على دعوى الاجماع
على امامة الاول وايضا هذا الاجماع لم يتحقق عند من لم يدرك زمنه
منهم الى زمان عمر لخلاف سعد واصحابه التابعين له فمناط
الاستدلال في زمان الاول هو النص وظاهر انه لو كان دليلهم
النص القطعي السند والدلالة بل الظاهر فيهما لكانوا يذكرونه
في مقام الاحتجاج ولو كانوا ذكروه في موارد مختلفة لوصل الينا
بخصوصه البتة فعدم الوصول دليل على العدم وايضا نقلوا
بطرق مختلفة ما استدلوا به على الاستحقاق الاول للخلافة
في السقيفة مع غاية سخافته وكمال ركاكته ولم ينقلوا النص القاطع
الذي يخرج دليلهم عن السخافة واعتمادهم عليه عن الفضاحة
واما ثالثا فلانه كيف خفي النص ودلالته على باب مدينة العلم
وعلى سلمان وابي ذر ومقداد مع جلالة قدرهم التي ظهرت لك
في ضمن البحث السابع من الابحاث التي اوردتها على اجماعهم ولم
يخف على العامة والسفلة واما رابعا فلان كون التمسك باهل
البيت حارسا عن الضلال معلوم بالاخبار الصحيحة الواضحة
الدلالة فترك البيعة مع الاختيار هو سبب الفلاح لكونه طريقه

اهل البيت وطريقه من تمسك بهم واستنباط النص لوجوب البيعة
بعد بيعة عمر وثبوت الامامة بها مع وضوح ضعف الماخذ وترك
تبعية اهل البيت عليهم السلام وتوقع النجاة به من غاية الجهل
والعناد واما خامسا فلان حديث ان الحق مع على ع يبطل توهم
النص الدال على وجوب البيعة لانه لو كان النص موجودا لم يترك ع
البيعة حتى يستحق بتاخيرها احراق البيت واما سادسا فلان
قوله ارادة الخلاف اشارة الى توجيه الاحراق بان هذا الاجتماع
لم يكن لاعتقاد عدم انعقاد الامامة بل لمحض ارادة الخلاف ولا
معنى لتجويز هذا عن بعض المتخلفين مع القول بصدق رسول
الله صلعم وان رجح في بعض وهذا ظاهر لمن رضى بعدم تبعية الكبراء
والاهواء وبالجملة قباحة الكشف عن بيت فاطمة عليها السلم
وارادة احراق بيتها وايذائها خارج عن الامور التي تحتمل
التوجيه واما سابعا فلان رسول الله صلعم مع كون محبته امير
المؤمنين ع وفاطمة عليها السلم وكونهما احب الناس اليه كما
رواه عائشة وقوله صلعم في حقهما مع الحسنين صلوات الله عليهم
انا حرب لمن حاربهم وغيرهما من الروايات الدالة على كمال محبته صلعم
اياهما وعلى كمال جلالتهما عند الله تعالى وكونه صلعم عالما بتوقع
الامور لم لم يظهر هذا النص الذي اظهره للاجانب الذين اسرعوا
الى البيعة بعد بيعة عمر لامير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام

حتى

حتى يعمل امير المؤمنين ع بمقتضاه وترغب فاطمة ع به ولا تمكن
لغير المبايعين وحول بيتها للخوف الذي عرض لهم من الامتناع
وتقول لهم لم تتركون اطاعة كلام ابينا وتفزعون الى بيتنا
بمعصية ترك البيعة الواجبة ولا يجري عليهم ما جرى من هتك
الحرمة وسوء الادب على وجه لا يليق بمن اتصف بادنى مراتب
الكمال واما ثامنا فلانه لو كانت بيعة الواحد والاثنين مطلقا
او بيعة الواحد مع رضا الاربعة دالة على الامامة لكان كثير من
ملوك بني امية وبني العباس امام الظهور رضا اكثر من اربعة
عند المبايعة ودعوى كثير منهم الخلافة والامامة فان قالوا
بعدم استحقاقهم الامامة فلا نفع البيعة فلا وجه لجعل البيعة
دليلا عليها وايضا باي شيء علموا استحقاق الثلثة للامامة
مع عدم شهادة النص والمعجزة والعصمة عليه ومنها ان ابا بكر
وعمر كانا في جيش اسامة وان رسول الله صلعم كرر في مرضه الامر بتنفيذ
جيش اسامة فتاخرا رجاء لغصب الخلافة وذكر بعضهم في الخبر بعد
التاكيد والمبالغة في التنفيذ لعن الله المتخلف عنه وصرح بذلك
باشتمال الرواية على لعن المتخلف الآمدي على ما نقله شارح المواقف
حيث نقل عنه ما ذكره من اختلاف الصحابة بقوله وكاختلافهم
بعد ذلك في التخلف في جيش اسامة فقال قوم بوجوب الاتباع
لقوله صلعم جهزوا جيش اسامة لعن الله من تخلف عنه وقال قوم

كلام

تخلفوا عن جيش اسامه

بالتخلف انتظارا لما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه انتهى ويدل
مع الشهرة على كون كل منهما من الجيش ما ذكره السيد بقوله اما
كون ابي بكر في جملة جيش اسامة فظاهر قد ذكره اصحاب السير
والتواريخ وقد روى البلاذري في تاريخه وهو معروف الثقة
والضبط وبرى من ممالاة الشيعة ومقاربتها ان ابا بكر وعمر كانا
معا في جيش اسامة ويدل على كون ابي بكر ايضا من الجيش وكونه
ظاهرا عند اهل السنة ما روى عن عبد الحميد بن ابي الحديد في مدح
علي عليه السلام معرضا على ابي بكر وكان في بعث ابن زيد مؤمرا عليه فاضحى
زيد مؤمرا فان قلت فما وجه الجمع بين هذا البيت وبين ما قال بعد
نقل كلام القاضي والسيد رحمه الله في انكار كون ابي بكر من الجيش
واثباته حيث قال فان الامر عندي مشتبه والتواريخ مختلفة في
هذه القضية فمنهم من يقول ان ابا بكر في جملة الجيش ومنهم من يقول
لم يكن ونقل عن الواقدي ان ابا بكر لم يكن من الجيش ثم قال وكثير من
المحدثين يقولون بل كان في جيشه قلت التوقف في كونه من الجيش
في وقت لا ينافي جزمه عن التوقف عند مدح امير المؤمنين عليه السلام
خصوصا بعد ما نقل في آخر كلامه وكثير من المحدثين يقولون بل كان
في جيشه فلم يكن المسئلة محل التوقف لان دواعي الباطل وان كانت
داعية الى انكار كونه من الجيش اخراجا له عن هذه القباحة كما هو
داب كثير منهم في كتمان قباحة وقباحة اخويه لكن نقل كونه من

الجيش لا داعي له الا بيان الواقع فهو حق قطعا فلعل التوقف الذي
نشأ من ملاحظة اختلاف نقل الناقلين بلا تامل زال عنه في وقت
آخر بما ذكرته وبما ذكرته يظهر كفاية اختلاف التواريخ ايضا للقطع
بكونه من الجيش على قانون الاستدلال بادنى تامل فتامل ويدل
على التخلف واللعن ما نقل عن محمد بن عبد الكريم الاشعري الشهرستاني في
في كتاب الملل والنحل عند ذكر الاختلافات الواقعة حال مرض
النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال الخلاف الثاني في مرضه انه صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش
اسامة لعن الله من تخلف عن جيش اسامة فقال قوم يجب علينا
امتثال امره واسامة قد برز من المدينة وقال بعض قد اشتد مرض
النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسع قلوبنا المفارقة والحال هذه فنصبر حتى ننظر
ايش يكون من امره انتهى ويحصل بما ذكرته من البيان في كون
ابي بكر من الجيش يقينا العلم اليقيني باشتمال الرواية على لعن
المتخلف ايضا بادنى تامل واما تخلف عمر فاظهر من ان يحتاج
الى البيان وهو كاف لعدم استحقاق الثلثة للامامة اما عمر
فلتخلفه وعصيانه عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتخلف في ايام
الحيوة لتوقعه ما توقع وبعد الموت بعد الاذن عن اسامة
على ما رواه الترمذي عن اسامة ان ابا بكر سال النبي في عمر ان اتركه
ففعلت واما عدم استحقاق ابي بكر فلسوال الاذن عن اسامة ترك عمر
لان هذا بالحقيقة سوال منه في الاذن في مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم

واى اختيار لاسامة وغيره فى امثال تلك الامور واما عدم استحقاق
عثمان فللفرعية وعدم القول بالفضل لابن للاميران يفصل
ما تقتضيه علمه من الاستعداد بغير مرعيته صم وادن التخلف لمن
عينه وهذا من لوازم الامارة عرفا لانا نقول هذا انما هو فيما
لم يعين صم الجيش واما اذا عين وقال اخرج الى حرب كذا مع زيد
وعمرو او مع جماعة فيهم زيد وعمرو فلا يجوز له اذن احدهما فى التخلف
وبالجملة ينبغى ملاحظة ما امر به الامير فان امره الرسول على جيش بعينه
الامير ويرعى فى التعيين مقتضى رايه فله رعاية ما تقتضى رايه
وان عين الجماعة الخاصة التى من جملتها زيد وعمرو فلا يجوز له
اذن احدهما فى التخلف كما انه لو ذكرهما بخصوصهما لا يجوز له الاذن
فان قلت قد ظهر من كلامك السابق كون الرجلين من الجيش
وما رويته من الترمذى يدل على خلافه قلت لا دلالة فيه على
خلاف ما ذكرته لان تخصيص ابى بكر سؤال ترك اسامة عمر انما كان
ليكون معه بالمدينة فطلب اذن عمر يشتمل على طلب اذن نفسه
ايضا واذن عمر فى الترك اذن له ايضا عرفا وايضا بعد تحقق السلطنة
لم يكن لاحد ان يقول له يجب عليك الخروج اما لهيبة السلطنة
او الشبهة فلم يحتج الى السؤال فان قلت تخلف عمر فى ايام الحيوة
عن جيش اسامة او تخلفهما على تقدير دخول ابى بكر ايضا فى الجيش
انما هو لرعاية مصلحة الاسلام لانه لم يظهر من احدهما فى مدة الجهاد

مع

مع حضورهما فى اكثر الغزوات المبارزة التى نقلت من الفرسان
والمقاتلة التى ظهرت من الشجعان وغاية ما يتوقع منهما
عند اللقاء والتحام الحرب تكثير السواد وعدم المسابقة فى
الهروب فلن يترتب على كونهما فى الجيش اكثر من تكثير السواد
بخلاف تخلفهما عن الجيش لاستنباطهما من شدة مرض رسول
الله صم يوشك ان ياتى رسول ربى فاجيب وحديث الغدير
واكمال الدين قوة احتمال انتقاله صم الى عالم البقاء والاحتياج
اليهما فى تدبير امر الاسلام والايمان لكونهما من كمل اصحاب
الاراء والمجتهدين كما يظهر من اجتهاد احدهما فى تغيير كثير مما
امر به رسول الله صم واستمر به زمانه صم فانظروا ايها المسلمون
هل منفعة تكثير سواد الرجلين تقابل منفعة تدبيرهما مع حصول
مثل سوادهما من كل اثنين وعدم ظهور البدل لهما فى الاراء من
البين فظهر ان التخلف انما هو من كمال فطنتهما وتاملهما فى امر
الاسلام قلت فما ظنك برسول الله صم هل كان غافلا عن احتمال
الانتقال مع ظهوره للرجلين بل للناس بما ظهر من الاقوال والحال
او عن جائزة الرجلين مع امتحانهما فى المدة المتمادية او عن التدبير
الذى نسبته اليهما ولا يليق ان ينسب الى احد من المنتسبين الى الفقه
والكمال عدم العلم بحال من كان معه فى عشر تلك المدة مع تواتر
اسباب ظهور الحال فكيف يجوز ان ينسب عدم الاطلاع الى من هو

الله م بعد تتابع امارات قرب الانتقال مثل مرض الموت

الشيخين ح

اعقل الناس عند الكفار والاعداء واذا لم يشتبه عليه ص غفلة شيء من
الامور المذكورة لم يبق الا ان يكون عنده ص مصلحة الاسلام في خروج
الرجلين عن المدينة وعدم حضورهما لو فرض عدم شهادة القرآن
على انه لا ينطق عن الهوى واذا كانت المصلحة في خروجهما بدلالة
جعلهما في جيش اسامة والمبالغة التامة في عدم التخلف فلا وجه
لنفي المصلحة بالخيالات الفاسدة التي لا معنى لها اصلا وبما ذكرته
ظهر ان تامرالجهاد لو كان من الامور التي جرى فيها الاجتهاد من رسول
الله صلعم لكان ما فعله صلعم دالا على علمه صلعم بان في خروجهما من المدينة
مصلحة الاسلام ذكر ابن ابي الحديد في ضمن نقل كلام السيد المرتضى
طاب ثراه على صاحب المغني وجوابه من جانب صاحب المغني على
السيد واما قوله اي حاجة كان لابي بكر الى عمر بعد وقوع البيعة ولم
يكن هناك تنازع ولا اختلاف فعجيب وهل كان لولا مقام عمر وحضوره
في تلك المقامات يتم لابي بكر امر او ينتظم له حال ولولا عمر لما بايع علي
والزبير ولا اكثر الانصار والامر في هذا اظهر من كل ظاهر انتهى
تكلم بالصواب الذي يقتضي بطلان امامة ابي بكر غفلة منه عن المقتضي
لانه لو كان الدليل على امامة ابي بكر حقا لما خفي على امير المؤمنين ع
ولما امتنع عم عنها وان لم يكن عمر ولا احد ممن عاون ابا بكر حاضرا
كما هو ظاهر من حاله عم وغاية انقياده للحق فعدم بيعته عليه السلام
فقط على تقدير عدم عمر دليل على كونه عم مجبورا على البيعة بالفظاظة

والغلبة

والغلبة اللتين لم تتما دون عمر فاي حجية بمثل هذه البيعة ومرام
السيد من عدم الحاجة الى عمر عدم حاجته اليه على قانون كثير من اهل
السنة الذين منهم صاحب المغني لانهم يقولون بانه وقع الاجماع
من الصحابة بحسب الرضا لوجدانهم ابا بكر اهلا للامامة لا بعنوان
الجبر والتعدي وتاخر من تاخر لم يكن للامتناع والكراهة بل كان
لعدم تكليفهم بالبيعة والا فلا امتناع لهم عن الواجب فعلى هذا
مراد السيد بانعقاد البيعة انعقاد ما يعتبر عندهم في الامامة
ويحتاج اليه في تشييد اسها لانه لم يبق عندهم الا الاحتياج الى
الاظهار وذلك لم يتوقف على عمر ولا وجه لما ذكره ابن ابي الحديد
لهم بل يظهر منه غاية القباحة والشناعة مما صدر منه في امر البيعة
كما او ملت اليه وذكر عثمان من الجيش لكن لا حاجة لنا الى اثباته
في المطلوب ومنها قول ابي بكر اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم
صححوا هذا الخبر برواية ابي عبيدة القاسم بن سلام مصنف كتاب
الاموال عن هشام بن عروة عن ابيه ويدل على صحة الرواية قول
امير المؤمنين عم في الخطبة الشقشقية المشهورة منه عم وقبول
كثير من علماء اهل السنة كونها من كلامه عم وقال صاحب القاموس
الشقشقة بالكسر شيء كالرية يخرجه البعير من فيه اذا هاج والخطبة
الشقشقية العلوية لقوله لابن عباس لما قال له اطردت مقالتك
من حيث افضيت يا ابن عباس هيهات تلك شقشقة هدرت

ثم قربت وذلك القول هو قولهم فصبرت وفي العين قذى وفي الحلق
شجى ارى تراثي نهبا حتى اذا مضى الاول لسبيله عقدها لاخي
عدي بعده فواعجبا بينا هو يستقيلها في حيوته اذ عقدها لآخر
بعد وفاته ودلالته بهذا الكلام على غصب الحق بقوله ارى تراثي نهبا
وبقوله فواعجبا دبجب السياق وبعض العبارات السابقة واللاحقة
والمذكور كاف في المقصود وقول امير المؤمنين ع بكون تراثه منهوبا
مما يدل على كونه كالمدور وان الحق معه واجاب صاحب المغني عن الخبر
بالضعف اولا وقال وان صح فالمراد به التنبيه على انه الاسبق الى الامر
برجع البيان تستقيله الناس البيعة وانما يعرضون بذلك انفسهم
فكانه ينبه بذلك على انه غير مكره لهم وانه قد خلاهم وما يريدون الا ان
يعرض ما يوجب خلافه انتهى وظهر مما ذكر بطلان الضعف والتاويل
من غير حاجة الى البيان ومنها ما رواه ابن اثير في جامع الاصول
في الفرع الثالث من الفصل الثالث من الباب الثاني من كتاب الجهاد الكلم
في الخمس ومصارفه من صحيح الترمذي عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمن
بن عفان الى النبي ص فقلت يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا
ونحن وهم بمنزلة واحدة فقال رسول الله ص انما بنو المطلب وبنو هاشم
شيء واحد الى ان قال جبير وكان ابو بكر يقسم الخمس نحو قسمة رسول
الله غير انه لم يكن يعطي قربى رسول الله ص ما كان النبي ص يعطيهم
قال وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده ومن صحيح ابي داود عن يزيد بن

هرمز

هرمز ان نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير ارسل الى ابن عباس
يسأله عن سهم ذي القربى لمن يراه فقال له لقربى رسول الله ص قسمه
رسول الله ص لهم وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضا رأيناه
دون حقنا ورددناه عليه وابينا ان نقبله ومن صحيح النسائي قال
كتب نجدة الى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن هو قال يزيد بن
هرمز فانا كتبت كتاب ابن عباس الى نجدة كتبت تسألني عن سهم
ذي القربى لمن هو وهو لنا اهل البيت وقد كان عمر دعانا الى ان ينكح
ايمنا ويخدم منه عائلنا ويقضي منه عن غارمنا فابينا الا
ان يسلمه الينا فابى ذلك فتركناه عليه وفي رواية اخرى له مثل رواية
ابي داود وفيها وكان الذي عرض عليهم ان يعين ناكحهم ويقضي عن
غارمهم ويعطي فقيرهم وابى ان يزيدهم على ذلك اقول في قسمة ابي
بكر الخمس مثل قسمة رسول الله ص ومخالفته اياه في خصوص سهم
ذي القربى دلالة اما على انه خاف من علم حاجتهم اختلال امر
الخلافة او على العداوة والاول يبطل ما توهموه من تحقق بيعة امير
المؤمنين ع بعنوان الرضا لو وجدانه ابا بكر اهلا لها والثاني على
النفاق كما هو مذكور في بعض كتب صحاحهم ايضا ولعل هذه العداوة
نشأت من طلب امير المؤمنين عليه السلم حقه والاصرار فيه ما امكن
وعلى التقادير هذا الظلم يدل على عدم استحقاق شيء تعتبر فيه العدالة
فكيف يتحقق فيه وفي امثاله استحقاق الخلافة ومنها ما روي عن ابي

يكون في الكلالة من قوله اقول فيها برايي فان كان صوابا فمن الله وان كان
خطأ فمني هذا يدل على عدم سها لانه بالشرع والا لم يكن لقوله برايه وجه
لان امر الكلالة لم يكن مشتبها على كل الصحابة حتى يحتاج الى القول
بالراي بل كان الواجب ان يسأل [illegible]هم وعن باب مدينة العلم حتى يخبره
بما في المدينة لو فرض جواز امامة من احتاج الى السؤال ومن مطاعن
عمر ما رواه ابن اثير في جامع الاصول في الكتاب الخامس من حرف الميم
وهو في الموت وما يتعلق به من صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس
قال لما احتضر رسول الله صم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب
قال النبي صم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال عمر فقال بعضهم
رسول الله صم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله
فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا اكتب رسول
الله صم ومنهم من يقول ما قال عمر ومنهم من يقول غير ذلك فلما
اكثروا اللغط والاختلاف قال رسول الله صم قوموا عني قال فكان
ابن عباس يقول الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صم وبين
ان يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم وقال قوموا عني
ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس وهو يقول الرزية ما حال
بين رسول الله صم وبين كتابه وقال ابن عباس يوم خميس وما يوم
خميس [illegible] ثم بكى حتى بل دمعه الحصى قلت يا ابن عباس ما يوم الخميس
قال اشتد رسول الله صم وجعه وقال ائتوني اكتب لكم كتابا

لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي التنازع فقالوا
ما شانه اهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال دعوني
فالذي انا فيه خير مما تدعونني اليه فامرهم واوصاهم بثلث فقال اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسكت
عن الثالثة او قالها فنسيتها هكذا كان في جامع الاصول الذي نقلت
الحديث منه لكن نقل بعض اعاظم العلماء [illegible] ابدا بعد قوله
لن تضلوا بعده وقوله قال عمر بن الخطاب ان النبي صم قد غلب عليه
الوجع وان الرجل ليهجر وعندكم القرآن والظاهر هذه النسخة
لان فضل بن روزبهان مع نهاية اهتمامه في توجيه افعالهم بقلع
سند النقل والتاويل لم ينكر هذا اللفظ من عمر لغاية انتشاره
وفضيحة انكاره وفي هذا الكلام انواع القباحة والشناعة وخروج
القائل به عن استحقاق الامامة والخلافة بل من اعتبار قوله في اداء
مراتب الشهادة منها نسبة الهذيان الى رسول الله صم بعد قوله
قد غلب عليه الوجع ولما كانت غلبة الوجع قد تصير سببا للهذيان حتى
لا يكون لكلامه صم في ذلك الوقت وكتابته اعتبار وهذا من غاية
جهله بمرتبة رسول الله صم لظهور عدم انعزال رسول الله صم بسبب
الامراض والاوجاع فقوله صم في الصحة والمرض واحد ومنها انه مع
عدم احتمال الهذيان في حقه صم لم ينقلوا بعنوان الكذب والافتراء
ما يدل على كون كلامه صم صادرا عنه صم من غير قصد ولم ينقلوا لنسبة

للهذيان لبعض الناس يجوز بحسب الظاهر صيرورة وجعه سببا

هذا الیهم سببا الا الوجع فان جاز صدور القول من غیر قصد للوجع
فلم تمسکوا بما رووه عن عائشة من امر ابی بکر بالصلوة فلم لم یجوزوا
لو فرض صدقها فی الخبر کون کلامه ص من غیر قصد ولم یجعلوا اخروجه
صلی الله علیه وآله بعد اطلاعه ص علی صلوة ابی بکر قرینة علیه وهذا
بعنوان الالزام علیهم والا انی مؤمن بجواز ان یکون کلام رسول
الله صلی الله علیه وآله فی وقت من الاوقات خارجا عن ان یکون
حجة ومنها قوله حسبکم کتاب الله مع ظهور اشتماله علی المحکم
والمتشابه والناسخ والمنسوخ وعدم علمه بموت رسول الله ص
مع صراحة القرآن فیه حتی نبهه آخر فقوله حسبکم کتاب الله لم یکن
للجهل بعدم الکفایة لان عدم الکفایة اظهر من ان یخفی علی احد
بل غرضه من الکلام منع الکتابة تسهیلا لما مهدوه وتخلفوا
عن جیش اسامة له من غصب الخلافة ولفظ لن تضلوا بعده ابدا
کالصریح فی کون الکتابة تاکیدا وتوضیحا لما ذکره ص من حدیث
الثقلین ولما فهم عمر من السیاق مقصوده ص فعل ما فعل ولفظ
ما شانه اهجر استفهموه کلامهم فی مقام التوجیه لئلا یصرح
عمر بنسبة الهجر الی رسول الله ص فلعلهم یقولون جوز عمر الهجر ولم
یجزم به ولا نقص فی التجویز فنقول هل یجوز العاقل عدم وجوب
اطاعة رسول الله ص فی حال ولن یصلح العطار ما افسد الدهر
ومع ظهور عدم کفایة کتاب الله وشناعة فعل عمر یظهر تفطن

بعض

بعض اهل السنة لهذه الشناعة بما نقل عن قطب الدین الشیرازی
الشافعی حیث قال فی بعض مکاتیبه راه بی راه نمای نمیتوان
یافت وگفتن آنکه چون کتاب الله وسنة رسول الله ص در میانست
بمرشد چه حاجتست بآن ماند که مریض گوید چون کتب هست
که اطبا نوشته اند مرا چه رجوع باطبا باید کرد که این سخن خطاست
برای آنکه نه هر کس را فهم کتب طب میسر است واستنباط از آن
میتوان کرد مراجعت باهل استنباط می باید کرد که ولو ردوه
الی الرسول والی اولی الامر منهم لعلمه الذین یستنبطونه منهم
کتاب حقیقی صدور اهل علم است که بل هو آیات بینات فی
صدور الذین اوتوا العلم نه بطون دفاتر چنانچه حضرت امیر المؤمنین
علیه السلم فرمود انا کلام الله الناطق وهذا کلام الله الصامت
وبالجملة شناعة فعلهم من الواضحات التی لا تحتاج الی البیان
وههنا انه ص اوصی بثلث وصایا بعد الامر بالکتابة فلم لم یجوز
ان تکون مثل الکتابة وایضا الکتابة التی امرها ابو بکر لاستخلاف
عمر کانت عند شدة وجعه فلم لم یجوز کون هذا الامر وما امر به
هذیانا مع انه لم یکن کلامه عند العصمة حجة ولم یکن لنا دلیل
علی عدم تطرق الهذیان الیه ولنعم ما قال بعضهم فی هذا المعنی
اوصی النبی وقال قائلهم قد ظل یهجر سید البشر ورأوا ابا بکر
اصاب ولم یهجر وقد اوصی الی عمر فان قلت لما کثر اللغط بقول

بقول عمر وغيره واخرج الحاضرون لم لم يامر رسول الله صلعم
باحضار جماعة راعين ما ظهر من القران من وجوب اطاعة رسول
الله وترك رفع الصوت عنده حتى يكتب الكتاب المقصود بحضورهم
ويثبت ما كتب لغير الحاضرين بشهادة الحاضرين قلت لعل
المانع علمه صم بعدم انتظام الامر لان مقصود عمر من نسبة الهجر
الى رسول الله صم تسهيل انكار ما اراد انكاره ولو فرض كتابة ما
اراد رسول الله صم بعد قول عمر كما انه بل قبل قوله لم ينتظم الامر لان
نسبة عمر هذا الامر الى رسول الله صم مشافهة وتصديق بعض
السامعين اياه فيما نسب وفي كفاية كتاب الله اقبح واشنع
من هذه النسبة والتصديق بعد الوفاة لانهما وان اشتركا
في قباحة ترك رعاية مقتضى النبوة لكن المشافهة مختصة
بمنع الحياء الاترى ان الحياء يمنع عن نسبة هذا الامر الى وسائط
الناس مشافهة اذا جوز ادراكهم هذا الكلام ومع هذا لم يمنعهم
الحياء عن نسبة هذا الامر الى سيد الانبياء وتصديق عمر مشافهة
انظر مبالاتهم في نسبة هذا الامر والاصرار فيها بعد وفاته
فامره صم بالكتابة انما هو لتكثير الادلة الدالة على مستحق الامر
ولعله صم كان عالما بانه ان كتب ما اراد كتابته ردوه بهذه النسبة
فيشيع بين اهل الملل الباطلة فيصير طريقا لهم في نسبة الشناعة
الى هذا الدين اعلم ان هذه الحكاية تدل على امامة امير المؤمنين ع

بوجوه

بوجوه احدها حصول العلم القطعي بحسب السياق وفهم عمر ما فات به
لغرضه واخباره صم بعدم الضلال بعده اي بعد ان يعملوا بمقتضاه
على طبق رواية الثقلين بان المقصود من الكتابة تاكيد ما ذكره يوم
الغدير وما بينه برواية الثقلين وغيرهما وتشييدها وثانيها — توضيحها
دلالة الخبر على عصمة المستحق للامر بدليل قوله صم لن تضلوا بعده
ابدا وثالثها دلالة قول عمر بحسب المقام كون غرضه صرف — علم
الامر عن المستحق وغصبه عما تيسر فهو غير لائق للامر وبعدم
لياقته يثبت عدم لياقة الاول والثالث بعدم القائل بالفصل
في الاول وبه وبالفرعية في الثالث فالاستحقاق للامر بعد رسول
الله صم منحصر في امير المؤمنين ع والوجه الاخير جار في جميع مطاعن
احد الاولين ومنها انه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله صم
انا انهى عنهما واعاقب عليهما اعلم ان هذا القول من عمر لم يكن
لرواية عن رسول الله صم او الغلط الناشي من عدم ادراكه
مقصود رسول الله صم بل هذا الكلام يدل على حكمه بخطاء رسول
الله صم في امر المتعتين ومع كونه ظاهرا من هذا الكلام يدل عليه
ما رواه ابن الاثير في جامع الاصول في الفصل الثالث من الباب
الثاني من كتاب الحج من صحيح مسلم عن ابي نضرة قال كان ابن عباس
يامر بالمتعة وابن الزبير ينهى عنها فذكرته لجابر فقال على يدي دار
الحديث تمتعنا مع رسول الله صم فلما قام عمر قال ان الله كان

بجل لرسوله ماشاء بماشاء وان القرآن قد نزل منازله فاتموا
الحج والعمرة لله كما امركم الله وابتوا نكاح هذه النساء فلن اوتى
برجل نكح امراة الى اجل الا رجمته بالحجارة ومن صحيح البخاري
عن عمران بن الحصين قال انزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها
مع رسول الله ص ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات قال
رجل برايه ماشاء، ومن صحيح الترمذي عن سالم بن عبد الله انه سمع
رجلا من اهل الشام وهو يسال عبد الله بن عمر عن التمتع من العمرة
الى الحج فقال عبد الله بن عمر ارايت ان كان ابي نهى عنها وصنعها
رسول الله ص امر ابي يتبع ام امر رسول الله ص فقال الرجل بل
امر رسول الله ص ومن الغرايب ان شارح التجريد قال انه صعد
المنبر وقال ايها الناس ثلث كن على عهد رسول الله ص انا
انهى عنهن واحرمهن واعاقب عليهن وهي متعة النساء ومتعة
الحج وحي على خير العمل واجاب عنه بان ذلك ليس قدحا فيه
فان مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الاجتهادية ليس ببدع
انتهى ولا يخفى سخافة هذا الجواب وغرابته لانه مع عدم احتمال
الاجتهاد في حقه ص كيف يجوز في مثل تلك الامور التي لا سبيل
للعقل اليها اصلا كون ماخذها الاجتهاد ودلالة قوله ص
لو استقبلت ما استدبرت من امري لما سقت الهدى على
الاجتهاد كما توهمه بعضهم في غاية السخافة بل المقصود ان

هذا

هذا الامر الذي نزل وهو وجوب حج التمتع على النائي وفضيلته
لو كان قبل سياق الهدى لما سقت الهدى الذي كان قبل
ذلك واجبا بامر الله تعالى ومع قبايح نسبة الاجتهاد الى
رسول الله ص فباي شيء صار عمر احق بالاتباع من رسول الله ص
حتى حرموا متعة النساء بتحريمه وتركوا حي على خير العمل واسا
حتى لو قال احد هذه الكلمة في الاذان لم يتعرضوا القتله تعرضوا
لشتمه وضربه على اقبح وجه واشده فان ثبتت هذه المرتبة
لعمر فهي مرتبة النبوة لا مطلق النبوة بل النبوة التي ينسخ بها بعض
الشرايع السابقة فللقائلين بامامته ان يقولوا في جواب منكر
الامامة ان طريقة عمر كانت في مدة متمادية تاسيس الشرع ونسخ
بعض ما انزل على رسول الله ص فعدم الرضا بامامته خارج
عن العدل والانصاف نقل عبد الحميد بن ابي الحديد كلام السيد
الجليل في شناعة ما صدر من عمر في حج التمتع ثم قال فاما متعة
الحج فقد اعتذر عمر لنفسه وقال لما قدمنا ذكره من ان الحج بهاء من
بهاء الله وان التمتع يكشفه ويذهب نوره ورونقه وانهم يظلون
معرسين تحت الاراك ثم يهلون بالحج ورؤسهم تقطر واذا كان
قد اعتذر لنفسه فقد كفانا مؤنة الاعتذار انتهى هذا الاعتذار
لا معنى له اصلا لان كيفية الصلوة والحج وامثالهما لا يتوهم كونها
اجتهادية فهذا البيان من الله تعالى بلا شائبة ريب فالراد على

رسول الله ص راد على الله ان يعلم كونه من الله وان لم يعلم كونه من الله
فاما ان يعلم جعل رسول الله ص هذا الامر منسوبا الى الله تعالى
ويجوز كذبه ص او يتوهم هذا الامر اجتهاديا وما يقتضيه الاحتمال الا
الاول لا يحتاج الى البيان والثالث مع انه غير محتمل فى نفسه بحسب
سياق كلام رسول الله ص ايضا اعترف به ابن ابى الحديد بتقريب
حكاية التخلف من جيش اسامة حيث قال واما الذى ليس فى الاجتهاد
بالراى هو مثل فرايض الصلوة ومقادير الزكوات ومناسك
الحج ونحو ذلك من الاحكام التى تشعر بانها متلقاه من محض الوحى
وليس للراى والاجتهاد فيها مدخل انتهى فلعله فى مبحث التخلف
غفل عما ذكره ههنا وتكلم بمقتضى العقل او عدل عما ذكره ههنا
وتكلم بالصواب فان قلت الروايات المذكورة انما تدل على قوله برائتها
فى متعة الحج لا فى الاخرين قلت وان كان سياق الرواية دالا على
قوله برائه فى الكل بيان كون مراده ما يقتضيه ظاهر السياق فى
واحد منها كاف لنا ههنا مع بعد ارادة تحريم احدها من عنده
والباقيين بما روى عن رسول الله ص او سمع منه ص من قوله
احرمهن بنسبة التحريم الى نفسه وجعل الثلثة مشتركة فى هذا التحريم
ونقل العلامة الحلى نور مرقده مثل رواية رويناها عن البخارى
عن جابر وقال بعده وفى الصحيحين عن جابر من طريق اخر كنا
نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق اياما على عهد رسول الله

لكن

وابی بکر

وابى بكر حتى نهى عمر لاجل عمرو بن الحريث لما استمتع وفى الجمع بين
الصحيحين من عدة طرق اباحتها ايام رسول الله ص وابى بكر
وبعض ايام عمر وروى احمد بن حنبل فى مسنده عن عمران بن الحصين
قال نزلت متعة النساء فى كتاب الله تعالى وعلمناها وفعلناها
مع النبى ص ولم ينزل القران بحرمته ولم ينه عنها وفى صحيح الترمذى
قال سئل ابن عمر عن متعة النساء فقال هى حلال وكان السائل من
اهل الشام فقال ان اباك قد نهى عنها فقال ابن عمران كان نهى
عنها وصنعها رسول الله ص نترك السنة ونتبع قول ابى قال محمد
بن حبيب الهجرى كان ستة من الصحابة وستة من التابعين
يفتون باباحة متعة النساء وقد روى الحميدى ومسلم فى
صحيحهما والبخارى من عدة طرق جواز متعة النساء ان عمر هو
الذى ابطلها بعد ان فعلها جميع المسلمين بامر النبى صلى
الله عليه واله الى حين وفاته وايام ابى بكر انتهى وهذه الاخبار
دالة على ان منع متعة النساء ايضا لم يكن لرواية او سماع
وفضل بن روزبهان لما نقل كلام العلامة قدس سره ولم يقدر
على انكار الاخبار استدل على عدم جواز المتعة بقوله تعالى
والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم
فانهم غير ملومين الخ وانها ليست بزوجة لانها ليست بوارثة ولا
موروثة وقال واما الاخبار فهى مروية عن جماعة لم يعلموا ان

الامر تقرر على الحرمة فی اخر الامر انتهى وضعف الاستدلال واضح
لان انتفاء بعض توابع الزوجية الدائمية لا يستلزم انتفاء الزوجية
المطلقة فكيف يجوزون نكاح الكتابية مع انتفاء ارثها وضعف
كلامه على الاخبار اوضح لانه مع سخافة الاحتمال الذى ذكره فى
الاخبار لامتناع خفاء مثل هذا الامر المتوفر الدواعى على النقل
والانتشار وانتفاء الدواعى على الاخفاء لعدم الخوف من عمر على النقل
ما يصنع فيما يدل على استمرار الاستمتاع فی زمان ابی بكر بل بعض
زمان عمر وبای وجه يأولونها ولعلهم قبل ملاحظة الادلة رجحوا امامة
الثلثة بتبعية الاباء والكبراء والتزموا الاصرار فی تبعية الاهواء فلما
راوا الدلائل القاطعة على بطلان عقائدهم غمضوا عنها وقالوا فی جوابها
اى شیء جرى على لسانهم والا فای عاقل اتصف بادنى مراتب الفضل
او رعاية الانصاف مع الاتصاف بالجهل يجوز ان يكون حلية المتعة
منسوخة بمنع رسول الله ص ولا يظهر فی زمانه ص ولا فی زمان خلافة
الاول مع عموم الابتلاء وحصول التوالد والتناسل او ظهر خبره ولم
يجر مقتضاه مع اقتدار عمر فی زمان الاول على ازيد من هذا وكون
مقتضى الخبر موافقا لهواه ويجرى مقتضاه فی زمان سلطنته وعلى
تقدير عدم الاجراء فی زمان ابی بكر لاقتضاء الرای الاغماض وتغيير
الرای بتغير الازمان لا يرفع التشنيع وايضا ای توجيه لقوله فی من اوتی
برجل نكح امراة الى اجل الا رجمته بالحجارة مع الخبر المشهور من رسول

الله

الله ص الذى يكاد يكون متواترا على ما ذكره ابن ابی الحديد وهو قول
رسول الله ص ادرؤا الحدود بالشبهات ولتبعه عمران يخطأوا
الشامی فی قوله بل امر رسول الله ص وان يخطأوا ابن عمر فی سكوته
بعد ترجيح الشامی ما رجحه ويقول له انت غافل عن مرتبة ابيك
والا كان الواجب عليك ان تقول بل قول ابی ينسخ فعل النبی ص وقوله ص
بقول ابی فان سكتوا عن هذا بلسان القال ينادى به اعلى صوته
لسان الحال ومنها جعله الامامة شورى بين ستة على وجه عرفته
فی مبحث امامة عثمان ولا حاجة الى الاعادة ومنها كونه قليل المعرفة
والعلم حتى انكر موت رسول الله ص وقال ما مات محمد حتى يقطع ايدی
رجال وارجلهم فلما تلا عليه ابو بكر قوله تعالى انك ميت وانهم
ميتون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل
انقلبتم على اعقابكم قال ايقنت بوفاته وكانی لم اسمع بهذه الاية
ومن كان مرتبته جهله هذه المرتبة كيف يجوز ان يكون اماما ويجب
اطاعته على الامة ولما ظهر على القائلين بامامته شناعة هذا
الجهل وسمعوا من اهل الحق بيان عدم لياقة صاحبه للامامة وكان
اشتهار هذا القول منه وظهوره مانعا عن انكار تكلمه بهذا الكلام
اضطروا الى التوجيه فقال الفضل بن روزبهان ما حاصله امران
احدهما ان غرضه من هذا الكلام عدم انتشار الخبر قبل البيعة حتى لا
يظهر من المنافقين الفتنة والثانی ان غلبة المحبة وشدة المصيبة

صارتا سببين لغفلته وهذا لا يكون طعنا عليه وذكر شارح التجريد
احتمال سببية شدة المصيبة واحتمال فهمه من قوله تعالى هو الذى
ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وقوله ليستخلفنهم
فى الارض انه يبقى الى تمام هذه الامور وظهورها غاية الظهور وقال
صاحب المغنى روى عنه انه قال كيف يموت وقد قال الله ليظهره على
الدين كله وقال وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا فلذلك نفى موته عليه السلام
لانه حمل الاية على انها خبر عن ذلك فى حال حيوته حتى قال له ابو بكر
ان الله وعد بذلك وسيفعله وتلا عليه ما تلا فايقن وانما ظن
ان موته يتاخر عن ذلك الوقت لا انه منع من موته انتهى وسخافة هذه
الاعذار على ما يظهر من كلام العلماء اطاب ثراهم مع تقريب ما ظاهرة
اما خوف فتنة المنافقين فلا وجه له لقلتهم وضعفهم بحيث لا يتوهم
فى شانهم القدرة على الفتنة احد واما شدة المحبة فانتفاء آثارها
بل على انتفائها لان من آثار شدة المحبة اطاعة قوله وتخلفه عن جيش
اسامة مع غاية مبالغة رسول الله ص فى تنفيذ الجيش وغاية الاهتمام
فى المنع عن التخلف دليل على انتفاء المحبة التى ادعوها والا كامل
المحبة لا يترك امتثال امر من يحبه والانزجار عما زجره وان كان خلاف
هوى نفسه والراجع الى الوجدان يعرف صدق المقال وايضا صاحب
هذه المحبة كيف يمنع رسول الله ص عما اراده من الكتابة ويعبر عنه
بالرجل وينسبه الى الهجر مشافهة وظنى ان اكثر الاعداء لم يكونوا

قادرين على هذا التعبير والنسبة مشافهة لمنعهم الحياء عنهما واما
شدة المصيبة لم يظهر منه اثرها بل ظهر منه خلافه لانه ترك رسول
الله ص على تلك الحال وتوجه الى السقيفة مع الاهتمام التام فى تعجيل
الامر والمغالبة والحيلة لا يليق بعضها بارباب المصيبة فكيف كلها
ولو كان تاثره من المصيبة تاثرا زائدا عن المعتاد على ما ادعوا ولم يكن
غرضه من حضورها غصب الخلافة كان الواجب عليه ان يقول بعد حضورها
ان هذه المصيبة اشد المصائب كما ان من انتقل الى عالم القدس اشرف
ما خلق وما يخلق واعظمهما فالواجب ولا الاشتغال بتجهيزه وبعد
الفراغ عنه واجتماع العقول من الاضطراب وارباها فى موضع مناسب
التكلم فى امر الخلافة والسلطنة لعدم احتياج العلم بقباحة ترك رسول
الله ص والاشتغال بنصب الخليفة الى مزيد ادراك وايضا لو اخرجته
المصيبة عن ادراك الواضحات كان يجب ان يظهر منه التشويش فى
المقال والضعف فى الحيل ولم يظهر منه شى من ذلك فى السقيفة
بل الناظر الى احواله واحوال اخيه فى السقيفة من التدبيرات و
الحيل يعلم انهما كانا منتظرين لهذا ويدل على ما ذكرته قوله فى امر
السقيفة اتيناهم وقد كنت زورت فى نفسى كلاما اريد ان اقوم به
اليهم لان هذا التزوير اما ان صدر عن عمر قبل المصيبة او بعدها فان
كان قبلها فهو الاستظهار وان كان بعدها فهذا التزوير ينافى شدة
المصيبة عليه بحيث لم يبق له ادراك الواضحات ولم ينقض بين انكار

الموت والسقيفة مدة يحصل التسلية لمن استولى عليه المصيبة
بحيث كانت كلماته خارجة عن كلام العقلاء وفهم عدم الموت
لو كان من قوله تعالى هو الذي ارسل رسوله كما جوزه شارح التجريد
واختلق الرواية به صاحب المغني لم يكن لتلاوة ابي بكر الآية
المذكورة دخل في ازالة شبهة ولم يكن لقوله وكاني لم اسمع
بهذه الآية معنى بل كان الواجب عليه ان يقول بعد قراءة الآية
اني لا انكر جواز موته حتى تثبته بالآية وسبب حكمي بعدم الموت
انه ليس اوان موته هذا الوقت لبقاء ما وعد الله لرسوله صلعم
ولما لم يقل هذا الكلام واكتفى بسماع الآية ظهر بطلان كون
الشبهة بتجويز وعدة الطعن والرواية وايضا كما ذكره السيد
يجب ان كانت هذه شبهة ان يقول في حال مرض الرسول صلعم
وقد راى من جزع اهله واصحابه وخوفهم عليه الوفاة حتى يعوق
اسامة بن زيد معتذرا من تاخره عن الخروج في الجيش الذي
كان رسول الله صلعم يكرر ويردد الامر بتنفيذه لم اكن لاسا
عنك لا يكب ما هذا الجزع والهلع وقد امنكم الله موته
بكذا وكذا فانه وجه كذا انتهى ولما كانت الرواية المختلقة
التي نقلها صاحب المغني ظاهر الكذب والافتراء لم ينقلها
شارح التجريد وابن روزبهان مع غاية اهتمامهما في انكار
الحق باي وجه كان ومنها انه امر برجم حامل حتى نبهه معاذ و

فقال ان يكن لك سبيل عليها فلا سبيل على ما في بطنها فرجع
عن حكمه وقال لولا معاذ لهلك عمر ونقل شارح المختصر في
مبحث الاجماع السكوتي وكون عادتهم ترك السكوت عند
سماع الخطا هذه الحكاية بقوله كقول معاذ لعمر لما راى جلد الحامل
ما جعل الله على ما في بطنها سبيلا فقال لولا معاذ لهلك عمر
واجاب عن هذا صاحب المغني وشارح التجريد بتجويزهما عدم
علم عمر بالحمل وفضل بن روزبهان بجواز الخطاء والنسيان عن
المجتهدين ولا يخفى ضعفهما اما الاول فلظهور عدم جواز الغدر
بعدم العلم بالحمل الذي ليس من الاحتمالات البعيدة التي يندر
وقوعها حتى يجوز غفلة مجتهد عنه فعدم تفتيشه اما من عدم
مبالاته بامر الدين او من قلة علمه بحيث لا يتفطن بوجوب التفتيش
في مثل هذا الامر الذي يعلم وجوبه فيه كثير من العوام وعلى التقديرين
لا يجوز امامته على كافة اهل الاسلام لو فرض عدم ضرورة احاطة
الامام بجميع امور الشرع وايضا جواب معاذ دال على كون الامر
بالرجم بعد ظهور الحمل والا كان الواجب عليه رعاية الامام وقوله
هذه حامل ولعل حملها لم يظهر لك وقوله لم يجعل الله على ما
في بطنها سبيلا دال على ظهور الحمل وكون الغفلة عن الحكم وايضا
لو كان عمر غافلا عن الحمل لكان يجب ان يقول في جواب معاذ لم يكن
حكم الحامل غير معلوم لي حتى يحتاج الى الاستدلال بعدم جواز

رجمها بل الامر بالرجم لعدم العلم بحملها وح وان لزم على عمر قبائح
عدم التفتيش لكن قباحة الامر بالرجم مع العلم بالحمل الذى يظهر
من عدم اظهار غفلته عنه فى غاية الشناعة ولو نسب الى مجتهد
امر فيه مثل هذه الشناعة وكان بريئا عما نسب اليه يجب اظهار البراءة
عنه فكيف عرض ائمة المسلمين اعلى شانا واولى بالرعاية عن مثل
هذا النقصان وترك عمر بيان براءة ساحته عن هذه الشناعة
التى تظهر من كلام معاذ بل اقامة القرينة على صدق النسبة
بقوله لولا معاذ لهلك عمر دليل واضح على جهله بحكم الحامل و
اما الثانى فلظهور عدم جواز مثل هذا الخطاء لمن اتصف بادنى
مراتب الاجتهاد بل بادنى مراتب العلم فكيف نوجب الله على جميع الامة
اطاعة من لم يجهل بمثل هذه الامور قال عبد الحميد بن ابى الحديد
فى تقويته كلام صاحب المغنى ودفع الايراد بدلالة كلام معاذ
وعدول عمر عن اظهار الجهل بالحمل على علمه به بما حاصله ان
ظاهر لفظ معاذ وان اشعر الى علم عمر لكن يمكن ان يكون تكلم معاذ
بمثل هذا الكلام ناشيا عن مقتضى اخلاق العرب وخشونتهم
وان لم يكن عمر عالما بالحمل وعدول عمر عن اظهار الجهل بالحمل لانه
انما يقول مثل هذا من يخاف من اضطراب حاله ونقصان ناموسه
ان لم يقله وعمر كان اثبت قاعدة واشد تمكنا من ان يحتاج الى
الاعتذار بمثل هذا وايضا اعترف بان ترك السؤال عن الحمل

خطاء

خطاء كما ذكره السيد لكن جوز كونه صغيرة وفيه نظر لانه ان اراد بعدم
احتياج عمر الى الاعتذار عدم حاجته اليه لظهور عدم صدور مثل
هذه الزلة منه فهو ظاهر البطلان وان اراد انه للتمكن فى السلطنة
وانتظام امرها لم يحتج الى الاعتذار فهو كما قال لكن كثير من الملوك
الذين لم يكونوا اهلا لمباشرة امر من امور الدين كانت حالهم كذلك
لكن مدعى امامة المسلمين يجب عليه الاعتذار عن توهم زلة لم تتحقق
منه وان فرض كونها ادنى من هذه الزلة لا اقامة القرينة على تحققها
كما ذكرته وتجويز كون عدم السؤال صغيرة ضعيف لان المراد بكونه
كبيرة كون ترك سؤال الحاكم والحكم بغير سؤال كبيرة لا ان ترك
السؤال مطلقا كبيرة لان من لا يحكم لا يلزمه السؤال وتركه ليس كبيرة
ولا صغيرة وكون الحكم المقرون بترك السؤال الذى هو ترك الواجب
كما اعترف كبيرة ظاهر بشهادة القران والمناقشة بكون الكبيرة
بالذات الحكم المقارن لعدم التفتيش لا عدم التفتيش المقارن
للحكم لا انتفاع له هيهنا ومنها انه امر برجم مجنونة فنبهه امير
المؤمنين ع وقال القلم مرفوع عن المجنون حتى يفيق فقال لولا
على لهلك عمر واجاب المجيبون بما اجابوا به عن الخبر الاول وبين
ضعف الجواب بعد نقل رواية اخرى روى ابن الاثير من صحيح ابى داود
عن ابن عباس قال اتى عمر بمجنونة قد زنت فاستشار بها اناسا
فامر بها عمر ان ترجم فمر بها على بن ابى طالب فقال ما شان هذه قالوا

مجنونة بني فلان زنت فامر بها ان ترجم فقال ارجعوا بها ثم اتاه
فقال يا امير المؤمنين اما علمت ان القلم مرفوع عن المجنون حتى
يبرأ وفي رواية حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي
حتى يعقل فقال بلى قال فما بال هذه قال لا شيء قال فارسلها فارسلها
عمر قال فجعل عمر يكبر وهذه الرواية تبطل توجيه صاحب المغني وشارح
التجريد بوجوه احدها قوله استشار بها اناسا الدالة على ظهور
الجنون كما لا يخفى وثانيها قولهم مجنونة بني فلان زنت في جواب امير
المؤمنين ع ما شان هذه من غير تفتيش عن عقلها وثالثها قوله
عليه السلم اما علمت ان القلم مرفوع عن المجنون حتى يبرأ الخ لانه لو كان
امره برجمها لعدم العلم بالجنون لقال امير المؤمنين ع هذه مجنونة
واكتفى به لعدم الحاجة الى الزائد الذي فيه زيادة هتك حرمة الامام
لدلالته على كمال الجهل وجواب عمر بعد الاستفهام التقريري بقوله
بلى يدل على غاية جهله لانه علم رفع القلم عن المجنون وغفل عن لازمه
الظاهر اللزوم الذي هو عدم استحقاق الرجم ولعل عمر كان غافلا
عن رفع القلم ايضا فاستنبطه من سياق استفهام امير المؤمنين ع
فقال بلى وهذا ايضا يدل على كمال جهله ورابعها عدم اعتذار عمر
بعدم العلم بالجنون والتقريب قد ظهر وخامسها التكبير الذي يدل
في مثل هذا المقام على عظم الامر ولو كان غافلا عن الجنون لم يكن
الامر عظيما لان الجنون ليس امرا شايعا حتى يعد عدم التفتيش

عنه

عنه وبناء الحكم على ظاهر سلامة العقل عظيما في جنب جهالاته
لا يبقى لاملامة عليه لبذل جهده بالاستشارة فاذا كان الجهل عليهم
جائزا فكيف على عمر لانا نقول هذا الامر اظهر من ان يحتاج الى تفتيش
ولي الامر والمجتهد وجهل جماعة فتش منهم انما يصح كونه عذرا
له لو كان واحد منهم صالحا للامامة وتفتيش الجاهل عن مثله
وبناء الحكم على فهم الجاهلين مثل عدم التفتيش في القباحة وبعد
احاطتك بما ذكرته ضعف جواب ابن روزبهان غني عن البيان قال
السيد ره في جواب صاحب المغني لو كان امر برجم المجنونة من غير علم
بجنونها لما قال له امير المؤمنين عليه السلم اما علمت ان القلم مرفوع
عن المجنون حتى يفيق بل كان يقول له بدلا من ذلك هي مجنونة قال
عبد الحميد بن ابي الحديد قلت لو كان قد نقل ان امير المؤمنين عليه السلم
قال له اما علمت لكان قول المرتضى قويا ظاهرا الا انه لم ينقل هذه
الصيغة بعينها والمعروف المنقول انه قال له قال رسول الله صلى الله
عليه وآله رفع القلم عن ثلث فرجع عن رجمها انتهى ولما لم يكن قادرا
على ان ينسب الى امير المؤمنين ع ما نسبه الى معاذ جوز عدم نقل
السيد الخبر على وجهه هذا يدل على غفلته عن رواية نقلتها من صحيح
ابي داود ومع قطع النظر عن هذا عن مثل ابن ابي الحديد يبعد ان
يتهم مثل السيد بنقل ما لا اصل له لانه مع منع ديانته وامانته
عن مثل هذا كيف يجوز هو نقل السيد الخبر على غير وجهه مع وجود

الخصم القوی فی بلده ومنها انه منع من المغالاة فی المهر وقال من
غالی فی مهر ابنته جعلته فی بیت المال لشبهه انه رای النبی صلی الله علیه و آله زوج
فاطمة علیها السلام بخمسمائة درهم فقامت امراة الیه ونبهته بقوله
تعالی وآتیتم احدیهن قنطارا علی جواز ذلک فقال کل الناس
افقه من عمر حتی المخدرات فی البیوت واجاب صاحب المغنی
بما حاصله انه لم یکن هذا نهی تحریم بل مقصوده استحباب الاقتداء
برسول الله صلی الله علیه وآله وبعد التنبیه علی ان ذلک
مبنی علی طیب النفس قال ما قال علی جهة التواضع من استفادة
العلم وهذه صفة محمودة من الفضلاء ورد السید ره کلامه
بما حاصله ان حمل کلام عمر علی الاستحباب دفع للعیان لان
المروی هو الحظر ولو لم یکن حاظرا لما کان فی الایة حجة علیه
ولا کان یعترف لها بانها افقه منه والتواضع بحیث یفهم
منه خطاء المصیب واصابة المخطی غیر جائز وبعض العلماء
الکرام طاب ثراه اید نهی التحریم بحرمة جعل المهر فی بیت المال
لاجل ترک المستحب وقال فضل بن روزبهان ان عمر لم یرتکب
المحرم بل هدده ولو فعله لارتکب المحرم علی زعمه وفی کلام مصنف
عمر نظر غیر ما ظهر مما نقلته ایضا اما فی کلام صاحب المغنی فلانها
لم یستدل علی عمر الا بالایة فان کان مراد القاضی من التنبیه انه
ظهر من فعل رسول الله صلی الله علیه و آله رجحان القلیل ولما کان مقتضی

الاية

٥

والاقتداء برسول الله صلی الله علیه و آله

الایة جواز الکثیر فهو مبنی علی الرضا وکان عمر غافلا عن مقتضی
الایة فهذا هو المراد من الجهل الذی تنسبوه الی عمر لانه اذا کان
غافلا عن مقتضی الایة الذی هو جواز الکثیر فقد تعین القلیل
بزعمه فوقع فیما فر منه وان کان المراد انه کان عمر قائلا بجواز القلیل
والکثیر من غیر تعیین لاحدهما بل قال برجحان احدهما فقط فلم
یقع تنبیه من المراة غیر ما عرفه عمر اصلا فای معنی لقوله وبعد
التنبیه واما فی کلام فضل فلان التهدید علی ما اطلقه الله تعالی
ورسوله صلی الله علیه واله ابتداع فی الشرع والدین المبین وهل
هذا الا توجیه فعله بتغییر مقتضی القرآن برایه وایضا فی تقیید
قوله لارتکب المحرم بقوله علی زعمه دلالة علی عدم ارتکاب المحرم علی
زعم فضل وهو ظاهر البطلان لانه اذا جاز الکثیر بالرضا فلا معنی
لجواز جعله فی بیت المال وقال شارح التجرید فی توجیه قول عمر
واجیب بانه لم یرد نهی تحریم بل انما نهاه علی معنی انه وان کان جائزا
شرعا فترکه اولی نظرا الی امر المعاش وقوله کل الناس افقه من عمر
فعلی طریق التواضع وکسر النفس وجوابه ظهر مما ذکرته وروی عبد
الحمید بن ابی الحدید فی ضمن نقل کلام عمر وسیرته واخلاقه ما هذا
لفظه وخطب عمر فقال لا یبلغنی ان امراة تجاوز صداقها
صداق زوجات رسول الله صلی الله علیه واله الا ارتجعت ذلک
منها فقامت الیه امراة فقالت والله ما جعل الله ذلک لک انه تعالی

يقول وآتيتم احديهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا فقال عمر الا
تعجبون من امام اخطا وامراة اصابت ناضلت امامكم فنضلته
ومع وضوح بطلان توجيهاتهم هذا ايضا يدل على بطلانها ومنها
ما رواه عبد الحميد بن ابي الحديد بقوله روى ابن عباس قال دخلت
على عمر في اول خلافته وقد القي له صاع من تمر على خصفة فدعاني الى
الاكل فاكلت تمرة واحدة واقبل ياكل حتى اتى عليه ثم شرب من جر كان
عنده واستلقى على مرفقة له وطفق يحمد الله يكرر ذلك ثم قال من اين
جئت يا عبد الله قلت من المسجد قال كيف خلفت بني عمك فظننته يعني
عبد الله بن جعفر قلت خلفته يلعب مع اترابه قال لم اعن ذلك انما
عنيت عظيمكم اهل البيت قلت خلفته يمتح بالغرب على نخيلات من
فلان ويقرا القرآن قال يا عبد الله عليك دماء البدن ان كتمتنيها
هل بقي في نفسه شيء من امر الخلافة قلت نعم قال ايزعم ان رسول الله
صلى الله عليه وآله نص عليه قلت نعم وازيدك سالت ابي عما يدعيه فقال
صدق فقال عمر لقد كان من رسول الله صلعم في امره ذرو من قول لا يثبت
حجة ولا يقطع عذرا ولقد كان يربع في امره وقتا ما ولقد اراد في مرضه
ان يصرح باسمه فمنعت من ذلك اشفاقا وحيطة على الاسلام
لا ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قريش ابدا ولو وليها لانتقضت
عليه العرب من اقطارها فعلم رسول الله صلعم اني علمت ما في نفسه فامسك
وابى الله الا امضاء ما حتم ذكر هذا الخبر احمد بن ابي طاهر صاحب كتاب

تاريخ

تاريخ بغداد في كتابه مسندا انتهى ومن الغرائب نقل اهل السنة مثل هذه
الرواية وبقاؤهم على عقائد الاباء مع قولهم بثبوت امامته بالاجماع
ولعلهم مع هوى انطقهم الله ببعض الصواب تتميما للحجة عليهم وعلى من نظر
اليه وفي الرواية امور احدها دلالتها على علم عمر على تحقق الخوف عن
اظهار ما في الضمير لخوف ابن عباس على الكتمان بقوله عليك
دماء البدن الخ وثانيها قول عمر هل بقي في نفسه شيء من امر الخلافة فيه
يدل على علم عمر بكونه في قلبه عليه السلام والسؤال انما هو عن بقائه
في هذا الوقت وهذه الخلافة التي في قلب امير المؤمنين عليه السلام هي
هو الخلافة بالنص لا بد له على ما هو طريقهم من حصولها باتفاق
الامة كما يدل عليه دعوى النص كما نقل ابن عباس وثالثها علم عمر
او ظنه هذه الدعوى من امير المؤمنين عليه السلام كما يدل عليه قوله
ايزعم ان رسول الله صلى الله عليه وآله نص عليه ورابعها شهادة عباس
على صدق امير المؤمنين عليه السلام في دعوى النص كما رواه ابنه عنه
وخامسها اعتراف عمر بصدور كلام من رسول الله صلعم فيه ايماء الى
كون امير المؤمنين عليه السلام اماما لكن ادعى انه لا يثبت حجة ولا
يقطع عذرا وفي هذا الكلام من عمر احتمالان احدهما عدم دلالته دلالة
قطعية حتى يثبت بها الحجة كما يومي اليه بعض ما يحكى من كلامه وثانيهما
انه لا يثبت من كلامه صلى الله عليه وآله حجة على امامة امير المؤمنين
وان كان صريحا في الدلالة لظهور الخطاء على زعم عمر واليه يومي بعض

كلامه وسادسها عدم تبليغ رسول الله صلعم الى امير المؤمنين عليه السلام كما
يدل عليه قوله ولقد كان يربغ في امره وسابعها علمه بان رسول الله صلى الله
عليه وآله اراد في المرض التصريح باسم امير المؤمنين عليه السلام في الامامة
ومنعه عمر رعاية لامر المسلمين وبهذا الكلام ظهر سبب التخلف عن جيش
اسامة اكثر مما ظهر سابقا هل يليق ان يقول مسلم بامامة من لا نص على
امامته بالاجماع الذي انما يتحقق بتوافق العقايد مع علمه بان امير المؤمنين
عليه السلام غير معتقد بامامته وان الخوف مانع عن اظهار ما في الضمير
فباي طريق علم عمر خلافة حتى يجلس مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله
وباي شيء علمها بتعينه حتى اتبعوه هل كلمات الركيكة الا تخطية
الرسول صلى الله عليه وآله واي عقل يجوز ان يختاره الله تعالى
لنبوة الكافة ويختم به النبوة ويامر الناس باطاعته المطلقة مع
ظهور خطائه في كثير من الامور لهم ولتبعته بعد ظهوره لهم او بظهوره
له فلاجل الامرين تركوا اطاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلموا
الامر على ما قال عمر مع كونه معروفا بالجهالات ومشهورا بالزلات
وظهر بعضها لك ومنها ما اشتهر نقله وقال ابن ابي الحديد روى ابو
هريرة قال كنا قعودا حول رسول الله صلعم في نفر فقام من بين اظهرنا
فابطا علينا وخشينا ان يقطع دوننا ففزعنا وكنت اول من فزع
فخرجت ابتغيه حتى اتيت حائطا للانصار لقوم من بني النجار فلم اجد
له بابا الا ربيعا فدخلت في جوف الحائط والربيع الجدول فدخلت منه

بعدان احتفرته فاذا رسول الله صلعم فقال ابو هريرة قلت نعم قال ما شانك
قلت كنت بين ظهرينا فقمت وابطات فخشينا ان تقتطع دوننا
ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفرت كما يحتفر
الثعلب والناس ورائي فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيته
وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره
بالجنة فخرجت فكان اول من لقيت عمر فقال ما هذان النعلان قلت
نعلا رسول الله صلعم بعثني بهما من لقيته يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر في صدري فخررت لاستي وقال ارجع الى
رسول الله صلى الله عليه وآله فاجهشت بالبكاء راجعا فقال رسول الله
صلى الله عليه وآله ما بالك قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب
صدري ضربة خررت لاستي وقال ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وآله
واذا عمر فقال ما حملك يا عمر على ما فعلت فقال عمر انت بعثت ابا هريرة
بكذا قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فيتركوا
العمل خلهم يعملون فقال رسول الله صلعم خلهم يعملون وفيه امور
احدها ضرب عمر ابا هريرة لا طاعة رسول الله صلعم بتبليغ ما امره صلعم
بتبليغه ومع قباحة ضرب غير المستحق في هذا الفعل استخفاف برسول
الله صلى الله عليه وآله باقبح وجه وعدم مبالاة منه بمخالفة رسول
الله صلعم كما لا يخفى وثانيها قوله انت بعثت ابا هريرة بعد علمه بانه صلعم
بعثه اذ لا لة نقل ابي هريرة وقول رسول الله صلعم ما حملك يا عمر على

علی ما فعلت وکون نعلی رسول الله صم فی ید ابی هریرة علی البعث دلالة
قطعیة واضحة استفهام توبیخ کما یعلمه العارف باسلوب الکلام ولا
یخفی شناعته وهذا من غایة جهله بمرتبة رسول الله صم وسوء الادب
بالنسبة الیه وثالثها نهی عمر رسول الله صم عن هذا الامر بدلالة علی انه زعم
بان رسول الله صلی الله علیه وآله اخطا فی هذا الامر من غیر حاجة الی
التامل فلعله ظن نفسه اکمل من رسول الله صم فی هذا الامر وغایة
الشناعة لانه لا یجوز ان یرسل الله تعالی رسوله علی کل الناس ویجعل
نبوته ناسخة لجمیع الادیان السابقة و باقیة الی یوم القیمة ولا یعلم
امثال تلك الامور بل هذه الزلات منافیة لمرتبة النبوة المطلقة
فکیف یجوز منه صم فاذا وجد فی کلام الله تعالی او کلام رسول الله صم
ما لا یبلغ الیه عقولنا وتستبعده لو لم یکن فی احدهما یجب التیقن
بصدق مقتضاهما بالدلائل القطعیة الدالة علی الصدق ومع هذا
توهم عمر فی غایة السخافة لان البشارة بالجنة لمن یشهد ان لا اله الا
الله مستیقنا بها لیس بلا شرط حتی یخاف ان یترکوا العمل الا تری
ان کثیرا من اهل الکتاب یشهدون بها مع کونهم من اهل النار
بل لا یبعد ان یقال ان القول بما جاء به الرسول مفصلا فیما علم مفصلا
او مجملا فیما علم مجملا من الشرایط ایضا فظهر قوة احتمال فقد الشرط
فی عمر ولو فرض وجوب الجنة بهذه الکلمة مع الاعتقاد بها وبالرسول بلا
شرط فانه لیس فی البشارة وجوبها بلا عذاب حتی یترکوا العمل کیف

هنا فی

اکثر

واکثر الکبائر التی اوعد مرتکبها بالنار شامل للموحد ایضا فبای وجه
یطمئنون بها حتی یترکوا العمل فانهم کما یعتمدون هذا الکلام من
رسول الله صلی الله علیه وآله یعتمدون القرآن وسائر اقواله فلو کان
له ادنی ادب وفهم لم یمنع ابا هریرة عن اطاعة رسول الله صلی الله
علیه وآله وبعد تخلیة ابی هریرة وما اراد ان یدل ان رسوله اخطر
بباله التفصیل فینبغی له ان یستفهم منه صلی الله علیه وآله علی
وجه یناسب الادب ویلیق ان یسئل عنه صم بهذا الوجه عن لمّ الامر
ووجه عدم ترتب ما توهمه من المفسدة علی ما امره به لا عن اصل
الامر الذی علم حسنه وانکشف رجحانه بامره صم فاذا لم یظهر منه
ما یناسب المسلم المستیقن بل ظهر منه رد قول رسول الله صم وضرب
من اطاعه صم منعا له عن الاطاعة مع عدم المضرة بالنسبة الیه فی
امضاء امر رسول الله صم وعدم المنفعة فی ترکه کیف یطمئنون او
یظنون بان ما فعل مع اخیه فی الخلافة لم یکن ردا للنص رسول
الله صلی الله علیه وآله فانا لم یبال من ضرب من اطاعه صم ورد قوله
مشافهة بلا ظهور منفعة له فای اعتماد علیه فی عدم رد کلامه صم
والامتناع عن اطاعته بعد وفاته ومخالفة النص لاهوائه الباطلة
فان قلت فما وجه عدم بیان رسول الله صم جهة اسرار خطاء عمر
حتی یعلم خطاءه ویجتنب هو وسائر المؤمنین عن مثل هذه الافعال
الشنیعة قلت کما لم یکتف ببیان الله تعالی لان الله تعالی

لان الله تعالى امر باطاعة رسول الله صم بلا تقييد فلم يطع فيم يعلم
انه كان يطيع امر رسول الله صم بعد البيان مع جهله بمرتبة رسول
الله صم كما ظهر من منع الكتابة الذي مر وحكاية الحديبية الآتية فان
قلت فلم لم تنزل في شان عمر اية النفاق كما نزلت في عبد الله بن ابي وعلى
تقدير عدم النزول لم لم يمنع رسول الله صم من قربه ولم يبين مرتبة
عمر حتى يظهر للامة حاله وانه لا يصلح للاعتماد بمقاله قلت انما كانت هذه
الامور من عمر اما من عدم اعتقاده بالنبوة او اعتقاده بها وجهله بمرتبتها
بحيث لا يذعن بها وان ثبتت وعلى التقديرين لا يلزم نزول اية النفاق
اما على الثاني فلانه بظاهر الاسلام حقنت دماء جماعة ولم يظهر نزول
القرآن في شان من ينكر بعض لوازم النبوة بمحض هذا الانكار واما على
الاول فلان كون عدم اعتقاد النبوة مطلقا من مظهر الاسلام سببا
لنزول اية النفاق لم يظهر في غيره بل انما كان نزولها بعد تصريحهم
بعدم نبوته صم واظهارهم بينهم ارادة الكيد مثل قولهم لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وما يجري مجراها وبالجملة نزول
اية النفاق يدل على النفاق وعدم نزولها لا يدل على انتفائه لان
نزول الاية لم يكن في شان كل واحد من المنافقين ومن نزلت في
شانه لم تنزل لاجل كل مرتبة من مراتب النفاق واما عدم منعه وطرده
فلانه يمكن ان لا يكون طرده لايقا بالنبي صلى الله عليه وآله لانه لما
كان من المهاجرين الذين اسلموا قبل قوة الاسلام وكان يحضر

الغزوات

الغزوات والحروب عند قلة اهل الاسلام وضعفهم فلو صدر من
رسول الله صم طرده ومنعه والحكم بنفاقه بمثل هذه الامور التي لا
يظهر شناعتها للعامة لربما صار سببا لنفرة الناس عن الاسلام
بتوهمهم عدم منافاة هذه الامور التي ظهرت من عمر رعاية مرتبة
الرسالة فطرده ومنعه من هذه الكلمات من علامات السلطنة
لان شان اكثر السلاطين عدم رعاية سابقة الحقوق عند شدة
الغضب لبعض مراتب العقوق واما بيان مرتبة عمر بالعمومات
فقد ظهر وعدم بيان التفصيل وجهه ما ظهر من عدم طرده ومنعه
وبعد ما نقلت الخبر وبينت شناعة قول عمر رايت ان العلامة الحلي
رحمه الله نقل الخبر بتفاوت يسير لا يتغير به المعنى من الجمع بين الصحيحين
من مسند ابي هريرة من افراد مسلم وذكر شناعة ما فعل عمر وقال
مع انه رسول الله صم قال فيما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين
في مسند ابي ذر قال اتاني جبرئيل فبشرني ان من مات من امتك
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وفي رواية لم يدخل النار فهذا الحديث
صحيح عندهم فكيف استجاز عمر الرد على رسول الله صم وفيه في مسند
عتبان بن مالك متفق عليه قال ان النبي صم قال ان الله قد حرم النار
على من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجهه واذا كان النبي صلى الله
عليه وآله قال ذلك في عدة مواطن كيف استجاز عمر فعل ما فعل وقال
فضل بن روزبهان اتفق العلماء على ان ذلك يدل على كمال علم عمر

وعلو مرتبته عند رسول الله صم حيث مكنه بعد الاعتراض وذكر بعض
كلمات سخيفة لا يحتاج الى نقلها وبعد التامل فيما ذكرته يظهر لك
غاية جهل علماء نسبوا عمر بهذه الزلة الفظيعة الى العلم ومع هذا
نقول هل يجوز عاقل ان يرسل الله تعالى جبرئيل الى رسوله ببشارة
او يلهمه البشارة التي يجب كتمانها او يترجح كتمانها ولا يعلمه بمنع علمه
تعالى بانه لا يعلمه بحسب العقل ويعلمه عمر بجودة فهمه لعطائها اياه حتى
يظهر منه هذه الاهانة والخفة نعوذ بالله من امثال هذه الظنون
التي لا تليق باحد ممن كان في ادنى مراتب العقل وايضا المفسدة التي
زعمها عمر ترك العمل بعد علمهم بالبشارة وشاع هذا الخبر كما يظهر
للمتتبع ولم يترتب ما زعم ترتبه عليه فباي سبب نفى اعتقادهم بكمال
عقله ولم يحصل فتور في عقيدتهم ومنها انه لم يعلم خلافته على
ما نقل عبد الحميد بن ابي الحديد عند نقل كلامه حيث قال قال عمر يوما
والناس حوله والله ما ادري اخليفة انا ام ملك فان كنت ملكا فلقد
ورطت في امر عظيم فقال له قائل يا امير المؤمنين ان بينهما فرقا و
انك ان شاء الله لعلى خيرة قال كيف قلت ان الخليفة لا ياخذ الا حقا
ولا يضعه الا في حق وانت بحمد الله كذلك والملك يعسف الناس
وياخذ مال هذا فيعطيه هذا فسكت عمر وقال ارجو ان اكون وظهر منه
شك في الخلافة ولا معنى لحمل الكلام على الانكسار لانه مع عدم جواز
اظهار الشك في الخلافة مع علمه بها لدفع الاحتمال القسم على الشك

بقوله

بقوله والله لا ادري فاما ان يقول بتبعته بكذبه والقسم على الكذب واما
ان يقولوا بصدقه في عدم الدراية ومع ظهور اخراج الاحتمال الاول اياه
عن لياقة الخلافة فكيف يجوز تكذيب احد يخبر عن ضميره ويقسم على
طبقه ولا يدل دليل على كذبه فلا وجه للحكم به ولا دليل على علمه بخلافته
الا ارتكابه الامر الذي لا يجوز فعله لغير الخلفاء وهذا لا يدل على علمه
وان قالوا بصدقه فلا وجه لحكمهم بخلافته وكيف صار تكابه امر الخلافة
مع عدم علمه بما يخرجه عن احتمال العدالة فكيف لا يخرجه عن استحقاق
الخلافة ولعل سبب شك اظهره بالكلام واقسم على طبقه لو لم يكن
سببه توقع اغواء العوام بنسبتهم الى الانصاف وزيادة محبتهم
اياه باظهار هذا الشك مع العظمة جهله بانه بعد نص رسول الله صم
على الامام اذا غلب احد بالحيلة وبذل جهده في رعاية مصلحة
اهل الاسلام هل يصير بمحض الغلبة والرعاية اماما وخليفة
ام لا وهذا في غاية السخافة لانه كيف يصير احد بمحض رعاية
ما زعمه مصلحة خليفة واماما يجب على كافة الناس اطاعته
ومع ظهور بطلانه كيف يعارض نص من هو مهبط الوحي ولا
ينطق عن الهوى ويحتمل ان يكون سبب اطاعته فيما اطاع توقع
ما سمع في اوائل سنه في طريق الشام ممن يخبره بالسلطنة و
يوقره ويقبل يده مثل السلاطين كما نقله ابن ابي الحديد لا لادعائه
بنبوة رسول الله صم وفي حكاية حج التمتع ومتعة النساء وضرب

ابی هریرة وغیرها من الامور التی استبد برایه فیها ولم یبال بعدم
دلالة الکتاب والسنة علیها بل بدلالتهما او احدهما علی خلافها نوع
ایماء الیه وفی قول القائل نظر لان المراد باخذ الحق ووضعه فی حقه
فی کلامهم هو ما زعمه العامة کذلک وهو لا یعتبر فی الخلافة بل ولا فی النبوة
الا تری ان رسول الله صم لما اعطی بعض من دخل فی ظاهر الاسلام مائة
من ابل الغنیمة لتالیف القلوب زعم کثیر من المسلمین ان محبة القرابة
دعته الی ذلک لا موافقة الحق فظهر ان افعال الانبیاء والائمة لا یلزم
کونها علی وفق فهم العامة وعلی تقدیر الاعتبار لا یکفی فی الخلافة بل
یعتبر فیها امور اخری لا یمکن تحصیلها بالسعی ولعل فی تعلیق المشیة
فی قول القائل وانک ان شاء الله تعالی لعلی خیر اشارة الی بعض الاحالات
المنافیة للخلافة ومنها ما رواه عبد الحمید بن ابی الحدید وغیره انه
لما کتب رسول الله صم کتاب الصلح فی الحدیبیة بینه وبین سهیل بن
عمرو وکان فی الکتاب ان من خرج من المسلمین الی قریش لا یرد ومن
خرج من المشرکین الی النبی صلی الله علیه وآله یرد الیهم غضب عمر وقال
لابی بکر ما هذا یا ابا بکر ایرد المسلمون الی المشرکین ثم جاء الی رسول
الله صم فجلس بین یدیه وقال یا رسول الله صم الست رسول الله
حقا قال بلی قال ونحن المسلمون حقا قال نعم قال وهم الکافرون قال
نعم قال فعلی م نعطی الدنیة فی دیننا فقال رسول الله صم انا رسول
الله افعل ما یامرنی به ولن یضیعنی فقام عمر مغضبا وقال والله لو اجد

اعوانا

بعد ما

اعوانا ما اعطیت الدنیة ابدا وجاء الی ابی بکر فقال له یا ابا بکر الم یعدنا
انا سندخل مکة فاین ما وعدنا به فقال ابو بکر قال لک انه العام
ندخلها قال لا قال فستدخلها قال فما هذه الصحیفة التی کتبت وکیف
نعطی الدنیة فقال ابو بکر ما هذا الزم غرزه فو الله انه لرسول
الله ان الله لا یضیعه وفیه امور احدها غضب عمر من فعل رسول
الله صلی الله علیه وآله یدل علی غایة جهله بمرتبة رسول الله صم
وثانیها قیام عمر مغضبا وقوله والله لو اجد اعوانا ما اعطیت الدنیة
ابدا بعد اخبار رسول الله صم بانه فعل ما فعله بامر الله تعالی بقوله
انا رسول الله افعل ما یامرنی به ولن یضیعنی انکار لرسالته صلی الله
علیه وآله بحسب الحقیقة وفی تعبیره صم بقوله انا رسول الله ایماء
الیه وثالثها قوله لابی بکر الم یعدنا انا سندخل مکة فاین ما وعدنا
به مؤید لما ذکرته من الانکار ورابعها اصراره فیما ذکره اولا
واعادة الکلمة الردیة بقوله فما هذه الصحیفة التی کتبت وکیف
نعطی الدنیة مؤید لانکار الرسالة وخامسها حکم ابی بکر برسالة
رسول الله صم بعد مقالة عمر مقرونا بالتاکیدات یدل علی فهم
ابی بکر انکار عمر رسالة رسول الله صم وسادسها سکوت عمر فی جوابه
بان یقول ما وجه اثبات رسالته والتاکید فیه مع اعتقادی بها
ولیس شبهتی فی الرسالة بل شبهتی فی شیء آخر یدل علی کونه منکرا
ویحتمل استمرار الانکار وکونه سببا لاطاعته فی بعض الامور


ما ذكرته آنفا ويحتمل تبدل الانكار بالاقرار وعلى التقديرين
ليس الاعتماد على اسلامه فكيف يعتمد في الخلافة العامة من انكر
رسالة رسول الله صلعم او شك فيها لو تنزل عن الانكار بشبهة
لا وقع لها بعد ظهور النبوة بالادلة القاطعة ومضى مدة متمادية
بعد دخوله في ظاهر الاسلام ومشاهدته كثيرا من معجزاته صلعم
ومنها ما رواه ابن الاثير في جامع الاصول في الفصل الثاني من
كتاب الطلاق من صحيح مسلم وغيره عن طاوس ان ابا الصهباء
قال لابن عباس هات من هناتك الم يكن طلاق الثلث على عهد
رسول الله صلى الله عليه وآله وابي بكر واحدة قال قد كان ذلك
فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فاجازه عليهم
وعنه ان ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلعم
وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلث واحدة فقال عمر
بن الخطاب ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة فلو
امضيناه عليهم فامضاه عليهم هذا صريح في مخالفته لرسول
الله صلى الله عليه وآله برايه فان شئت ان تظهر لك قباحة
هذا الفعل من عمر زيادة ظهور فارجع الى ما ذكرته في متعة المتعتين
ومنها ما روى عبد الحميد بن ابي الحديد قال وقد روى عن ابن
عباس ايضا قال دخلت على عمر يوما فقال لي يا ابن عباس لقد
اجهد هذا الرجل نفسه في العبادة حتى نحلته رياء قلت من هو
فقال

فقال لعمر الاجلح يعني عليا عليه السلم قلت وما يقصد بالرياء
يا امير المؤمنين قال يرشح نفسه بين الناس للخلافة قلت وما
تصنع بالترشيح قد رشحه لها رسول الله صلعم فصرفت عنه قال انه
كان شابا حدثا فاستصغرت العرب سنه وقد كمل الآن الم
تعلم ان الله تعالى لم يبعث نبيا الا بعد الاربعين قلت يا امير
المؤمنين اما اهل الحجى والنهى فانهم ما زالوا يعدونه كاملا منذ
رفع الله منار الاسلام ولكنهم يعدونه محروما مجدودا فقال
اما انه سيليها بعد هياط ومياط ثم تزل فيها قدمه ولا يقضي
منها اربه ولتكونن شاهدا ذلك يا عبد الله ثم يتبين الصبح
لذي عينين ويعلم العرب صحة رأي المهاجرين الاولين الذين
صرفوها عنه بادي بدء فليتني اراكم بعدي يا عبد الله ان الحرص
محرمة وان الدنيا كظلك كلما هممت به ازداد عنك بعدا انتهى
هذا الخبر من امالي ابي جعفر محمد بن حبيب انتهى وفيه امور احدها نسبة
الرياء الى من اراد الله تطهيره واخبر رسول الله صلعم بانه منزلته
منه منزلة هرون من موسى ويكونه ولي كل مؤمن بعده وغير ذلك
مما ورد في شانه من الآيات والاخبار الدالتين على كمال
جلالته عند الله تعالى فهذه النسبة افتراء صرف بل عدم مبالاة
بالكتاب والسنة وثانيها شهادة ابن عباس بترشيح رسول الله
صلى الله عليه وآله اياه للخلافة ولم يكن لعمر جواب في مقابلته والا

لاقتضى الداعى وعدم المانع ببيان عدم الترشيح ولا اقل من منعه
ولعله لم يتكلم فيه خوفا من زيادة التفضيح وثالثها ردّ عمر ما دعى جعله رسول
الله صم لامير المؤمنين ع باستصغار السن الذى كان رسول الله
صلى الله عليه وآله اعلم به وهذا تخطأة من عمر لرسول الله صم واشد الادلة
منه هذا القول بان الله تعالى لم يبعث نبيا الا بعد اربعين
مع ظهور شناعة ردّ كلام رسول الله صم بعدم اطلاعنا على المصلحة
فيما امره وظنّ المفسدة فيه هذا الكلام فى غاية الضعف لانتقاضه
بيحيى وعيسى عليهما السّلم ومنع تساوى النبوة والامامة ورابعها
تصريح ابن عباس بان اهل الحجى والنهى يعدّونه كاملا منذ رفع الله
منار الاسلام وليس مرادهم بهذا الكمال استحقاق الامامة ولو
كان بعد عمر والا لم يعدّوا امير المؤمنين ع محرو ما محدودا فنفى عدّ اهل الحجى
امير المؤمنين عليه السّلم محروما عن الخلافة دلالة على عدم اعتقادهم
باستحقاق احد من الثلثة للامر فلم يتحقق الاجماع على امامة
واحد منهم وخامسها فى نسبة الصرف الى المهاجرين بقوله
صرفوها بادى بدا ايضا دلالة على كونها حقه عليه السّلم ببيان
الرسول لكن صرفوها للمصالح التى زعموها ظنا منهم غفلة
رسول الله صم عنها وظنّ الخطاء برسول الله صم انما ينشأ
من غاية الجهل بمرتبته صم كما مرّ غير مرة وسادسها فى قوله
ان الحرص محرّم دلالة على ظنه حرص امير المؤمنين ع فى طلب الامر

عليهما والظاهر ان هذا الظن نشا من غاية
اهتمام امير المومنين ع م

اهتماما فى اجراء حكم الله بقدر الامكان فحمله على الحرص الذى
رأى نفسه عليه وفى هذه العبارة من عمر دلالة على عدم صدور البيعة
من امير المؤمنين ع بعنوان الرضا فكيف يحكم ببيعته بالاجماع
وقول عمر ثم نزل فيها قدمه اشارة الى التشويش الذى ظهر فى خلافة
امير المؤمنين ع لا بعلمه بالحدس بل باخبار كعب الاحبار فانه
رأى فى كتبهم كما يظهر من رواية رواها ابن ابى الحديد متصلا
بالرواية المنقولة بالسند المذكور حيث قال فيها ان وليه يعنى
امير المؤمنين عليه السلم امر الخلافة كان هرج شديدا وباخبار
الاسقف فانه روى ابن ابى الحديد سؤال عمر عن الاسقف احوال
الخلفاء وان لم يكن تفصيل الاحوال التى سمعها منه مذكورا
فى كتابه ويمكن ان يكون سبب ظنه بعد بدعته فى تفاضل العطاء
علمه بان امير المؤمنين ع لا يخالف رسول الله صم فى التسوية
وظنه ترتب المفسدة الظاهرة على تبعية الرسول لتوقع العظماء
المزية التى رادها من عمر وتوقع بعضهم ازيد من هذا من امير المؤمنين
ولا اقل من المثل فاذا لم يروا لما توقعوا افسدوا فى الارض ويمكن
سبب حصول ظنه ما اراد من جعل جمع من الجهال فى معرض الخلافة
حتى ان تحقق خلافة امير المؤمنين ع بعثهم التوقع الى الخلاف
والفساد ولا يبعد ان يكون من جملة اغراضه فى تفضيل العطاء
حصول هذه المفسدة على تقدير انتقال الامر الى المستحق و

[illegible]

واحتمال كون الغرض من الشورى توقع المفسدة قد مر في مبحث ابطال
امامة الثالث ومنها ابتداع التراويح كما هو المشهور وهي اقامة
نافلة شهر رمضان جماعة ولم تكن في زمان رسول الله صلعم ولا في زمان
ابي بكر ولا في صدر من خلافة عمر ثم ابتدعها مع رواية العامة والخاصة
ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ومن طريقهم ما
روى عن الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند جابر بن عبد الله
قال قال النبي صلعم كل بدعة ضلالة ويؤيد الشهرة ما ذكره ابن ابي الحديد
بقوله قال المورخون ان عمر اول من سن قيام رمضان في جماعة
وقال في موضع آخر وفي حديثه انه خرج ليلة في شهر رمضان والناس
اوزاع فقال اني لاظن لو جمعناهم على قارى واحد كان افضل
فامر ابي بن كعب فامهم ثم خرج ليلة وهم يصلون بصلوته فقال
نعم البدعة هذه والتي ينامون عليها افضل من التي يقومون
الاوزاع الفرق يريد انهم كانوا يصلون فرادى يقال وزعت
المال بينهم اي فرقته وقوله والتي ينامون عليها افضل يريد
صلوة آخر الليل فانها خير من اوله انتهى ويظهر من قول عمر اني لاظن
لو جمعناهم على قارى واحد كان افضل غاية الجراة في امر الدين
وعدم المبالاة بل لعدم استقلال العقل في امثال هذه الامور
مع ان هذا القول مخالف لما روى زيد بن ثابت عن النبي صلعم في قوله
صلى الله عليه وآله صلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل

صلوة

صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة كما يجيء لانه صلى الله عليه وآله
حكم بكون هذه الصلوة في البيت افضل والظاهر من الخبر الانفراد
ايضا بوجهين احدهما عدم فهم احد منه الجماعة والا لفعلها
جماعة بعض الصحابة قبل ان يامر بها عمر وتركها معروف بين الصحابة
كما يظهر من خبر ابي هريرة الآتي ويعترف به ابن ابي الحديد وغيره
والثاني امره صلعم باقامتها في البيت لان هذا الامر يعلم على ان
كما لا يخفى ولا يطلب الجماعة فيما لا يطلب فيه الاعلان وبعض
الصلوة المستحبة التي شرع فيها الجماعة طلب فيها الاعلان
ايضا فلو كان عمر طالبا للتاسي برسول الله صلعم لكان يامر من يصلي
هذه الصلوة بالمسجد باقامتها في البيت طلبا للفضيلة ومراعاة
لما قاله رسول الله صلعم فما فعله عمر مخالفة لرسول الله صلعم بوجهين
وحكم بغير ما انزل الله تعالى وما نقل عبد الحميد بن ابي الحديد
عن الغزالي في احياء العلوم من ان رسول الله صلعم صلى التراويح
في شهر رمضان في جماعة ليلتين او ثلثا ثم ترك وقال اخاف
ان يوجب عليكم وعن بعض المحدثين مع كونه ممنوعا لا يدفع
ما ذكرته وبينته من شناعة فعله ونقل فضل بن روزبهان اخبارا
عدها من الصحاح تدل على قيام رسول الله صلعم بهذه الصلوة في
بعض الليالي وتركها في بعضها وليس في شيء منها انه صلعم صلاها
جماعة وقال في توجيه اعتراف عمر بكونها بدعة ما حاصله انه ليس مراده

من البدعة ما الا ما اخذ له شرعا حتى تكون ضلالة بل المراد من هذه
البدعة هي استمرار الجماعة في هذه الصلوة التي لم تستمر بعنوان
الجماعة في زمان رسول الله ص لئلا يتوهم وجوبها ولما كان هذا
التوهم منتفيا في زمان عمر امر بعنوان الاستحباب بمواظبتها جماعة
وفيه نظر لانه بما نقلته ظهر انه خرج ليلة ورأى الناس انهم يصلون
تلك الصلوة فرادى وامرهم بالجماعة وخرج ليلة اخرى ورآهم
يصلون تلك الصلوة جماعة ولم يحصل الفرق بين الليلتين الا
بالاجتماع والانفراد فظهر ان مراده من البدعة هي الجماعة وتحسين
البدعة ليس غريبا منه كما ظهر مما نقلنا منه في المتعتين وحي
على خير العمل والاخبار التي رواها هي هذه عن زيد بن ثابت ان
النبي صلى الله عليه وآله اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها
ليالي حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا صوته ليلة وظنوا انه قد نام
فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم قال ما زال بكم والذي رأيت من
صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به
فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا
الصلوة المكتوبة وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وآله يرغب في قيام رمضان من غير ان يامرهم فيه بعزيمة فيقول
من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي
رسول الله ص والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة

ابى بكر وصدرا من خلافة عمر وعن ابي ذر ره قال صمنا مع رسول
الله ص فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب
شطر من الليل فقلت يا رسول الله ص لو نفلتنا قيام هذه الليلة
فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام
ليلة فلما كانت الرابعة لم يقم حتى بقي ثلث الليل فلما كانت الثالثة
جمع اهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا
الفلاح يعني السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر هذه الاخبار كلها
في الصحاح وهذا يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى
التراويح بالجماعة احيانا ولم يداوم عليها مخافة ان تفرض على
المسلمين فلم يطيقوا فلما انتفى هذه المخافة جمعهم عمر وصلى
التراويح انتهى ولعله ظن من قول زيد فجعل يتنحنح ليخرج اليهم
ان انتظارهم الخروج ليصلوا جماعة مقتديا به ص وفيه انه يمكن
ان يكون انتظارهم الخروج ليصلوا اما يامرهم به او ما يرونه يفعله
لعدم علمهم بما يتعلق بهذه الليلة وهذا ليس بعيدا لان كثيرا
من الصحابة لا يسئلون قبل الحاجة فلعلهم لم يسئلوا حكم جميع
الليالي حتى لا يحتاجوا الى الانتظار او لعله ظن من لفظ بنا في خبر
ابي ذر وهو ايضا غير دال عليها وخبر ابي هريرة في غاية الظهور
في عدم الجماعة لانه لو كانت الصلوة في زمان رسول الله ص بعنوان
الجماعة لكان قوله فتوفي رسول الله ص والامر على ذلك دالا على استمرار

مطاعن عثمان

الجماعة وح لم يكن يفعله وصدر واس خلافة عمر وجبر ومع ظهور هذا تدل
حاشية المشكوة المتعلقة بقوله على ذلك على ما نقلت على فهمهم من الخبر
ما فهمناه وهي هذه اى على قيام تراويح رمضان منفردين وحمل قوله
فتوفي رسول الله صلعم والامر على ذلك على ان معناه فتوفي رسول الله
صلى الله عليه وآله والامر على ذلك الانفراد الذي طرا بعد الجماعة في
غاية البعد بل غير محتمل اما مطاعن عثمان فمع وفورها وظهورها
لا حاجة لنا الى ذكرها لبطلان امامته ببطلان امامة الاولين وقد
ظهر لك باوضح بيان ومع ذلك نذكر قليلا منها منها اقدامه على
ضرب عمار رضي الله عنه حتى روى انه صار به فتق وعلى ضرب ابي ذر
ره مع تقدمه حتى سيره الى الربذة ونفاه وقال صاحب المغني في
الجواب فقد قال شيخنا ابو علي ان ذلك غير ثابت ولو ثبت انه
ضربه يعني عمارا للقول العظيم الذي كان يقوله لم يجب ان يكون
طعنا لان للامام تاديب من يستحق ذلك ومما يبعد صحة ذلك
ان عمارا لا يجوز ان يكفره وحكى عن الخياط ان عثمان لما نقم عليه
ضربه لعمار احتج لنفسه فقال جاءني سعد وعمار فارسلا الى ان
ائتنا فانا نريد ان نذكرك اشياء فعلتها فارسلت اليهما اني مشغول
فانصرفا فموعدكما يوم كذا فانصرف سعد وابى عمار ان ينصرف
فاعدت الرسول اليه فابى ان ينصرف فتناوله بعض غلماني بغير
امري ووالله ما امرت به ولا رضيت وها انا فليقتص مني قال

وهذا

وهذا من انصف قول واعدله وحكى عن ابي علي في نفي ابي ذر ره
الى الربذة ان الناس اختلفوا في امره فروى عنه انه قيل لابي ذر
اعثمان انزلك الربذة فقال لا بل اخترت لنفسي ذلك وروى ان
معاوية كتب يشكوه وهو بالشام فكتب اليه عثمان ان صر الى المدينة
فلما صار اليها قال ما اخرجك الى الشام قال لاني سمعت الرسول صلعم
يقول اذا بلغت عمارة المدينة موضع كذا فاخرج عنها فلذلك
خرجت قال فاي البلاد احب اليك بعد الشام فقال الربذة فقال
صر اليها واذا تكافات الاخبار لم تكن لهم في ذلك حجة ولو ثبت
ذلك لكان لا يمتنع ان يخرج الى الربذة بصلاح يرجع الى الدين
فلا يكون ظلما لابي ذر بل ربما يكون اشفاقا عليه وخوفا من ان
يناله من بعض اهل المدينة مكروه فقد روى انه كان يغلظ في
القول ويخشن في الكلام ويقول لم يبق اصحاب الرسول صلعم
على ما عهد وينفر بهذا القول فراى اخراجه اصلح لما يرجع اليهم
واليه من المصلحة والى الدين وقد روى عن زيد بن وهب قال
قلت لابي ذر وهو بالربذة ما انزلك هذا المنزل قال اخبرك
اني كنت بالشام في ايام معوية وقد ذكرت هذه الاية الذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم
بعذاب اليم فقال معاوية هذه في اهل الكتاب فقلت فيهم وفينا
فكتب معوية الى عثمان في ذلك فكتب الي ان اقدم علي فقدمت

فانثال الناس اليه كانهم لم يعرفوني فشكوت ذلك الى عثمان فخرج
وقال ان احببتا ان لحيث شئت فنزلت الربذة وقال السيد رح
في جوابه قد وجدناك في قصة عثمان وعمار ره بين امرين مختلفين
باين ودفع لما روي من ضربه وبين اعتراف بذلك وتاول له واعتذار
منه بان التاديب المستحق لا حرج فيه ونحن نتكلم على الامرين
اما الدفع لضرب عمار فهو كالانكار لوجود احد يسمى عمارا او لطلوع
الشمس ظهورا وانتشارا وكل من قرا الاخبار وتصفح السير يعلم
من هذا الامر ما لا تثنيه عنه مكابرة ولا مدافعة وهذا الفعل
يعني ضرب عثمان لعمار لم يختلف الرواة فيه وانما اختلفوا
في سببه فروى عباس بن هشام الكلبي عن ابي مخنف في اسناده
قال كان في بيت المال بالمدينة سفط فيه حلي وجوهر فاخذ
منه عثمان فحلى به بعض اهله فاظهر الناس الطعن عليه في ذلك
وكلموه فيه بكل كلام شديد حتى اغضبوه فخطب فقال لناخذن
حاجتنا من هذا الفيء وان رغمت انوف اقوام فقال له علي عليه السلم
اذن تمنع من ذلك ويحال بينك وبينه فقال عمار اشهد الله
ان انفي اول راغم من ذلك فقال عثمان اعلي يا ابن المتكاء تجترئ خذوه
فاخذوه ودخل عثمان فدعا به فضربه حتى غشي عليه ثم اخرج فحمل
الى منزل ام سلمة زوج النبي صم فلم يصل الظهر والعصر والمغرب
فلما افاق توضا وصلى وقال الحمد لله ليس هذا اول يوم اوذينا

فيه في الله تعالى فقام هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي فقال له
وكان عمار حليفا لبني مخزوم يا عثمان اما علي فاتقيته واما نحن
فاجترات علينا وضربت اخانا حتى اشفيت به على التلف اما
والله لئن مات لاقتلن به رجلا من بني امية عظيم الشان
فقال عثمان وانك لهيهنا يا ابن القسرية قال فانهما قسريتان
وكانت امه وجدته قسريتين من بجيلة فشتمه عثمان وامر به
فاخرج فاتي به ام سلمة فاذا هي قد غضبت لعمار وبلغت عايشه
ما صنع بعمار فغضبت واخرجت شعرا من شعر رسول الله صلعم
ونعلا من نعاله وثوبا من ثيابه وقالت ما اسرع ما تركتم سنة
نبيكم هذا ثوبه وشعره ونعله لم تبل بعد وروى اخرون ان
السبب في ذلك ان عثمان مر بقبر جديد فسال عنه فقيل عبد الله
بن مسعود فغضب على عمار لكتمانه اياه موته اذ كان المتولي للصلوة
عليه والقيام بشانه فعندها وطئ عثمان عمارا حتى اصابه الفتق
وروى اخرون ان المقداد وطلحة والزبير وعمارا وعدة من
اصحاب رسول الله صم كتبوا كتابا عددوا فيه احداث عثمان
وخوفوه ربه واعلموه انهم مواثبوه ان لم يقلع فاخذ عمار الكتاب
فاتاه به فقرا منه صدرا فقال عثمان اعلي تقدم من بينهم فقال
لاني انصحهم لك قال كذبت يا ابن سمية فقال انا والله ابن سمية
وانا ابن ياسر فامر غلمانه فمدوا بيديه ورجليه ثم ضربه عثمان

برجليه وبهجيء في الخفين على مذاكيره فاصابه الفتق وكان ضعيفا
كبيرا فغشي عليه فضرب عمار على ما ترى غير مختلف فيه بين
الرواة وانما اختلفوا في سببه والخبر الذي رواه صاحب
الكتاب وحكاه عن الخياط ما يعرفه وكتب السير المعروفة
خالية منه ومن نظيره وقد كان يجب ان يضيفه الى الموضع الذي
اخذه منه فان قوله وقول من اسند اليه ليس بحجة ولو كان
صحيحا لكان يجب ان يقول له قوله ها انا فليقتص مني اذا
كان ما امر بذلك ولا رضيه وانما ضربه الغلام هذا الغلام
الجاني فليقتص منه فانه اولى واعدل وبعد فلا تنافي بين
الروايتين لو كان ما رواه معروفا لانه يجوز ان يكون غلامه
ضربه في حال وضربه هو في حال اخرى والروايات اذا لم تتعارض
لم يجز اسقاط شيء منها وانكر فضل بن روزبهان ضرب عمار اشد
الانكار كما هو دابه وقال صاحب احقاق الحق قد تقدم انه اشار الى
قصة عمار مؤلف روضة الاحباب وصرح موافقا لما رواه الحكم
احمد بن اعثم الكوفي في كتاب الفتوح وهو غير متهم في دين اهل
السنة كما يظهر من مطالعة كتابه وهو الذي قال في بعض مواضع
كتابه ان ههنا اخبارا وروايات صحيحة لم اذكرها لئلا يتخذها
الشيعة حجة علينا انتهى وقال السيد في نقض كلام صاحب المغني
فاما ان عمارا لا يجوز ان يكفره ولم يقع منه ما يوجب التكفير

قال

قال تكفير عمار له وغير عمار معروف قد جاءت به الروايات وقد
روي من طرق مختلفة وباسانيد كثيرة ان عمارا يقول ثلثه
يشهدون على عثمان بالكفر وانا الرابع وانا شر الاربعة ومن لم
يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وانا اشهد انه قد حكم
بغير ما انزل الله وروي عن زيد بن ارقم من طرق مختلفة انه قيل
له باي شيء كفرتم عثمان فقال بثلث جعل المال دولة بين
الاغنياء وجعل المهاجرين من اصحاب رسول الله ص بمنزلة
من حارب الله ورسوله وعمل بغير كتاب الله وروي عن حذيفة
انه كان يقول ما في عثمان بحمد الله اشك لكنني اشك في قاتله
اكافر قتل كافرا ام مؤمن خاض اليه الفتنة حتى قتله هو افضل
المؤمنين فاما قوله عن ابي علي انه لو ثبت انه ضربه للقول العظيم
الذي كان يقول فيه لم يكن طعنا لان للامام تاديب من يستحق
ذلك فقد كان يجب ان يستوحش صاحب الكتاب او من حكى
كلامه من ابي علي وغيره من ان يعتذر من ضرب عمار ووقذه حتى
لحقه من الغشي ما لحقه وترك له الصلوة ووطيه بالاقدام امتهانا
واستخفافا بشيء من العذر فلا عذر يسمع من ايقاع نهاية
المكروه بمن روي ان النبي ص قال فيه عمار جلدة ما بين العينين
والانف ومتى تنكا الجلدة يدمى الانف وروي انه قال ما لهم
ولعمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وقد روي العوام بن

حوشب عن سلمة بن كهيل عن علقمة عن خالد بن الوليد ان رسول
الله صلعم قال من عادى عمارا عاداه الله ومن ابغض عمارا ابغضه الله
واى كلام غليظ سمعه من عمار يستحق به ذلك المكروه العظيم
الذى يجاوز مقدار ما فرضه الله تعالى من الحدود وانما كان
عمار وغيره ينبئوا عليه احداثه ومعايبه احيانا على ما يظهر من
سيّئ افعاله وقد كان يجب عليه احد الامرين اما ان ينزع عما يواخذ
عليه من تلك الافعال وان يبين عذره فيها او براءته منها بما يظهر
وينتشر ويشتهر فان اقام بعد ذلك على توبيخه وتفسيقه زجره
عن ذلك بوعظ او غيره ولا يقدم على ما تفعله الجبابرة والاكاسرة
من شفاء الغيظ بغير ما انزل الله تعالى وحكم به اقول روى ابن
الاثير فى جامع الاصول من صحيح البخارى عن عكرمة قال قال لى ابن
عباس ولابنه على انطلقا الى ابى سعيد فاسمعا من حديثه
فاذا هو فى حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ يحدثنا
حتى اتى الى ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين
لبنتين فراه النبى صلعم فجعل رسول الله صلعم ينفض التراب عنه
ويقول ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال ويقول
عمار اعوذ بالله من الفتن وفى رواية اخرى له الى ان قال يدعوهم
الى الله ويدعونه الى النار فاذا عرفت مرتبة عمار فمخالفته
لعثمان وتخطئته اياه تدلان على كون عثمان متصفا بصفات

تشبها اليه وكيف يتصف باستحقاق الامامة من ينفى عمار
الايمان عنه واى وجه لضرب من قال رسول الله صلعم فى شانه
وشان مخالفيه انه يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار وضرب
من اخبر رسول الله صلعم باشتياق الجنة اليه كما ظهر فى النظر
السابع من الانظار الثمانية على امامة ابى بكر وكيف تشتاق
الجنة الى من يؤذى امام المسلمين ويصر عليه حتى يغضبه غضبا
لا يملك على نفسه حتى يضربه بنفسه او يأمر بضربه ومخالفة
ابى ذر فى الدلالة اقوى كما لا يخفى وقال السيد ره فاما قوله ان
الاخبار متكافئة فى امر ابى ذر ره واخراجه الى الربذة وهل كان
ذلك باختياره او بغير اختياره فمعاذ الله ان تتكافى فى ذلك
بل المعروف الظاهر انه نفاه اولا الى الشام ثم استقدمه المدينة
لما شكى منه معوية ونفاه من المدينة الى الربذة وقد روى
جميع اهل السيرة على اختلاف طرقهم واسانيدهم ان عثمان
لما اعطى مروان بن الحكم ما اعطاه واعطى الحارث بن الحكم بن
ابى العاص ثلثمائة الف درهم واعطى زيد بن ثابت مائة الف درهم
جعل ابو ذر يقول بشر الكافرين بعذاب اليم ويتلو قول الله عز وجل
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم
بعذاب اليم فرفع ذلك مروان الى عثمان فارسل الى ابى ذر نائلا
مولاه ان انته عما بلغنى عنك فقال اينهانى عثمان عن قراءة كتاب

الله عز وجل وهيبه من تولى امر الله فوالله لئن ارضى الله بسخط عثمن
احب الي وخير من ان ارضي عثمان بسخط الله فاغضب عثمان
ذلك واحفظه فتصابر وقال عثمان يوما ايجوز للامام ان ياخذ
من المال فاذا ايسر قضاه فقال كعب الاحبار لا باس بذلك
فقال له ابوذر يا ابن اليهوديين اتعلمنا ديننا فقال عثمان قد كثر
اذاك لي وتولعك باصحابي الحق بالشام فاخرجه اليها فكان
ابوذر ينكر على معوية اشياء يفعلها فبعث اليه معوية ثلثمائة
دينار فقال ابوذر ان كانت من عطائي الذي حرمتمونيه عامي
هذا قبلتها وان كانت صلة فلا حاجة لي فيها وردها عليه وبنى
معوية خضراء بدمشق فقال ابوذر يا معوية ان كانت هذه من
مال الله فهي الخيانة وان كانت من مالك فهي الاسراف وكان
ابوذر رحمه الله يقول والله لقد حدثت اعمال ما اعرفها والله ما هي
في كتاب الله ولا سنة نبيه والله اني لارى حقا يطفا وباطلا يحيى
وصادقا مكذبا واثرة بغير تقى وصالحا مستاثرا عليه فقال
حبيب بن مسلمة الفهري لمعوية ان اباذر لمفسد عليكم الشام فتدارك
اهله ان كانت لكم فيه حاجة فكتب معوية الى عثمان فيه فكتب عثمان
الى معوية اما بعد فاحمل جندبا على اغلظ مركب واوعره فوجه معه
من سار به الليل والنهار وحمله على شارف ليس عليها الا قتب حتى
قدم المدينة وقد سقط لحم فخذيه من الجهد فلما قدم ابوذر المدينة

بعث

بعث اليه عثمان ان الحق باي ارض شئت فقال بمكة فقال لا قال
فبيت المقدس قال لا قال فباحد المصرين قال لا ولكني مسيرك الى
الربذة فسيره اليها فلم يزل بها حتى مات وفي رواية الواقدي
ان اباذر لما دخل على عثمان فقال له لا انعم الله بك عينا يا جندب
فقال ابوذر انا جندب وسماني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت اسم رسول

عبد الله

الله صلى الله عليه وسلم الذي سماني به على اسمي فقال له عثمان انت الذي تزعم انا
نقول ان يد الله مغلولة وان الله فقير ونحن اغنياء فقال ابوذر
ولو كنتم لا تزعمون لانفقتم مال الله على عباده ولكني اشهد
لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا بلغ بنو ابي العاص ثلثين رجلا
جعلوا مال الله دولا وعباد الله خولا ودين الله دخلا ثم يريح الله
العباد منهم فقال عثمان لمن حضره اسمعتموها من نبي الله
فقالوا ما سمعناه فقال عثمان ويلك يا اباذر اتكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ابوذر لمن حضره اما تظنون اني صدقت فقالوا والله
ما ندري فقال عثمان ادعوا الي عليا فلما جاء قال عثمان لابي ذر
اقصص عليه حديثك في بني ابي العاص فحدثه فقال عثمان لعلي عليه السلام
هل سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي عليه السلام لا وصدق ابوذر
فقال عثمان بما عرفت صدقه فقال علي عليه السلام اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذي
لهجة اصدق من ابي ذر فقال من حضر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جميعا صدق

ابوذر فقال ابوذر احدثكم اني سمعته من رسول الله ص ثم تتهموني
ما كنت اظن اني اعيش حتى اسمع هذا من اصحاب محمد ص وروى
الواقدي في خبر اخر باسناده عن صهبان مولى الاسلميين قال
رايت اباذر يوم دخل به الى عثمان فقال له انت الذي فعلت وفعلت
فقال له ابوذر قد نصحتك فاستغششتني ونصحت صاحبك فاستغشني
فقال عثمان كذبت ولكنك تريد الفتنة وتحبها قد انغلت الشام
علينا فقال له ابوذر اتبع سنة صاحبيك لا يكون لاحد عليك كلام
فقال له عثمان ما لك ولذلك لا ام لك فقال ابوذر والله ما
وجدت لي عذرا الا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فغضب عثمان
فقال اشيروا علي في هذا الشيخ الكذاب اما ان اضربه او احبسه
او اقتله فانه قد فرق جماعة المسلمين او انفيه من الارض فتكلم
علي ع وكان حاضرا فقال اشير عليك بما قال مؤمن من آل
فرعون فان يك كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا يصبكم بعض
الذي يعدكم ان الله لا يهدي من هو مسرف كذاب فاجابه عثمان
بجواب غليظ لم احب ان اذكره واجابه علي ع بمثله ثم ان عثمان حظر
على الناس ان يقاعدوا اباذر ويكلموه فمكث كذلك اياما ثم اتى به
فلما وقف بين يديه قال ويحك يا عثمان اما رايت رسول الله
صلى الله عليه وآله ورايت ابابكر وعمر هل رايت هذا هديهم انك
لتبطش بي بطش جبار فقال اخرج عنا من بلادنا فقال ابوذر

نقله وانقلها عطاه

فما

١٧١

زائد

بها حتى مات ره وفي رواية الواقدي ان اباذر لما دخل على عثمان فقال
له لا انعم الله بك عينا يا جندب فقال ابوذر انا جندب وسماني رسول
الله صلى الله عليه وآله عبد الله فاخترت اسم رسول الله ص الذي
سماني به على اسمي فقال له عثمان انت الذي تزعم انا نقول ان يد الله
مغلولة وان الله فقير ونحن اغنياء فقال ابوذر ولو كنتم لا تزعمون
لانفقتم مال الله على عباده ولكني اشهد لسمعت رسول الله ص
يقول اذا بلغ بنو ابي العاص ثلثين رجلا جعلوا مال الله دولا وعباد
الله خولا ودين الله دخلا ثم يريح الله العباد منهم فقال عثمان لمن
حضره اسمعتموها من نبي الله فقالوا ما سمعناه فقال عثمان
ويلك يا اباذر اتكذب على رسول الله ص فقال ابوذر لمن حضره اما
تظنون اني صدقت فقالوا والله ما ندري فقال عثمان ادعوا لي
عليا فلما جاء قال عثمان لابي ذر اقصص عليه حديثك في بني ابي
العاص فحدثه فقال عثمان لعلي ع هل سمعت هذا من رسول
الله ص فقال علي عليه السلم لا وصدق ابوذر فقال عثمان بما عرفت
صدقه فقال علي عليه السلم اني سمعت رسول الله ص يقول ما اظلت
الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق من ابي ذر فقال من حضر
من اصحاب النبي ص جميعا صدق ابوذر فقال ابوذر احدثكم اني سمعته
من رسول الله ص ثم تتهموني ما كنت اظن اني احيى حتى اسمع هذا
من اصحاب محمد ص وروى الواقدي في خبر اخر باسناده عن صهبان

سوى الاسلام ثم قال ورايت اباذر يوم دخل به الى عثمان فقال له انت
الذى فعلت وفعلت فقال له ابوذر قد نصحتك فاستغششتنى
ونصحت صاحبك فاستغشنى فقال عثمان كذبت ولكنك تريد
الفتنة وتحبها قد انغلت الشام علينا فقال له ابوذر اتبع سنة
صاحبك لا يكون لاحد عليك كلام فقال له عثمان مالك وذلك
لا ام لك فقال ابوذر والله ما وجدت لى عذرا الا الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر فغضب عثمان فقال اشيروا على فى هذا الشيخ
الكذاب اما ان اضربه او احبسه او اقتله فانه قد فرق جماعة المسلمين
او انفيه من الارض فتكلم على ع وكان حاضرا فقال اشير عليك بما
قال مؤمن من ال فرعون فان يك كاذبا فعليه كذبه وان يك صادقا
يصبكم بعض الذى يعدكم ان الله لا يهدى من هو مسرف كذاب فاجابه
عثمان بجواب غليظ لم احب ان اذكره واجابه على عليه السلم بمثله
ثم ان عثمان حظر على الناس ان يقاعدوا اباذر ويكلموه فمكث كذلك
اياما ثم اتى به فلما وقف بين يديه قال ويحك يا عثمان اما رايت
رسول الله ص ورايت ابابكر وعمر هل رايت هذا هديهم انك لتبطش بى
بطش جبار فقال اخرج عنا من بلادنا فقال ابوذر فما ابغض الى
جوارك فالى اين اخرج قال حيث شئت قال فاخرج الى الشام ارض
الجهاد فقال انما جلبتك من الشام لما قد افسدتها افاردك اليها
قال فاخرج الى العراق قال لا قال ولم قال تقدم على قوم اهل شبه

وطعن على الائمة قال فاخرج الى مصر قال لا قال فالى اين اخرج قال
حيث شئت قال ابوذر هو اذا التعرب بعد الهجرة اخرج الى نجد
فقال عثمان الشرف الشرف الابعد اقصى فاقصى فقال ابوذر قد
ابيت ذلك على قال امض على وجهك هذا ولا تعدون الربذة فخرج
اليها وروى الواقدى عن مالك بن ابى الرجال عن موسى بن ميسرة
ان ابا الاسود الدؤلى قال كنت احب لقاء ابى ذر لاسأله عن سبب
خروجه فنزلت به الربذة فقلت له الا تخبرنى خرجت من المدينة
طايعا او اخرجت قال اما انى كنت فى ثغر من الثغور اغنى عنهم
فاخرجت الى مدينة الرسول ص فقلت دار هجرتى واصحابى فاخرجت
منها الى ما ترى ثم قال بينا انا ذات ليلة نائم فى المسجد اذ مر بى
رسول الله ص فضربنى برجله وقال لا اراك نائما فى المسجد
فقلت بابى انت وامى غلبتنى عينى فنمت فيه فقال كيف تصنع
اذا اخرجوك منه فقلت اذا الحق بالشام فانها ارض مقدسة
وارض بقية الاسلام وارض الجهاد فقال كيف بك اذا اخرجوك
منها قال فقلت ارجع الى المسجد قال كيف تصنع اذا اخرجوك
منه قلت اخذ سيفى فاضرب به فقال رسول الله ص الا ادلك
على خير من ذلك انسق معهم حيث ساقوك وتسمع وتطيع
فسمعت واطعت وانا اسمع واطيع والله ليلقين الله عثمان
وهو اثم فى جنبى وكان يقول بالربذة ما ترك الحق لى صديقا

وكان يقول لهنها ردّني عثمان بعد الهجرة اعرابيا والاخبار في
هذا الباب اكثر من ان نحصرها واوسع من ان نذكرها وما يحمل
نفسه على ادعائه ان اباذر خرج مختارا الى الربذة الا مكابرة
ولسنا ننكر ان يكون ما اورده صاحب الكتاب من انه خرج
مختارا لقد روى الا انه من الشاذ النادر وبازاء هذه الرواية
الفذة كل الروايات تتضمن خلافها ومن تصفح الاخبار علم انها
غير متكافية على ما ظن صاحب الكتاب وكيف يجوز خروجه عن
تخيّر وانما اشخص من الشام على الوجه الذي اشخص عليه من خشونة
المركب وقبح السير به للموجدة عليه ثم لما قدم منع الناس من
كلامه واغلظ عليه في القول وكل هذا لا يشبه ان يكون لخروجه
الى الربذة باختياره وكيف يظن عاقل ان اباذر يختار ان يجتاب
الربذة منزلا مع جدبها وقحطها وبعدها عن الخيرات ولم يكن
بمنزل مثله فاما قوله انه اشفق عليه من ان يناله بعض اهل المدينة
بمكروه من حيث كان يغلظ له القول فليس بشيء يعول عليه لانه
لم يكن في اهل المدينة الا من كان راضيا بقوله عاتبا بمثل عتبه
الا انهم كانوا بين مجاهر بما في قلبه ومخف ما عنده وما في اهل
المدينة الا من رثى مما حدث على ابي ذر واستفظعه ومن رجع
الى كتب السيرة عرف ما ذكرناه فاما قوله ان الله تعالى ادب الرسول
ندبا الى خفض الجناح ولين القول للمؤمن والكافر جميعا كما قال الا

انّ هذا ادب كان ينبغي ان يتادب به عثمان في ابي ذر ولا يقابله
بالتكذيب وقد قطع الرسول صلعم على صدقه ولا يسمعه مكروه الكلام
وانما نصح له واهدى اليه عيوبه وعاتبه على ما لو نزع عنه لكان خيرا
له في الدنيا والاخرة انتهى كلامه رفع الله مقامه فقد ظهر لك من النظر
السابع من الانظار الثمانية على الدليل الاول على امامة ابي بكر
ومما نقله السيد عن الواقدي صدق ابي ذر في الاقوال فقوله
بشر الكافرين بعذاب اليم تعريضا بعثمان يدل على كفر عثمان وقوله
والذين يكنزون الذهب والفضة الاية يدل على استحقاق عثمان
للعذاب الاليم وكان الواجب عليه التوبة عن افعاله الشنيعة
ولم يكن يجوز له ارسال مولاه الى ابي ذر وامره بالانتهاء عما
سمعه مع الاصرار في افعاله الشنيعة بل هذا الارسال
مثل ساير افعاله في غاية الشناعة لان طريقة طالب النجاة و
الراغب لمسالك الرشد والسداد الانتهاء عن المنكر اذا نهاه
عالم به لا الامر بالانتهاء عن الموعظة التي هي بمعنى النهي عنه الاصرار
في المنكر قصد العدم الانتشار وتقليله فاي مرتبة من مراتب
العدالة يمكن اجتماعها مع هذه الافعال حتى يتوهم الامامة معها
وقول ابي ذر له ان رضي الله بسخط عثمان الحديث يدل على عدم كونه
مامورا بالتقية لتامه ولعله كان مامورا باظهار بعض قبائح عثمان
لزيادة الوضوح في الجور والبطلان وكما يجوز اختلاف الائمة في التقية

للمصالح الخفية بيان النبي صلعم كلما يجوز الخلاف من اطاع النبي صلعم
من الصحابة فيها وانكار ابي ذر على كعب الاحبار يدل على عدم جواز
الاخذ فكان الواجب على عثمان تصديق ابي ذر وتدارك ما حكم
ابو ذر بعدم جوازه وارادة عدم المعاودة الى مثله لا اخراجه
من جوار رسول الله صلعم خوفا من انتشار القبايح وانكار كلام
ابي ذر الذي يؤل الى انكار كلام رسول الله صلعم ولو فرض عدم وجوب
تصديق كلام ابي ذر بمجرد السماع منه لا معنى لتكذيبه بمجرده فبأي
وجه يجوز تبعة عثمان اخراج ابي ذر بمجرد التكلم بكلام لم يوافق
هواه من غير تفتيش من ابي ذر وجه تخطئة كعب الاحبار وهذا
من جملة الدلايل الدالة على كون مقصوده الغلبة والاستيلاء بأي
وجه تيسر وبعد كتابة معوية الى عثمان ما كتبه في امر ابي ذر
كان الواجب على عثمان منع معوية عن فعل ما نهى عنه ابو ذر وامره
بالتوبة فيما يكفي فيه التوبة والامر بالتدارك ايضا فيما احتاج اليه
لو انس من معوية رشدا او الاعزله ونصب من يظن منه الخير لكن
اما بعد فاحمل جندبا الخ الذي يشتمل على اهانة من عظمه رسول
الله صلعم بل على تكذيب من صدقه صلعم ولا اخراجه بعد قدومه الذي هو
قباحة على قباحة على قباحة وما يشتمل الرواية الاولى من الواقدي
اشنع لان امير المؤمنين عم صدق ابا ذر بالحديث المشهور من النبي صلعم
وصدقه جميع الحاضرين من الصحابة لثبوت الرواية لهم بحيث لم تكن

قايلا

قايلا للشك اصلا والا التكلم فيه عثمان كما تشهد به العادة مع ان
تصديق امير المؤمنين عم بانفراده كان كافيا لدوران الحق معه
وما في الرواية الثانية والثالثة وكونه في غاية الشناعة لا يحتاج
الى البيان وبعد ما ذكرته ظهر لك ضعف ما نقلته عن صاحب
المغني من غير حاجة الى التفصيل وبناء كلامنا هنا على رواية
صدق ابي ذر التي اشرت اليها ومع قطع النظر عنها نقول اخبر رسول
الله صلعم على ما في صحاحهم ان ابا ذر احد الاربعة الذين امر الله
رسوله صلعم بحبهم واخبر انه يحبهم وانه اشبه عيسى في ورعه وانه عيسى
في الارض بزهد عيسى بن مريم كما مر في النظر السابع فقوله يبطلان
عثمان وشناعة افعاله يدل عليها الامتناع اجتماع الصفات المذكورة
بل يحقق احدها فمن يقول بغير علم وكيف يجوز من يعرف مرتبة
رسول الله صلعم وصدق كلامه واخباره صلعم باجتماع تلك الصفات فيه
لمن بصيرة في تشنيع البرئ عن المعايب الذي يجب اطاعته على كافة
الناس هذا الظن بابي ذر لا يليق بمن اذعن برسول الله صلعم اعلم ان
الطعن ههنا ليس هو الضرب فقط بل كلما انكر احد من ابي ذر
وعمار على عثمان طعن براسه ومنها ضرب ابن مسعود حتى مات
واحراق مصحفه نذكر بعض ما يحه المنقولة في صحاحهم حتى تظهر
زيادة شناعة ضربه والعدول عن قراءته وقباحة احراق المصحف
مستغنية عن التوضيح روى ابن الاثير في جامع الاصول في النوع الثاني

من الفصل الثاني من الباب الرابع من كتاب الفضائل والمناقب
من صحيح البخاري ومسلم عن ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وآله يقول استقرئوا القرآن من اربعة من ابن مسعود
فبدا به وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ وابي ومن صحيح الترمذي عنه
خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل
وسالم مولى ابي حذيفة ومن صحيح مسلم عن علقمة قال قدمت الشام
فصليت ركعتين ثم قلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فاتيت
قوما فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبي قلت من هذا
قال ابو الدرداء فقلت اني دعوت الله ان ييسر لي جليسا صالحا
فيسرك لي قال ممن انت قلت من اهل الكوفة قال اوليس فيكم ابن
ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة يعني ابن مسعود وفيكم
الذي اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه يعني عمارا اوليس
فيكم صاحب سر رسول الله ص الذي لا يعلمه احد غيره يعني حذيفة
وفي رواية البخاري قريب منه ومن صحيح الترمذي عن حذيفة قال
كنا جلوسا عند النبي ص قال لا ادري بقائي فيكم الى ان قال اهتدوا
بهدي عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه ومن صحيح الترمذي
عن ابن مسعود قال قال رسول الله ص الى قوله اهتدوا بهدي عمار
وتمسكوا بعهد ابن مسعود ومن صحيح الترمذي عن علي قال قال رسول
الله ص لو كنت مؤمرا احدا من غير مشورة لامرت عليهم ابن ام عبد

ومن صحيح

ومن صحيح البخاري والترمذي عن عبد الرحمن قال سالت حذيفة
عن رجل قريب السمت والدل والهدي من رسول الله ص حتى ناخذ
عنه فقال ما نعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا بالنبي ص من
ابن ام عبد حتى يتوارى بجدار بيته ولقد علم المحفوظون من اصحاب
محمد ص ان ابن ام عبد اقربهم الى الله وسيلة خ وت اقربهم الى
الله زلفى ومن صحيح البخاري ومسلم والنسائي عن مسروق وشقيق
قال مسروق قال عبد الله والذي لا اله غيره ما انزلت سورة من
كتاب الله الا انا اعلم اين انزلت ولا انزلت آية من كتاب الله الا
انا اعلم فيم انزلت ولو اعلم ان احدا اعلم مني بكتاب الله تبلغه الا
بل لركبت اليه وفي رواية شقيق قال خطبنا عبد الله بن مسعود
فقال على قراءة من تامروني ان اقرا والله لقد اخذت من رسول
الله ص وفي رواية لقد قرات على رسول الله بضعا وسبعين سورة
ولقد علم اصحاب رسول الله اني من اعلمهم بكتاب الله وما انا بخيرهم
ولو اعلم احدا اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في الحلق
اسمع ما يقولون فما سمعت رادا يقول غير ذلك ولا يعيبه وخ
وس قال خطبنا ابن مسعود فقال كيف تامروني ان اقرا على
قراءة زيد بن ثابت بعدما قرات من رسول الله ص بضعا وسبعين
سورة وان زيدا مع الغلمان له ذوابتان ومن صحيح الترمذي عن
حذيفة عن رسول الله ص ما اقراكم عبد الله بن مسعود فاقرؤه ومن

صحيح البخاري ومسلم والترمذي عن ابي موسى قال قدمت انا واخي
من اليمن فمكثنا حينا وما نرى ابن مسعود وامه الا من اهل بيت
رسول الله ص من كثرة دخولهم على رسول الله ص ولزومهم له وغيرها
من الاخبار وقال المحقق الطوسي طاب ثراه ومنها انه وقع منه
اشياء منكرة في حق الصحابة وضرب ابن مسعود حتى مات واحرق
مصحفه وضرب عمارا حتى اصابه فتق وضرب ابا ذر ونفاه الى الربذة
وقال الشارح واجيب بان ضرب ابن مسعود ان صح فقد قيل انه
لما اراد عثمان ان يجمع الناس على مصحف واحد ويرفع الاختلاف
بينهم في كتاب الله طلب مصحفه منه فابى ذلك مع ما كان فيه
من الزيادة والنقصان ولم يرض ان يجعل موافقا لما اتفق عليه
اجلة الصحابة فادبه عثمان لينقاد ولا يتم انه مات من ذلك وضرب
عمار كان لما روي انه دخل عليه واساء عليه الادب بالمجلس واغلظ في القول
بما لا يجوز الاجتراء بمثله على الائمة وللامام التاديب لمن اساء
الادب وان افضى ذلك الى هلاكه فلا اثم عليه لانه وقع من الضرورة
فعل ما هو جائز له كيف وان ما ذكره لازم على الشيعة حيث ان
عليا ع قتل اكثر الصحابة في حروبه فاذا جاز القتل لمفسدة جاز
التاديب بالطريق الاولى وضرب ابا ذر لانه قد بلغه انه كان في
الشام اذا صلى الجمعة واخذ الناس في مناقب الشيخين يقول لهم
ارايتم ما احدث الناس بعدهما شيدوا البنيان ولبسوا الناعم

٤

وركبوا

وركبوا الخيل واكلوا الطيبات وكان يشدد بالقول في الامور ويشنع
الاحوال فاستدعاه من الشام وكان اذا راى عثمان قال يوم يحمى
عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم فضربه
عثمان بالسوط على ذلك تاديبا له وللامام ذلك بالنسبة الى كل
من اساء الادب عليه وان افضى ذلك التاديب الى هلاكه ثم قال
له اما ان تكف واما ان تخرج حيث شئت فخرج الى الربذة غير
منفي ومات فيها انتهى وقوله ان صح في قوله ضرب ابن مسعود ان
صح اشارة الى منعه كما منعه فضل بن روزبهان وصاحب المغني منع
ضرب ابن مسعود وطعنه على عثمان ايضا واجاب السيد عن المنع
وهو مشتمل على جواب قول شارح التجريد وابن روزبهان ايضا
وهو قوله واما ما حكاه عن ابي علي من ان ضرب ابن مسعود لم يصح
ولا طعن ابن مسعود عليه وانما كره جمع الناس على قراءة زيد
واحراق المصاحف وانه قيل ان بعض موالي عثمان ضربه لما سمع
منه الوقيعة في عثمان فالمعلوم المروي خلافه ولا يختلف اهل
النقل في طعن ابن مسعود عليه وقوله فيه اشد القول واعظمه وذلك
معلوم كالعلم بكل ما يدعى فيه الضرورة وقد روى كل من روى سيرة
من اصحاب الحديث على اختلاف طرقهم ان ابن مسعود كان يقول
ليتني وعثمان برمل عالج يحثي علي واحثي عليه حتى يموت الاعجز مني ومنه
وقد روي عنه من طرق لا تحصى كثرة انه كان يقول ما يزن عثمان

عبد الله جناح ذباب ويتعاطى شرح ما روي عنه في هذا الباب بطول
وهو اظهر من ان يحتاج الى الاستشهاد عليه واقرب ما يبلغ من اصرار
عبد الله على مظاهرته انه لما حضره الموت من يتقبل مني وصية
اوصيه على ما فيها فسكت القوم وعرفوا الذي يريد فاعادها فقال
عمار بن ياسر انا اقبلها فقال ابن مسعود لا يصلي علي عثمان
فقال ذلك لك فيقال انه لما دفن جاء عثمان منكرا لذلك
فقال له قائل ان عمارا ولي هذا الامر فقال لعمار ما حملك ان لم تؤذني
فقال انه عهد الي الا اوذنك فوقف على قبره واثنى عليه ثم انصرف
وهو يقول دفعتم والله بايديكم عن خير من بقي فتمثل الزبير بقول
الشاعر لاعرفنك بعد الموت تندبني وفي حياتي ما زودتني
زادي ولما مرض ابن مسعود مرضه الذي مات فيه فاتاه عثمان
عائدا فقال ما تشتكي قال ذنوبي قال فما تشتهي قال رحمة ربي
قال الا ادعو لك طبيبا قال الطبيب امرضني قال افلا آمر لك
بعطائك قال منعتنيه وانا محتاج اليه وتعطينيه وانا مستغن
عنه قال يكون لولدك قال رزقهم على الله قال استغفر لي يا ابا
عبد الرحمن فقال اسأل الله ان ياخذ لي منك بحقي وصاحب الكتاب
قد حكى بعض هذا الخبر في آخر الفصل الذي حكيناه من كلامه قال
هذا يوجب ذم ابن مسعود من حيث لم يقبل العذر وهذا منه بعيد
لان مذهبه لا يقتضي قبول كل عذر ظاهر وانما يجب قبول العذر

الصادق الذي يغلب في الظن ان الباطن فيه كالظاهر فمن اين لصاحب
الكتاب ان اعتذار عثمان الى ابن مسعود كان مستوفيا للشرائط التي
يجب معها القبول واذا جاز ما ذكرناه لم يكن على ابن مسعود لوم
في الامتناع من قبول عذره هذا كلام السيد ره وبعض الخبر الذي
حكى صاحب المغني في آخر الفصل هو قوله ان عثمان اعتذر اليه فلم
يقبل عذره ولما اتاه عطاءه في مرضه قال له ابن مسعود منعتنيه
اياه اذ كان ينفعني وجئتني به عند الموت لا اقبله وانه طرح
ام حبيبة عليه ليزيل ما في نفسه فلم يجب قال وهذا يوجب ذم ابن
مسعود اذ لم يقبل الندم ويوجب براءة عثمان من هذا العيب
لو صح ما رووه من ضربه وقال صاحب المغني في الفصل المذكور
قبل الكلام المنقول وقيل ان بعض موالي عثمان ضربه لما سمع
منه الوقيعة في عثمان ولو صح انه امر بضربه لم يكن بان يكون
طعنا في عثمان باولى من ان يكون طعنا في ابن مسعود لان
للامام تاديب غيره وليس لغيره الوقيعة فيه الا بعد البيان
وقال السيد ره فاما قوله ان عثمان لم يضربه وانما ضربه بعض
مواليه لما سمع وقيعته فيه فالامر بخلاف ذلك وكل من قرا
الاخبار علم ان عثمان امر باخراجه من المسجد على اعنف الوجوه
وبامره جرى ما جرى عليه ولو لم يكن بامره ورضاه لوجب ان
ينكر على مولاه كسره لضلعه ويعتذر الى من عاتبه على فعله بان يقول

لم آمر بذلك ولا رضيته من فاعله وقد انكرت على من فعله وفي علمنا
بان ذلك لم يكن دليل على ما قلناه وقد روى الواقدي باسناده
وغيره ان عثمان لما استقدمه المدينة دخلها ليلة جمعة فلما
علم عثمان بدخوله قال ايها الناس انه قد طرقكم الليلة دويبة
من يمش على طعامه يقئ ويسلح فقال ابن مسعود لست كذلك
ولكنني صاحب رسول الله ص يوم بدر وصاحبه يوم احد و
صاحبه يوم بيعة الرضوان وصاحبه يوم الخندق وصاحبه يوم
حنين قال وصاحت عائشة يا عثمان اتقول هذا لصاحب رسول
الله ص فقال عثمان اسكتي ثم قال لعبد الله بن زمعة بن الاسود
بن المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصي اخرجه اخراجا عنيفا
فاخذه ابن زمعة فاحتمله حتى جاء به باب المسجد فضرب به
الارض فكسر ضلعا من اضلاعه فقال ابن مسعود قتلني ابن زمعة
الكافر بامر عثمان وفي رواية اخرى ان ابن زمعة مولى لعثمان
اسود وكان مسدما طوالا وفي رواية اخرى ان فاعل ذلك
يحموم مولى عثمان وقد روى محمد بن اسحق عن محمد بن كعب القرظي
ان عثمان ضرب ابن مسعود اربعين سوطا في دفنه ابا ذر وهذه
قصة اخرى وذلك ان ابا ذر ره لما حضرته الوفاة بالربذة و
ليس معه الا امرأته وغلامه عهد اليهما ان غسلاني ثم كفناني
ثم ضعاني على قارعة الطريق فاول ركب يمرون بكم فقولوا

هذا ابو ذر ره صاحب رسول الله ص فاعينونا على دفنه فلما مات
فعلوا ذلك واقبل ابن مسعود في ركب من العراق عمارا فلم يرعهم
الا الجنازة على قارعة الطريق قد كادت الابل تطاها فقام اليهم
العبد فقال هذا ابو ذر صاحب رسول الله ص فاعينونا على دفنه
فانهمل ابن مسعود يبكي ويقول صدق رسول الله ص تمشي وحدك
وتموت وحدك وتبعث وحدك ثم نزل هو واصحابه فواروه فاما
قوله ان ذلك ليس بان يكون طعنا في عثمان باولى من ان يكون
طعنا في ابن مسعود فواضح البطلان وانما كان طعنا في عثمان دون
ابن مسعود لانه لا خلاف بين الامة في طهارة ابن مسعود وفضله
وايمانه ومدح رسول الله ص وثنائه عليه وانه مات على الجملة المحمودة
منه وفي كل هذا خلاف بين المسلمين في عثمان فلهذا طعنا فيه
انتهى وانكر فضل بن روزبهان ضرب ابن مسعود واستبعده اشد
الاستبعاد لظهور قباحته ضربه بكلام طويل وقال لصاحب احقاق
الحق قد روى الضرب كثير من علماء الجمهور كالشهرستاني في الملل
والنحل نقلا عن النظام واعترف به شارح المقاصد وشارح التجريد
وقال سيد المحدثين في قصة قتل عثمان من كتاب روضة الاحباب
الذي الفه لبعض اكابر ذوي الاذناب ما هذه عبارته وقبل از ين واقعه
يعني واقعه حكومت عبد الله بن ابي سرح در مصر وامدن جماعتي
از سكنان ديار بشكايت نزد عثمان بانا امير المؤمنين عثمان نسبت

باعبدالله بن مسعود وابو ذر غفاری وعمار بن یاسر رضی الله عنهم
امور غیر مناسبه واقع شده بود وقلوب قبیله بنی زهرة وهذیل
از جهت ابن مسعود ودلهای بنو مخزوم از قبیل عمار بن یاسر واقدام
بنو غفار وحلفای ایشان برای ابو ذر با عثمان صاف نبود الی اخره
فافهم انتهی وما ذکره شارح التجرید من قوله ان ذلک لازم علی الشیعه
حیث ان علیا ع فی غایة السخافة لان امیر المؤمنین ع قتل
الناکثین والقاسطین والمارقین بامر رسول الله ص وایضا اخبر رسول
الله ص ان حرب علی ع حربه ص علی ما فی صحاحهم فای مناسبة بین
قتل عثمان وضربه من هو فی غایة الکمال باخبار النبی ص وبین قتل امیر
المؤمنین ع من امر بقتله بامر النبی ص ولم یتعرض شارح التجرید حکایة
احراق المصحف لانه اما ان یمنعه او یلتزمه ویمنع الشناعه او یلتزمها
ولعله هرب عن الاولین لظهور الاحراق وانتشاره بین العامة و
الخاصة بحیث لم یکن قابلا للمنع وظهور القباحة بحیث لا یمکن خفاؤها
علی احد له ادنی تمییز فالقول باحدهما یدل علی اختلال العقل واللجاج
وعن الثالث لمنافاته لمحبة عثمان الموروثة فرای السکوت اسلم وصاحب
المغنی نقل اعتراف احراق المصحف بعد نقل منع طعن عبدالله و
اکفاره عن ابی علی بقوله ولا حجة عندنا طعن عبدالله علیه ولا اکفاره
له والذی یصح فی ذلک انه کره منه جمع الناس علی قراءة زید واحراقه
المصاحف وثقل ذلک علیه کما یثقل علی الواحد منا تقدیم غیره

علیه وقال انه جوابه ولیس لاحد ان یقول ان احراقه المصاحف انما
کان استخفافا بالدین وذلک لانه اذا جاز من الرسول اکثر من ذلک
ان یخرب المسجد الذی بنی ضرارا وکفرا فغیر ممتنع احراق المصاحف
ولا یخفی سخافة هذا الکلام وشناعته لظهور عدم حرمة المسجد
الذی بنی ضرارا وکفرا والقول بعدم حرمة المصاحف المحرقة لا
یجتمع مع الاسلام ومع ظهور مرتبة ابن مسعود واعتباره ما جمعه
من القران من الاخبار المنقولة وما ذکره السید بقوله وروی
عن ابن عباس رضه انه قال قراءة ابن ام عبد هی القراءة الاخیرة
ان رسول الله ص کان یعرض علیه القراءة فی کل سنة فی شهر رمضان
فلما کان العام الذی توفی فیه عرض علیه دفعتین وشهد
عبدالله ما نسخ منه فی القراءة الاخیرة انتهی لو فرض اقتضاء
المصلحة محو مصحف امکن محوه بالغسل الذی لا یشتمل علی
الاستخفاف ولو فرض فعل بعض عمال عثمان فی کتاب عثمان
مثل ما فعل عثمان فی کتاب الله لعد عثمان وتبعته ایاه عاصیا
ولم یرضوا له مباشرة عمل من الاعمال التی تعتبر فیها العدالة
بل مباشرة العمل الذی تدل علی ادنی مراتب الملاطفة وان
لم یعتبر فیه العدالة کما یحکم به من استقر فی طریقتهم بل لا یبعد
حکم جماعة منهم باستحقاق القتل فکیف یحکمون بامامة من احرق
کتاب الله تعالی ولو فرض اشتماله علی بعض الروایات وضعف

توجيه شارح التجريد لضرب عثمان وابي ذر وقد ظهر مما ذكرنا من
جلالة مرتبتهما ببيان النبي صلعم الدالة على غاية شقاوة ضاربهما
ومنها ما رواه ابن اثير في جامع الاصول في اواخر الفرع الاول
من الفصل الثاني من الباب الثاني عن مالك قال بلغني ان
عثمان اتى بامراة ولدت في ستة اشهر فامر برجمها فقال له علي
عليه السلم ما عليها رجم لان الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون
شهرا وقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين
لمن اراد ان يتم الرضاعة فالحمل يكون ستة اشهر فلا رجم عليها
فامر عثمان بردها فوجدت قد رجمت وروي في الفصل الثاني
من الباب الثالث من كتاب الحج من صحيح البخاري ومسلم عن سعيد بن
المسيب قال اجتمع علي وعثمان بعسفان فكان عثمان ينهى
عن المتعة او العمرة فقال علي ما تريد الى امر فعله النبي صلى الله
عليه وآله تنهى الناس فقال عثمان دعنا عنك قال لا استطيع
ان ادعك فلما راى ذلك اهل بهما جميعا وروايات اخرى
في هذا الفصل وبعده موافقة للرواية المذكورة والروايتان
مشتركتان في دلالتهما على عدم استحقاق الخلافة لدلالة العقل
على عدم صلاحية الجاهل للرياسة العامة خصوصا مع وجود
العالم وشهادة القران عليه ايضا افمن يهدي الى الحق احق
ان يتبع امن لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون ومع

ظهور

ظهور شهادة العقل في قوله تعالى فما لكم كيف تحكمون دلالته عليها
كما لا يخفى هل يجوز احد من اهل الانصاف والتميز استحقاق من
يجترئ على الحكم بقتل النفس المحترمة بغير علم مع حضور باب مدينة
العلم وامكان الاستعلام منه لقضاء قرية من قرى اهل الاسلام
وظاهر ان هذا التجويز لا يجتمع مع التميز والانصاف فكيف يجوز
امامة هذا المجترئ وهل هذا الا عدم المبالاة بالشرع والدين
وفي الرواية الثانية دلالة على تعمده في ترك مراعاة قول رسول
الله صلعم كما ظهر من فعل عمر ايضا هذا التعمد لانه لو كان غرض عثمان
اطاعة الشرع لوجب اطاعة باب مدينة العلم فيما قال وان لم يتبين
جهته لدوران الحق معه وبعد بيان الجهة وهي فعل رسول الله
صلى الله عليه وآله لم يكن لاعراض عثمان وقوله دعنا عنك الا
عدم المبالاة بقول رسول الله صلعم بل بقول الله تعالى ولو فرض
ان قائل هذا القول بعض الصحابة الذي لا مزية له اصلا الا انه اذا
ادعى قباحة منع عثمان التمتع وبينها بفعل النبي صلعم يجب الاطاعة
او بيان غلط قول ذلك البعض وفي عدم الاطاعة وعدم تعرض
بيان جهة المنع وقوله دعنا عنك في مقابل من بين شناعة
فعله دلالة واضحة على ما ذكرنا ومنها انه رد الحكم بن ابي العاص
وهو طريد رسول الله صلعم الذي ابعده من المدينة وامتنع
ابو بكر وعمر من رده اجاب صاحب المغني بانه قد نقل ان عثمان لما

عوتب في ذلك ذكر انه كان استاذن رسول الله ص وانما لم يقبل ابو بكر
وعمر لانه شاهد واحد فلما صار الامر اليه حكم بعلمه وقال السيد رح
بعد انكار ما قاله القاضي وقد روى الواقدي من طرق مختلفه
وغيره ان الحكم بن ابي العاص لما قدم المدينة بعد الفتح اخرجه
النبي ص الى الطائف وقال لا يساكنني في بلد ابدا فجاءه عثمان
فكلمه فابى ثم كان ابو بكر مثل ذلك ثم كان عمر مثل ذلك فلما كان
عثمان ادخله ووصله فاكرمه فمشى في ذلك علي ع والزبير وطلحه
وسعد وعبد الرحمن بن عوف وعمار بن ياسر حتى دخلوا على
عثمان فقالوا له انك قد ادخلت هؤلاء القوم يعنون الحكم
ومن معه وقد كان النبي ص اخرجهم وابو بكر وعمر وانا نذكرك الله و
الاسلام ومعادك فان لك معادا ومنقلبا وقد ابت ذلك
الولاة قبلك ولم يطمع احد ان يكلمهما فيهم وهذا سبب يخاف
الله تعالى عليك فيه فقال ان قرابتهم مني حيث تعلمون وقد كان
رسول الله ص حيث كلمته اطمعني في ان ياذن لهم وانما اخرجهم بكلمة
بلغته عن الحكم ولن يضركم مكانهم شيئا وفي الناس من هو شر
منهم فقال علي ع لا احد شر منه ولا منهم ثم قال علي ع هل تعلم
ان قال عمر والله ليحملن بني ابي معيط على رقاب الناس والله لئن
فعل ليقتلنه قال فقال عثمان ما كان منكم احد يكون بينه وبينه
من القرابة ما بيني وبينه وينال من المقدرة ما انال الا ادخله

وفي

وفي الناس من هو شر منه قال فغضب علي ع وقال والله لتاتينا
بشر من هذا ان سلمت وسترى يا عثمان عنب ما تفعل ثم خرجوا
من عنده وهذا كما ترى خلاف ما ادعاه صاحب الكتاب لان
الرجل لما احتفل ادعى ان الرسول ص كان اطمعه في رده ثم
صرح بان رعايته فيه القرابة هي الموجبة لرده ومخالفة الرسول
صلى الله عليه وآله انتهى وفي كلام عثمان غير ما ظهر مما ذكره السيد
رحمه الله امور من الشناعة احدها في قوله وانما اخرجهم بكلمه
بلغته عن الحكم دلالة على عدم اهمية تلك الكلمة سهلا كما يعلمه العارف
باسلوب الكلام فهو تخطيه لرسول الله ص في عدها عظيما وثانيها
في قوله لن يضركم مكانهم شيئا دلالة على عدم مبالاته بكلام رسول
الله ص فاذا لم يكن في كون المطرودين بالمدينة مضرة ظاهرة على
المانعين فلا وجه لمنعهم بزعمه وثالثها عدم اطاعته كلام امير المؤمنين
عليه السلام مع المبالغة التامة والغضب لذلك بين على غاية قباحة
فعل عثمان مع ان الحق يدور مع علي عليه السلام ورابعها انه دفع باب
مدينة العلم والداعي الى الجنة الى ما هو فيه من عدم المبالاة
بكلام رسول الله ص بقوله ما كان منكم احد الى قوله الا ادخله
فان قلت يدل على امامة الثلثة ما اشتهر بين الناس من كون
الخلفاء الثلثة من جملة العشرة الذين بشرهم رسول الله ص بالجنة
وجه الدلالة انهم لو كانوا كاذبين في دعوى الامامة لكانوا من اهل

اهل النار والثاني يحطّ بالرواية فكذا المتقدم قلت عمدة ما روى
في بشارة العشرة رواية سعيد بن زيد وعبد الرحمن بن عوف وهما
من العشرة فهما جالبا كرامة من الرواية فلا اعتداد بروايتهما
لو فرض عدم المناقشة في عدالتهما ويمكن ان يكون غرض كل
واحد منهما من الرواية كرامته فقط او مع بعض ما ضمّه اليه وضمّ
تتمة العشرة لتقوية الرواية بسبب تعلق غرض بعض بصدقها باعتبار
اشتمالها على بعض آخر فتقويتا للدواعي على صدق الخبر واشتدت
بمرّ الدهور وما ذكرته يدل على عدم الاعتماد بصدق الخبر ويدل
على كذبه امور احدها اشتمال الرواية على طلحة والزبير ودلالة
كلام امير المؤمنين ع وسيرته معهما على كونهما من اهل النار
اما كلامه عليه السلم فهو ما ذكر في نهج البلاغة في كلام له عليه السلم
الى طلحة والزبير مع عمران بن الحصين الخزاعي وذكره هذا الكتاب
ابو جعفر الاسكافي في كتاب المقامات اما بعد فقد علمتما
وان كتمتما اني لم ارد الناس حتى ارادوني ولم ابايعهم حتى بايعوني
وانكما ممن ارادني وبايعني وان العامة لم تبايعني لسلطان غاصب
ولا لعرض حاضر فان كنتما بايعتماني طائعين فارجعا وتوبا
الى الله من قريب وان كنتما بايعتماني كارهين فقد جعلتما لي
عليكما السبيل باظهاركما الطاعة واسراركما المعصية ولعمري
ما كنتما باحق المهاجرين بالتقية والكتمان وان دفعكما هذا

الامر

الامر قبل ان تدخلا فيه كان اوسع عليكما من خروجكما منه
بعد اقراركما به وقد زعمتما اني قتلت عثمان فبيني وبينكما
من تخلّف عني وعنكما من اهل المدينة ثم يلزم كل امرء بقدر
ما احتمل فارجعا ايها الشيخان عن رايكما فان الآن اعظم
امركما العار من قبل ان يجتمع العار والنار والسلام قال
الشارح وقد جعلت بيني وبينكما من اهل المدينة اي الجماعة
التي لم تنصر عليا ولا طلحة كمحمد بن مسلمة واسامة بن زيد وعبد الله
بن عمر وغيرهم يعني انهم غير متهمين عليه ولا على طلحة والزبير
فاذا حكموا الزم كل امرء بقدر ما تقتضيه الشهادات ولا شبهة انهم
لو حكموا وشهدوا بصورة الحال لحكموا ببراءة علي ع من دم عثمان
وبان طلحة كان هو المجلب والفيصل في امره وحصره وقتله وكان
الزبير مساعدا له على ذلك وان لم يكن مكاشفا مكاشفة طلحة
ثم نهاهما عن الاصرار على الخطيئة انتهى ما اردت نقله وجه الدلالة
كلامه ع انه حكم باجتماع العار والنار من عدم الرجوع ولم
يرجع احدهما لان الرجوع عن المحاربة فقط كما ظهر من الزبير ليس
رجوعا عن الخطيئة التي هي نكث البيعة وترغيب الجماعة على البغي و
العدوان بل التوبة عما صدر عنهما كانت مبنية بعد الندامة عما
فعلا على اعلام الناس شناعة ما صدر عنهما من البغي على الامام
وترغيبهم الناس اليه والسعي في اطفاء ما اوقداه من الحرب والخلاف

والمعذرة عند امير المؤمنين عم عما صدر عنهما من القبائح واظهار
النصرة باى وجه يامرهما عليه السلم وترك الامور المذكورة والهرب
عن الحروب الجزئيه لو لم يكن لاغراض باطلة متجددة مثل التوجه الى الشام
لرجاء السلطنة بتبعية معوية وغيره اياه كان منافيا للتوبة عن
النكث والبغى وغيرهما كما لا يخفى فظهر بما ذكرنا انهما قتلا باغيين
ناكثين مع مزيد فى طلحة لكونه مقتولا فى معركة الجهاد اعلم انهم ذكروا
فى توبتهما روايات بعضها موضوع وبعضها لا يدل على التوبة بل لا
يبعد استنباط الاصرار منه وبعضها ظاهر فى الاصرار على المعصية
وان ذكر صاحب المغنى كلها لاثبات التوبة حوفا من سراية بغيهما
الى السابقين لظهور بطلان روايه البشارة التى من الروايات
المعتبرة عندهم الدالة على امامة الثلثه فقال وروى عن امير
المؤمنين عم انه قال فى خطبة له لما بلغه خروج القوم الى البصرة
عند ذكره كل واحد منهما يدعى الامر دون صاحبه لا يرى طلحة الا
ان الخلافة له لانه ابن عم عايشه ولا يرى الزبير الا انه احق بالامر منه
لانه ختن عائشه والله لئن ظفروا بما يريدون ولا يرون ذلك ابدا
ليضربن طلحة عنق الزبير او الزبير عنق طلحة ثم قال بعد كلام طويل
والله ان طلحة والزبير ليعلمان انى على الحق وانهما المخطئان وربما
يجهلان ورب عالم قتله جهله ولم ينفعه علمه نقل صاحب المغنى هذه
الرواية لاثبات التوبة لا وجه له اصلا ودلالتها على بغى الرجلين عالمين

بالحال

بالحال لا يحتاج الى البيان هذا ما ذكره القاضى فى توبة الزبير وقال
فى بيان توبة طلحة فاما طلحة فانه اصابه فى المعركة سهم فاظهر عند ذلك
التوبة ويروى انه قال لما اصابه السهم ندمت ندامة الكسعى لما رات
عيناه ما صنعت يداه وقال ما الله ما رايت مصرع شيخ اضيع من مصرعى
هذا اللهم خذ لعثمان منى حتى يرضى انتهى اما الكلام فى بغيه على امام
الزمان صلوات الله عليه وكونه مقتولا على البغى وما نقله انما يدل
على التوبة والندامة عن قتل عثمان لا عن البغى والعدوان بل يظهر من
هذا الكلام الاصرار على البغى كما لا يخفى على المنصف واما دلالة سيرتهما
على كونهما من اهل النار فلتخلفهما عن سفينة النجاة واعراضهما
عن متابعة من يدور الحق معه حيث ما دار وبغضهما اياه الذى كان
من علامة النفاق فى زمان رسول الله صلعم كما يدل عليه بعض اخبار
صحاحهم ايضا وبغيهما عليه عم وكون قتلهما مقرونا بالاصرار كما ظهر
لك وثانيها تكفير عمار وغيره من الصحابة عثمان كما ظهر فى مطاعن
عثمان وثالثها ما ذكر فى مطاعن كل واحد من الثلثه ورابعها عدم ذكر هذه الرواية
ابى بكر وعمر ومن سعى لهما يوم السقيفة لدفع مقالة الانصار مع
كونها فى غاية القوة بالنسبة الى ما ذكروه وكذا لم يذكرها ابو بكر
فى جواب طلحة حين تكلم على تعيين عمر بالفظاظة ولم يذكروها فى ساير
المواضع مع غاية الحاجة اليها وتمسكوا بالامور الواهية التى لا
تنفعهم اصلا وخامسها ما رواه ابن ابى الحديد انه قال ابن عباس انا

اولمن ابى عمر حين طعن فقال احفظ عنى ثلثا فانى اخاف ان لا يدركنى
الناس اما انا فلم اقض فى الكلالة ولم استخلف على الناس وكل
مملوك لى عتيق فقلت له ابشر بالجنة صاحبت رسول الله صم فاطلت
صحبته ووليت امر المسلمين فقويت عليه وأديت الامانة قال اما
تبشيرك لى بالجنة فوالله الذى لا اله الا هو لو ان لى الدنيا بما فيها
لافتديت به من هول ما امامى قبل ان اعلم ما الخبر واما ما ذكرت
من امر المسلمين فلوددت ان ذلك كفافا لا على ولا لى واما ما ذكرت
من صحبة رسول الله صم فهو ذلك انتهى وجه الدلالة على كذب الخبر ان
رواية البشارة لو كانت منقولة مع جواز صدقها لم تكن مخفية على ابن
عباس ولو كانت معلومة وان كان بعنوان جواز الصدق فقط لا
بعنوان المعلومية ولا المظنونية لذكرها ههنا بعنوان الانتساب
الى رسول الله صم وان اراد ذكر الامرين اللذين ذكرهما لزيادة المنقبة
ذكرهما فاصلا بين البشارة وبينهما بالواو وعدم ذكر الخبر فى هذا
الوقت يدل على ان جعل الخبر او تجويز الصدق فيه تحقق بعد هذا
الزمان ويؤيد ما ذكرته ههنا ان ابن عباس ذكر ولاية المسلمين ههنا
مع ضعفها عنده بما نقلته عنه سابقا من تصريحه على ان امير المؤمنين عم
يدعى النص وعباس يشهد له وعند عمر ايضا كما يدل عليه رضاه بعدم
ضررها عليه وان لم ينفع والرواية التى جاز صدقها كانت اقوى من
هذه فكانت بالذكر اولى ويؤيد ما قلته ما قال ابن ابى الحديد بعد

الضا معها ولم يكتب بها البتة

المذكورة
من الرواية الاولى بقوله وفى رواية انه قال مسست جلده وهو ملقى
فقلت جلد لا تمسه النار ابدا قال فنظر الى نظرة جعلت ارثى له
منها قال وما علمك بذلك قلت صحبت رسول الله صم فاحسنت
صحبته الحديث فقال لو ان لى ما فى الارض لافتديت به من عذاب
الله قبل ان القاه او اراه وجه التأييد ظاهر فان قلت قد وردت
روايات دالة على مدايح الصحابة عموما والخلفاء خصوصا ودلالة الناس
على حقيتهم ظاهرة والاولى تدل عليها بوجهين احدهما بسبب اندراجهم
فى عموم الممدوحين والثانى بقول كثير منهم بامامة الثلثة وان لم
يتحقق الاجماع لان اجماع جمع كثير من الصحابة الممدوحين بمدايح
وافية على امر يتوفر الدواعى الشرعية عليه يوجب القطع بان القول
بهذا الامر لا يضر بامر الدين والاخرة وقولهم بامامة غير الامام يضر به
لقوله صم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية والروايات
الدالة على مدايح الخلفاء كثيرة منها ما روى عن رسول الله صم انه
قال اقتدوا باللذين من بعدى ابى بكر وعمر ومنها ما روى ان ابا
الدرداء كان يمشى امام ابى بكر فقال له النبى صم اتمشى امام من هو
خير منك فقال ابو الدرداء هو خير منى فقال ما طلعت الشمس ولا
غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل هو افضل من ابى بكر ومنها
ما روى انه صم قال لابى بكر وعمر هما سيدا كهول اهل الجنة ما خلا
النبيين والمرسلين ومنها ما روى عنه صم ما ينبغى لقوم فيهم ابو بكر

ان يتقدم عليه غيره ومنها ما روى عنه ص انه قال خير امتى ابو بكر
ثم عمر ومنها ما روى عنه ص انه قال لو كنت متخذا خليلا دون ربى
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن هو شريكى فى دينى وصاحبى الذى اوجبت
له صحبتى فى الغار وخليفتى فى امتى ومنها ما روى عنه ص وقد
ذكر عنده ابو بكر واين مثل ابى بكر كذبنى الناس وصدقنى وآمن
بى وزوجنى ابنته وجهزنى بماله وواسانى بنفسه وجاهد معى
ساعة الخوف ومنها ما روى عن امير المؤمنين ع خير الناس بعد
النبيين ابو بكر ثم عمر ثم الله اعلم ومنها ما روى عنه ع اذ قيل له ما
توصى وما تعين من يقوم مقامك بعدك ما اوصى رسول الله ص
حتى اوصى ولكن ان اراد الله بالناس خيرا جمعهم على خيرهم كما
جمعهم بعد نبيهم على خيرهم ومنها ما روى عن عمرو بن العاص قلت
لرسول الله ص اى الناس احب اليك قال عائشة قلت من الرجال
قال ابوها ثم قلت ثم من قال عمر وقال النبى ص لو كان بعدى نبى لكان
عمر ومنها ما روى عن ابن عمر كنا نقول ورسول الله ص حى حاضر ان
افضل امة النبى ص بعده فقال النبى بعده ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ومنها
ما روى عنه ص ان الحق ينطق على لسان عمر وقلبه ومنها ما روى
عنه ص اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم قلت الاستدلال
بها ضعيف اما الاولى فبعد المنع المشترك بين الروايات وما فى
الصحيفة ان راويها عبد الملك بن عمير وهو من شيع بنى امية ومن

ولى القضاء لهم وكان شديد النصب للانحراف عن اهل البيت ايضا ظنينا
فى نفسه واما انه روى انه كان يمر على اصحاب الحسين ع وهم جرحى
فيجهز عليهم فلما عوتب فى ذلك قال انما اردت ان اريحهم بان احتمال
الامر بالاقتداء فى المسائل الشرعية معارض بجهالتهما التى ظهر لك
وبعدم احتمال العموم بكون امير المؤمنين ع باب مدينة العلم واقضى
الصحابة والخصوص لا ينفعهم واحتمال الاقتداء فى امر الخلافة والامامة
محتاج الى البيان مع ظهور بطلانه سابقا واحتمال تبعيتهما فى
طريق ارشد رسول الله ص بتبعيتهما فى ذلك الطريق لكونهما عارفين
اياه بسبب سلوكهما هذا الطريق قبل لا يدل على مقصودهم ويدل
على كذب الرواية او دلالة سياقها على ارادة معنى لا ينفعهم عدم احتجاج
الاولين بها فى مواضع الحاجة واما الروايات التى بعدها غير ما روى
عن امير المؤمنين ع فبالمنع وامارة الكذب التى هى عدم الاحتجاج
بها فى غير الاخيرة واما ما روى عنه ع فبالمنع وبعدم اعتقاده عليه السلام
الخيرية فيهما كما ظهر لك سابقا وسيظهر وفى خصوص الرابعة
والسادسة دلالة على مذهب البكرية ومع ظهور بطلانه لا يقول به
من هو من اهل العلم منهم مع مزيد فى السادسة وهو تصريح ابن
ابى الحديد بكونها مجهولة وفى خصوص السابعة بمدحه بتزويج الامة
الذى لا يظهر له وجه اصلا ومدحه بالمجاهدة تجوزا عن تكثير السواد
فى موضع لم يهرب منه ولعلهم يزعمون عدم فراره فى موضع اشرف

من المجاهدة بالسيف والسنان وقتل الابطال والشجعان و
قباحته اظهر من ان يحتاج الى البيان وفي خصوص العاشرة دلالة
على احبية عائشة وابيها عند رسول الله ص وافضلية عمر وينفي
الاول ما رووا في صحاحهم عن عائشة ان احب الناس عند رسول
الله ص فاطمة عليها السلم واحب الرجال بعلها ع والثاني مناف لما
اشتهر بينهم من افضلية ابي بكر وفي خصوص الثانية عشر ان الحق
الذي ينطق على لسان عمر وقلبه خاص او عام والاول لا اختصاص له
به ويكذب الثاني لولا معاذ وكل الناس افقه من عمر وغيرهما الحكلايل
جها الاثر وامارة الكذب في خصوص الرواية الاخيرة ليست عدم
الاستدلال بها في المواضع المذكورة للاشتراك بين الصحابة
بل امتناع ارادة العموم وبعد العهد وان لم ينفهم امارة الكذب
فيها واكتفي بهذا القدر من دلائل الضعف ههنا واذكر لك
اصلا تنتفع به في مواضع كثيرة وهو دواعي وضع احاديث المدح
في شان الخلفاء الثلثة وبعض المتقربين بهم بعد نقل كلام امير
المؤمنين ع وهو هذا ومن كلام له ع وقد ساله سائل عن احاديث
البدع وعما في ايدي الناس من اختلاف الخبر ان في ايدي الناس حقا
وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما
ومتشابها وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله ص على عهده
حتى قام خطيبا وقال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

واما

وانما اتاك بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس رجل منافق مظهر
للايمان متصنع بالاسلام لا يتاثم ولا يتحرج يكذب على رسول
الله ص متعمدا فلو علم الناس انه منافق كاذب لم يقبلوا منه
ولم يصدقوا قوله ولكنهم قالوا صاحب رسول الله ص وسمع منه
ولقف عنه فياخذون بقوله وقد اخبرك الله عن المنافقين بما
اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك ثم بقوا بعده ع فتقربوا الى
ائمة الضلالة والدعاة الى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال
وجعلوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا وانما الناس مع
الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع
من رسول الله ص شيئا لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذبا
فهو في يديه يرويه ويعمل به ويقول انا سمعته من رسول الله ص
فلو علم المسلمون انه وهم فيه لم يقبلوه منه ولو علم هو انه كذلك
لرفضه ورجل ثالث سمع من رسول الله ص شيئا يامر به ثم نهى عنه
وهو لا يعلم او سمعه ينهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ المنسوخ
ولم يحفظ الناسخ فلو يعلم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون
اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه وآخر رابع لم يكذب على الله
ولا على رسوله مبغض للكذب خوفا لله وتعظيما لرسول الله ص
ولم يهم بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على ما سمعه لم يزد
فيه ولم ينقص منه وحفظ الناسخ فعمل به وحفظ المنسوخ

خ خ حملوهم

فجنب عنده وعرف الخاص والعام فوضع كل شيء موضعه وعرف
المتشابه ومحكمه الى آخر الكلام قال ابن ابي الحديد من هم ائمة
الضلالة الذين تقرب اليهم المنافقون الذين رأوا رسول الله ص
وصحبوه بالزور والبهتان وهل هذا الا تصريح بما تذكره الامامية
وتعتقده قلت ليس الامر كما ظننت وظنوا وانما تعني معوية
وعمرو بن العاص ومن شايعهما على الضلالة كالخبر الذي رواه
في حق معوية اللهم قه العذاب والحساب وعلمه الكتاب وكرواية
عمرو بن العاص تقربا الى قلب معوية ان آل ابي طالب ليسوا باولياء
انما وليي الله صالح المؤمنين وكرواية قوم في ايام معوية اخبارا
كثيرة في فضائل عثمان تقربا الى معوية بها انتهى وفيه ان تخصيص
ائمة الضلالة بمن خصصه خلاف ظاهر نسبة المتقرب اليهم
على البقاء بعده ص وايضا ظاهر سياق السؤال عن احاديث
البدع التي في ايدي الناس انه سؤال عن الاحاديث المتداولة
بين الناس التي صارت سببا للاشتباه فالظاهر ان الجواب
جواب عنه كما يجر الامر اليه والظاهر ان الاخبار التي امر معوية
بوضعها اكثرها كان بعد هذا الكلام وما كان من الاخبار
التي امر معوية بوضعها قبله صار سببا للاشتباه بمرور الدهور
لا زمان التكلم بهذا الكلام واذا لوحظ ظاهر هذا الكلام
بعد ملاحظة بعض اخر من كلامه عم مثل الخطبة الشقشقية

وغيرها يحصل القطع باندراج السابقين في ائمة الضلالة مهما
لو لم يكن المقصود بالذات منحصرا فيهم قال ابن ابي الحديد روى ابو
الحسن علي بن محمد بن ابي سيف المدائني في كتاب الاحداث قال
كتب معوية نسخة واحدة الى عماله بعد عام الجماعة ان برئت الذمة
ممن روى شيئا من فضل ابي تراب واهل بيته فقامت الخطباء في كل
كورة وعلى كل منبر يلعنون عليا ويبرأون منه ويقعون فيه وفي
اهل بيته وكان اشد الناس بلاء حينئذ اهل الكوفة لكثرة من بها من
شيعة علي فاستعمل عليهم زياد بن سمية وضم اليه البصرة وكان
يتتبع الشيعة وهو بهم عارف لانه كان منهم ايام علي عليه السلم فقتلهم
تحت كل حجر ومدر واخافهم وقطع الايدي والارجل وسمل
العيون وصلبهم على جذوع النخل وطردهم وشردهم عن العراق فلم
يبق بها معروف منهم وكتب معوية الى عماله في جميع الآفاق ان لا يجيزوا
لاحد من شيعة علي واهل بيته شهادة وكتب اليهم ان انظروا من
قبلكم من شيعة عثمان ومحبيه واهل ولايته والذين يروون فضائله
ومناقبه فادنوا مجالسهم وقربوهم واكرموهم واكتبوا الي بكل ما
يروي كل رجل منهم واسمه واسم ابيه وعشيرته ففعلوا ذلك حتى
اكثروا في فضائل عثمان ومناقبه لما كان يبعثه اليهم معوية من
الصلات والكساء والحباء والقطائع ويفيضه في العرب منهم
والموالي فكثر ذلك في كل مصر وتنافسوا في المنازل والدنيا

مردود من الناس عاملا من عمال معوية فيروي في عثمان فضيلة
او منقبة الا كتب اسمه وقربه وشفعه فلبثوا بذلك حينا ثم كتب الى
عماله ان الحديث في عثمان قد كثر وفشا في كل مصر وفي كل وجه وناحية
فاذا جاءكم كتابي هذا فادعوا الناس الى الرواية في فضائل الصحابة
والخلفاء الاولين ولا تتركوا خبرا يرويه احد من المسلمين في ابي
تراب الا واتوني بمناقض له في الصحابة فان هذا احب الي واقر لعيني
وادحض لحجة ابي تراب وشيعته واشد عليهم من مناقب عثمان وفضله
فقرئت كتبه على الناس فرويت اخبار كثيرة في مناقب الصحابة
مفتعلة لا حقيقة لها وجد الناس في رواية ما يجري هذا المجرى حتى
اشادوا بذكر ذلك على المنابر والقي الى معلمي الكتاتيب فعلموا صبيانهم
وغلمانهم من ذلك الكثير الواسع حتى رووه وتعلموه كما يتعلمون
القرآن وحتى علموه بناتهم ونساءهم وخدمهم وحشمهم فلبثوا بذلك
ما شاء الله ثم كتب الى عماله نسخة واحدة الى جميع البلدان انظروا
من قامت عليه البينة انه يحب عليا واهل بيته فامحوه من الديوان
واسقطوا عطاءه ورزقه وشفع ذلك بنسخة اخرى من اتهمتموه
بموالاة هؤلاء القوم فنكلوا به واهدموا داره فلم يكن البلاء اشد
ولا اكثر منه بالعراق ولا سيما بالكوفة حتى ان الرجل من شيعة علي ع
ليأتيه من يثق به فيدخل بيته فيلقي اليه سره ويخاف من خادمه ومملوكه
ولا يحدثه حتى يأخذ عليه الايمان الغليظة ليكتمن عليه فظهر حديث كثير

موضوع وبهتان منتشر ومضى على ذلك الفقهاء والقضاة والولاة
وكان اعظم الناس في ذلك بلية القراء المراؤون والمستضعفون
الذين يظهرون الخشوع والنسك فيفتعلون الاحاديث ليحظوا
بذلك عند ولاتهم ويقربوا مجالسهم ويصيبوا به الاموال والضياع
والمنازل حتى انتقلت تلك الاخبار والاحاديث الى ايدي الديانين
الذين لا يستحلون الكذب والبهتان فقبلوها ورووها وهم يظنون انها
حق ولو علموا انها باطلة لما رووها ولا تدينوا بها فلم يزل الامر كذلك
حتى مات الحسن بن علي ع فازداد البلاء والفتنة فلم يبق احد من هذا
القبيل الا وهو خائف على دمه او طريد في الارض ثم تفاقم الامر بعد قتل
الحسين ع وولي عبد الملك بن مروان فاشتد على الشيعة وولي
عليهم الحجاج بن يوسف فتقرب اليه اهل النسك والصلاح و
الدين ببغض علي ع وموالاة اعدائه فاكثروا في الرواية في فضلهم
وسوابقهم ومناقبهم واكثروا من الغض من علي ع وعيبه والطعن
فيه والشنآن له حتى ان انسانا وقف للحجاج ويقال انه جد الاصمعي
عبد الملك بن قريب فصاح به ايها الامير ان اهلي عقوني فسموني
عليا واني فقير بائس وانا الى صلة الامير محتاج فتضاحك له الحجاج
وقال للطف ما توسلت به قد وليتك موضع كذا وقد روى ابن عرفة
المعروف بنفطويه وهو من اكابر المحدثين واعلامهم في تاريخه ما
يناسب هذا الخبر وقال ان اكثر الاحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة

افتعلت في ايام بني امية تقربا اليهم بما يظنون انهم يرغمون انف
بني هاشم قلت ولا يلزم من هذا ان يكون علي عليه السلم يسوءه ان
يذكر الصحابة والمتقدمون عليه بالخير والفضل لان معوية وبني
امية كانوا يبنون الامر من هذا على ما يظنونه في علي عليه السلم
من انه عدو من تقدم عليه ولم يكن الامر في الحقيقة كما يظنونه و
لكنه كان يرى انه افضل منهم وانهم استاثروا عليه بالخلافة من غير
تفسيق منه لهم ولا براءة منهم انتهى ونقل ابن ابي الحديد في فضل
عمر من غير الصحاح احاديث منها لو كان بعدي نبي لكان عمر ومنها
ما ابطا عني جبرئيل الا ظننت انه بعث الى عمر ومنها لو لم ابعث
فيكم لبعث عمر ومنها ان بين عيني عمر ملكا يسدده ويوفقه
ومنها ان شاعرا انشد النبي صم شعرا فدخل عمر فاشار النبي صم
الى الشاعر ان اسكت فلما خرج عمر فقال له عد فعاد فدخل عمر
فاشار النبي صم بالسكوت مرة ثانية فلما خرج عمر سال الشاعر
رسول الله صم عن الرجل فقال هذا عمر بن الخطاب وهو رجل لا يحب
الباطل ومنها ان النبي صم قال وزنت بامتي فرجحت ووزن ابو بكر
بها فرجح ووزن عمر بها فرجح ثم رجح ومنها ان السكينة تنطق
على لسان عمر ومنها ان الله ضرب بالحق على لسان عمر وقلبه
ومنها لو نزل الى السماء عذاب لما نجاه الا عمر ومنها سراج
اهل الجنة عمر وقال بعد هذه الروايات وقد رووا في فضله

حديث كثير غير هذا ولكنا ذكرنا الاشهر وقد طعن اعداؤه ومبغضوه
في هذه الاحاديث ونقل ما ذكروه من آثار الوضع فلا نطول
بنقله بل نكتفي بما يخطر بالي فنقول اما الثلثة الاول فبطلها
على طريقتهم ما رووا من افضلية ابي بكر وحديث المنزلة والطير
وعلى طريقة اهل الحق الاخيران وما ظهر من المطاعن وفي خصوص
الثانية احتمالان احدهما انتظار الرسول صم بنصب عمر والثاني اجتماعهما
في النبوة واشتغال جبرئيل بالنبي الجديد ومع ظهور بطلان
الاحتمالين يبطلهما كون رسول الله صم عالما بكونه خاتم النبيين
قبل اسلام عمر الذي تحقق في السنة السادسة من النبوة على
ما ذكره ابن ابي الحديد وايضا هل يجوز احد ان يسال النبوة الى
من يحتاج في تجويز موت النبي صم الى تنبيه ابي بكر بقراءة القرآن
ويسيء الادب غاية الاساءة مرات متعددة بالنسبة الى
النبي صم ويحكم بكذب رسول الله صم بعد سنين كثيرة من اسلامه
كما ظهر لك عند نقل ما ظهر منه في الحديبية منضما الى جهالاته
بالامور الواضحة حتى يتوهم ان رسول الله صم يجوز نبوة عمر
او يظنها مرة بعد اخرى واخرى بعد اخرى مع تخلل ظهور بطلان
الظن مرات متعددة وان فرض انه لم يتحقق شيء من الجهالات
والقبائح المذكورتين منه عند فرض هذا الحديث لان من
ظهر منه هذه الامور بعد الحديث ظاهر انه قبل هذا الوقت

الوقت كان انقرضت في هذا الوقت لان العلم والايمان تيكاملا بمر الدهور لطالب الكمال والنجاة ولا يخفى ان ما نسبته توالى امثال هذا الظن الى احد من المسلمين نسبة امر يستنبط منها ضعف عقل المنسوب اليه فكيف ينسب الى رسول الله صلى الله عليه وآله فلعلهم نسبوه الى رسول الله صلى الله عليه وآله غفلة عما يلزم او رجاء لتحصيل الشركاء وانا ع عن الحاصله او تقوية لهذه العقيدة عمن لم يكون راسخا فيها او اقتفاء للاباء والكبراء او لغير ما ذكر من الدواعي والاهواء ويظهر حال الرابعة من استمرار رجحا الامة ومما ذكر من المطاعن واما الخامسة فتدل على تنزيههم عمر عما لا يجتنب منه رسول الله صلى الله عليه وآله والدواعي على افتعال هذه الرواية اهتمامهم في تنزيه عمر عن الباطل فهل لم يكن كشف بيت فاطمة عليها السلم وايذائها وايذاء اهل البيت عليهم السلم وتكذيب رسول الله صلى الله عليه وآله والفرار من الزحف باطلا وكان سماع شعر يسمعه رسول الله ص باطلا وما وجه ابن ابي الحديد بانه جوز رسول الله ص ان يذكر الشاعر في شعره ما يقتضي الانكار فيعنف عمر على مقتضى فظاظته فاراد رسول الله ص ان يرده بالرفق ان قال في شعره ما يوجب الرد مردود لانه مع بعده من سياق الرواية فاتى وجه لرد عمر على الشاعر لفظاظته عليه عند حضور رسول الله ص

وهل

وهل هذا الا توهم دفع طعن بالتزام طعن اخر وفي السادسة دلالة على رجحانه على ابي بكر وهو خلاف روايتهم وعلى رسول الله ص وهو خلاف طريقة الاسلام وحمل الرجحان على فتح البلدان كما توهم ابن ابي الحديد لا وجه له لان المقصود من رجحان رسول الله ص على الامة ليس رجحانه عليهم في فتح البلدان بل المقصود رجحانه عليهم في الثواب والكمال كما يعلمه كل من له ادنى تميز فما ذكره يشهد على بطلانه السياق وبأكثر ما ذكرته سابقا ايضا يظهر بطلان هذه الرواية فان قلت يندرج في الامة الذين ظهر رجحان رسول الله صلى الله عليه وآله عليهم ابو بكر وعمر وابو بكر خارج عن الامة الذين ظهر رجحانه عليهم وعمر ايضا خارج عن الامة الذين ظهر رجحانه عليهم فاندفع الاشكال قلت لان ظاهر السياق يقتضي كون الامة الذين نسب كل واحد من الرجلين اليهم الامة الذين نسب رسول الله صلى الله عليه وآله اليهم كما يعلمه العارف باسلوب الكلام فالامة ههنا ما عدا الثلثة من المسلمين فلزم ما الزم ولم يندفع بما ذكروا الاربعة الباقية تبطل ببعض ما ذكرته بلا حاجة الى البيان روى ابن ابي الحديد روايتين صحيحتين عندهم قبل الروايات المنقولة فقال فيما ذكر في المسانيد الصحيحة من ذلك ما روت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال قد كان في الامم محدثون فان يكن في امتي فهو عمر اخرجاه في الصحيحين وروى سعد بن ابي وقاص انه استاذن على رسول

لا يعارف ارادة مثل هذا التخصيص عن مثل هذه العبارة بل لم

عمر عمر

الله صلى الله عليه وآله وعنده نساء من قريش يكلمنه عالية اصواتهن

فلما استاذن يبتدرن الحجاب فدخل ورسول الله صلى الله عليه وآله

يضحك قال اضحك الله سنك يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللواتي

كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن بالحجاب قال عمر انت احق

ان يهبن ثم قال اى عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله

صلى الله عليه وآله قلن نعم انت اغلظ وافظ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله

والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك

فجا غير فجك اخرجاه في الصحيحين انتهى ولو دل الصحيحين تندفع

بلزوم رجحانه على ابي بكر وهو خلاف روايتهم وبوجوه الاشرناك

والثانيه بفراره عن الزحف كما ظهر لك سابقا وبحكاية الحديبية

وكشف بيت فاطمه عليها السلام وابذائها وايذاء اهل البيت عليهم السلام

ولما ذكرته انما يرد عليهم ان استدلوا بالرواية على كون عمر في زمان

اسلامه قبل هذا الكلام من رسول الله صلى الله عليه وآله في شانه وبعده كذلك وان

قالوا في دفع الايراد انما قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما لقيك

بلفظ الماضي ولعل عمر من اول الاسلام الى زمان التكلم بهذا الكلام

كان كذلك لا بعده فمع بعده لانه لا يمدح رسول الله صلى الله عليه وآله بمثل هذا المدح من يؤل

امره الى ما آل اليه امر عمر لا ينتفعون به اصلا ومما يندفع به بعض الثانيه

يندفع به الاولى ايضا فان قلت ما ذكرته رد للروايتين الصحيحتين

اللتين سلمهما العلماء وصححهما الامناء وهو جراة عظيمة قلت مجرد

تسمية

تسمية الرواية صحيحة لا يجعلها صادقة ولا معتمدة وكيف واحد رواة الاولى

عائشه ومحاربتها مع امير المؤمنين عليه السلام متواترة وبغضها

ظاهر فكيف يجتمعان مع العدالة وشناعة المحاربة واضحة و

بغضه علامة النفاق وتوبتها غير ثابتة ولو فرض توبتها عن

المحاربة لا وثوق بكلامها وكيف يمكن الاعتماد بكلامها مع ظهور كذبها

بنسبة دم عثمان الى امير المؤمنين عليه السلام عالمة بالبراءة جعلا

لها وسيلة لاثارة الفتنه وعلى فرض توبتهم من ظنهم التوبة عن الكذب

في وقت ما لا وثوق بها ما لم يعلم انه كانت الرواية في وقت التوبة

ولم يضبط زمان الرواية هل كان في زمان كذابيتها او في زمان فرض

توبتها لا يتوهم زمان الصلاح اكثر من زمان الخطيئة والظن تابع

للاغلب والاصل تاخر الحادث لانا نقول بعد المنع من تحقق الصلاح

بعد الخطيئة وعلى فرض التحقق من كون زمان كونها ظاهر الصلاح

اكثر ومعارضة الاصل بمثله ان امثال تلك الوجوه لا توجب الوثوق

الذي هو مدار جواز العمل بالرواية وبناء الامور عليها وهذا ايضا

[illegible] والانسبة استمرار عداوة امير المؤمنين عليه السلام اليها

كافية للاتهام لو فرض عدم العلم بها مع انه روى ابن الاثير في جامع الاصول

عن بعض صحاحهم ولا يحضرني اللفظ بالتمام لكن اتذكر معناه وما

هو محل الاستدلال من اللفظ سال عن عائشه بعد قتل الخوارج و

قال يا امه لا يمنعك ما بينك وبين علي ان تخبريني بما سمعت من

رسول الله صلى الله عليه وآله فيهما قالت سمعت منه ص انهم شر خلق
الله وقاتلهم خير خلق الله ولا يخفى ان كلام السايل لا يمنعك مما
بينك وبين علي دال على ظهور عداوتها لامير المؤمنين عليه السلم
لكما يعرف العارف باساليب الكلام ويظهر من الكلام عدم
مبالاة عايشة بظهور ما في صدرها من العداوة والا كان الواجب
عليها تخطية السائل عن كيفية السؤال بان تقول له مثل انه اي
وجه لقولك لا يمنعك ما بينك وبين علي والحال انه ليس بيني
وبينه الا كمال المحبة لكونه في غاية الجلالة والكمال وخليفة
رسول الله صلى الله عليه وآله بالاستحقاق دون كل ذي القربى
فمحبته مسئولة عنا بجهات عديدة وما سمعت او رايت من واقعة
البصرة كان زلة مني باغواء شياطين الجن والانس فتبت عنه و
اعتذرت اليه وعفى عني عثرتي وفي عبارتك دلالة على اصراري
على الخطاء اعوذ بالله منه وبالجملة دلالة الخبر على بغضها وظهوره
على السائل وعدم اخفاء السائل بغضها عمن روى عنه الخبر من
الواضحات التي ليست محلا للتوقف والارتياب وفي الرواية
ضعف مشترك بينها وبين جميع روايات وردت في مدح الخلفاء
الثلثة ومحبيهم ومبغضي اهل البيت عليهم السلام بجواز كون بعض
الرواة طالبا للجاه والمنزلة من ولاتهم باختلاق الرواية على وفق
هوى الولاة لان العدول لا يفتعلون الاكاذيب لانا نقول كان

المراؤن

المرائين يظهرون الخشوع ويروجون الاباطيل لمصالح دنياهم و
يعتمد عليهم الديانون كما هو مذكور في اواخر كلام ابي الحسن علي بن
محمد الذي نقله ابن ابي الحديد انه يظهر لك من اعتمادهم على رواية عائشة

علي ع

مع ما علمت من ضعفها في الرواية انهم يعتمدون على رواية من لا اعتماد
عليه ويصفونها بالصحة وصحة الرواية الثانية مختلة باشتمالها
على سعد بن ابي وقاص كيف وهو لم يتبع امير المؤمنين ع و لم
يخرج معه الى البصرة والكوفة مع ظهور وضوح حقيته ع
وشيوع اخبار رسول الله ص بكون امير المؤمنين ع مقاتلا على التأويل
كما قاتل رسول الله ص على التنزيل ولا يبعد استنباط قصور عقيدته
من حكاية الشورى ايضا ومختلة بالضعف المشترك وتعرض ابن
ابي الحديد لدفع اثار الوضع التي نقلها في جعل كونه محدثا يثبتهما

ملهما

بكونه مصيبا للرأي في اكثر الامور وفيه انه لم يكن لعمر مزية في العلم
حتى يوصف بالمحدث ولو كان مجازا فان استنبط العلم من سكوت
رسول الله ص الذي نشا من غاية حلمه عند فظاظة عمر وافعاله
الشنيعة مثل ضربه لابي هريرة عند تبليغ ما امر رسول الله ص
بتبليغه ومنعه منه فبطلانه ظاهر عند التكلم في الرواية المذكورة
وان استنبط من الحيل المتعلقة بانتظام امور السلطنة سواء كانت
على قانون الشرع او خارجة عنه فظاهر ان مدائحه صلى الله عليه وآله
انما هي متعلقة بالامور الشرعية وانكر الفرار من الزحف وقال انما

يأتي الأخبار فالمراد بالملك فيها الأخبار عن صحة ظنه وصدق فراسته
وهو كلام يجري مجرى الأمثال فلا يقدح ما ذكروه وقال في دفع
العذاب بعمر ما حاصله ان عمر نهى عن أخذ الفدية عن أسارى بدر فأنزل
الله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم
وقال لو كان القرآن نطق بذلك لم يلتفت إلى طعن من طعن في
الخبر ووجه كون عمر سراج أهل الجنة باستضاءة من يستحق الجنة
بعلم عمر في الدنيا كما يستضاء بالسراج ومما ذكرته في دراية الحديث
ظهر بطلان توجيه رواية السراج وآل الفرار من الزحف ثابت ونقل
ابن أبي الحديد روايات كثيرة دالة على فراره في موضع آخر وقوله وإذا
كان القرآن نطق بذلك توهم محض لأنه لا دلالة فيه على أن عدم نزول
العذاب كان ببركة عمر أو بدعائه قال ابن أبي الحديد بعد التوجيهات
المذكورة واعلم أن من تصدى للعيب وجد وقصر همته على الطعن
على الناس انفتحت له أبواب كثيرة والسعيد من أنصف من نفسه
ورفض الهوى وتزود التقوى أعلم أن طريقة أهل النجاة أن لا يرجح
مسألة بتبعية الآباء والكبراء والدواعي الباطلة والأهواء بل إن
كانت مما يطلب فيه اليقين فيطلب اليقين بعد تخلية النفس عما يصدها
عن الوصول إلى الحق ثم يجاهد ويسعى حتى يهديه الله سبيله وبعد
ما رعى شرائط الوصول إلى الحق ووصل إليه يجب رد روايات
منافية لا تحتمل الجمع بسهو بعض الرواة أو تعمد كذبه مجملا لعدم

اجتماع

اجتماع الحق في المتنافيين لكن الروايات المنافية للحق لما صارت شبهة
لبعض الناس وصالحة لصيرورتها شبهة لبعض آخر يقتضي طريقة الهداية
ذكر ما يظهر من عيوبها مفصلا مثل ضعف السند وأمارة الكذب سدا
عن حصول الشبهة لبعض وإزاحة للشبهة الحاصلة المانعة عن الوصول
إلى الحق عن بعض وهذا في الرواية التي يظهر في المقصود وأما الرواية
التي تشتبه حالها في المقصود فأن يسكت عن التفصيل ويعلم مجملا أحد
الأمرين إما عدم كونها من المعصوم أو عدم إرادة منافي ما ثبت بالبرهان
منها وإذا سلك هذه الطريقة في قدح صالح من رواياتهم فيحيل الروايات
الباقية إلى المقايسة والجهل ببيان الدواعي الباطلة التي ظهرت
لك فإنهم لم يقتصروا في وضع الأخبار حتى يتعرض كل ما وضعوا بالتفصيل
إذا عرفت ما أسسته لك ههنا وما بينت لك سابقا من بطلان
إمامة الثلاثة بالأدلة القطعية ظهر لك أنه ليس قصر همة أهل الحق على
الطعن والجرح بل غرضهم دفع روايات موضوعة منافية للحق بأمارات
دالة على وضعها حتى لا يقع الجاهل في الشبهة ويتخلص الطالب للحق الواقع
فيها عنها وبعد ما ذكرته من البيان ظهر لك أنا لا نتعرض لعيب من
نتعرض عيوبهم بمحض طلب العيب بل المقصود إظهار الحق على الطلاب
وأن من يدفع العيب عنهم تصدى لدفع العيب عنهم بمحض الهوى و
تبعية السلف لا بسبب اقتفاء البرهان والحجة ونعم ما قال
والسعيد من أنصف الخ فإن قلت مدائح عمر جاء في الخبر كثيرا ...

كثيرة فان كان بعضها كاذبا فبعضها صادق لانها اذا بلغت الروايات
الى الكثرة يثبت الامر المشترك من غير ان يحتاج الى تصحيح السند وانما
ثبت مزاد الشيطان عند وما هو بمنزلته فى الدلالة على استمراره كالا
الدينية وحسن الخاتمة فهو كاف وان لم يكن اكثر ما روى من مداخه
صادقا لان من يفر الشيطان منه مثلا فى ديانته لا يصيد له مثل القبيح
روى ابن الاثير فى جامع الاصول من صحيح الترمذى عن بريدة قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وآله فى بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جويرية سوداء
فقالت انى كنت نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بين يديك بالدف
واتغنى فقال لها ان كنت نذرت فاضربى والا فلا فقالت نذرت
فجعلت تضرب وتدور وتقول طلع البدر علينا من ثنيات
الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع ثم انفقا فدخل ابو بكر
وهى تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان وهى تضرب ثم دخل
عمر فالقت الدف تحت استها وقعدت عليه فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله ان الشيطان ليخاف منك يا عمر انى كنت جالسا وهى تضرب
ثم دخل ابو بكر وهى تضرب ثم دخل على وهى تضرب ثم دخل عثمان
وهى تضرب فلما دخلت انت يا عمر القت الدف وجلست عليه وفى
صحيح الترمذى عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله جالسا فسمعنا
لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فاذا حبشية تزفن والصبيان
حولها فقال يا عايشة تعالى فانظرى فجئت فوضعت لحيى على منكب

اللغط بالتحريك الصوت والجلبة او اصوات مبهمة لا تفهم
زفن يزفن زفنا رقص

رسول

رسول الله فجعلت انظر اليها ما بين المنكب الى راسه فقال لى
اما شبعت قالت فجعلت اقول لا لانظر منزلتى عنده اذ طلع عمر
قالت فارفض الناس عنها قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انى لانظر الى
شياطين الجن والانس قد فروا من عمر قالت فرجعت قلت امثال
تلك الكثرة واضعافها لا تدل على اشتمالها على صادق مع عظم
الدواعى على الافتعال على ما عرفت مما نقله ابن ابى الحديد ولو
كانت الدواعى غير ظاهرة لوجب استنباط الكذب والبهتان
من الروايات وحصول سوء الظن بالرواة والاتهام بسوء المدرك
او تبعية الاهواء من الاعتماد على امثالها بمحض تبعية الاباء ولما اشتملت
الروايات عليها من اثار الوضع وعدم الاعتماد فاما الرواية الاولى
فهى مشتملة على امر رسول الله صلى الله عليه وآله بالمنكر وما هو من افعال الشيطان
وترك المغنية المنكر برؤية عمر من غير حاجة الى النهى لخوف الشيطان
من عمر ولم يكتفوا بتنزيه عمر فقط ولم ضموا اليه نسبة القبيح الى
رسول الله صلى الله عليه وآله ولعل المعتمدين على امثال تلك الروايات
اعرضوا عما امر رسول الله صلى الله عليه وآله به وعما جوزه واتبعوا ما امر به عمر مثل
حج التمتع ومتعة النساء وحى على خير العمل وغيرها لدلالتها على
مزية تامة لعمر وبالجملة فبلحاظ امثال تلك الروايات ظاهر من ان
تحتاج الى التوضيح لولا تبعية الاهواء لا يتوقع ان تنزه هذه المعصية
جعلها مشروعة ولا يبعد صيرورة بعض ما لا شرعية له قبل الذى

مشروعا به ولعل هذه المعصية من هذا البعض لا انا نقول قياما
ما نسبوا الى رسول الله ص وهو ان الشيطان ليخاف منك يا عمر
مقارنا لترك المغنية يدل على كون فعلها فى هذا الوقت من
افعال الشيطان فهو ظاهر فى الجعل وبضميمة ما ذكرته سابقا
يحصل القطع به واما الرواية الثانية فهى مشتملة على نسبة امر
الى رسول الله ص لا يليق باحد من اهل العرض لو فرض عدم قباحة
شرعية فيه ولا يجوز العاقل صدوره من رسول الله ص لو لم يكن
الحرص على اجلال عائشة مانعا عن ادراك القبايح هل لا يمنعهم
الحياء عن نسبة امر ينزهون انفسهم عن امثاله الى رسول الله واتهم
يرضى ان يصنع بحليلته ما نسبوه الى رسول الله ص او ان ينسبوا
اليه ما نسبوه الى رسول الله ص وايضا امر رسول الله ص عائشة بالنظر
الى الملاهى ورفعها حتى يمكنها النظر يجوز لتلك الملاهى البته
لو لم يكونا ترغيبا بها فكيف يجتمع هذا مع ما نسبوه الى رسول
الله ص انى لانظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر الدال
على كون فعل الحبشية من افعال الشياطين فلعلهم يقولون
ان حب عائشة اغفل رسول الله ص عن ادراك شناعة الفعل
حتى يستنبط منه غاية جلالة عائشة وهذا التجوير برسول الله
صلى الله عليه واله من اقبح القبايح واشنع الشنايع هذا واذا
عرفت ترغيب بنى امية فى وضع الروايات فى فضائل جماعة ارادوا

انتشار

انتشار الفضيلة فيهم واشتباه اهل الديانات بعد الوضع و
الاستمرار وزعمهم بعدم كونها مجعولة كما ظهر لك مما نقل عن
ابى الحسن المدائنى وعرفت امارة الوضع فيما سموه صحاحا
ايضا وعرفت بالدلائل الواضحة بطلان خلافة الثلثة وكونهم
غاصبين لها ظهر لك بطلان جميع روايات نقل فى مدائح احدهم
وشيعتهم مدحا يدل على حسن العاقبة فان لم تكن محيطا
بتفصيل الروايات المنقولة فى فضائلهم او لم تكن قادرا على اطلاع
تفاصيل الاختلال الذى اشتمل الروايات عليه فلا يضرك اصلا
فان قلت اذا لم يكن الروايات المنقولة فى صحاحهم معتمدة فلم نقلتم
فى مدائح اهل البيت عليهم السلام وكمال الصحابة واعتمدتم
عليها وهل هذا الا الرجوع فى رد الروايات وقبولها الى الاهواء لانهم
ان كانوا معتمدين فى النقل يجب قبول الكل والا يجب رد الكل و
التفصيل تحكم خارج عن قانون الانصاف قلت طريقة اهل العلم
والتميز اذا راى الكذب فى كلام احد ان يتجسس فى سببه فان وجد مرجح
عاما فيحكم بعموم عدم الاعتماد فان لم يجد هذا السبب يتجسس فى
سبب اخر يصلح ان يترتب عليه ما ترتب على السبب الاول فان وجد مرجح
فكذلك حكمه وان لم يجد فيتامل هل يجد فى الخبر امارة الصدق ام لا
فيتوقف فى الاخير ويحكم بمقتضى الامارة فى الاول فتجسسنا فيما
روى فى شان اهل البيت وشيعتهم من المدائح فلم نجد فيه سبب الكذب

انتشار

الذی ظهر من الروایات الدالة علی مدائح الثلثة واشیاعهم ولم بخل
فیه بدله وهو رجاء الکذا بین الجائزة او المنزلة او دفع الخوف والکذب
لان امیر المؤمنین علیه السلم لم یعط احدا علی المدح بل علی الفضل والتقی
ایضا بل کان عطایاه علی وفق رسول الله صلی الله علیه واله بالتساوی
ولم یخافوا عنه بترک المدح بل بترک البیعة الذی کان یترتب علیه فی زمان
السابقین ما یترتب علیه ولم یبالغ فی بیعة الناس حتی ترک
بعض الناس بیعته لتبعیة اهوائهم الردیة فلم ینقل التصدیق و
العدو انه تعرض لایذائهم وبعد انتقاله علیه السلم الی روضة القدس
اشتدت الدواعی الباطلة علی وضع الاخبار الدالة علی رذائل امیر
المؤمنین وذریته علیهم السلام وشیعته رحمهم الله حتی ملأوا الکتب
والدفاتر بما ملأوا فما بقی مما رووه من الفضائل فی شانهم وشان
اهل البیت علیهم السلم وشیعتهم امور انتفت فیها دواعی الکذب
وتحققت فیها امارات الصدق فیجب رد ما رددناه بما بیناه وقبول
ما قبلناه بما اسسناه وبالحقیقة ما بقی من مدائحهم انما هو
قطرة من بحار مدائحهم اعلنها الله تعالی وافشاها مع غایة اهتمام
من اهتم فی الاخفاء ایضاحا للحجة وطریق النجاة لیهلک من هلک
عن بینة ویحیی من حی عن بینة اعلم ان ابن ابی الحدید نسب وضع الکذب
الی بعض الشیعة وبعض اهل السنة ونقل ما زعمه من اکاذیب الشیعة
ثم قال المسادات البکریة لما صنعت الشیعة وضعت لصاحبها احادیث

فی مقابلة هذه الاحادیث نحو لو کنت متخذا خلیلا فانهم وضعوه فی
مقابلة حدیث الاخاء ونحو سد الابواب فانه کان لعلی علیه السلم فقلبته
البکریة الی ابی بکر ونحو ائتونی بدواة وبیاض اکتب لابی بکر کتابا لا
یختلف علیه اثنان ثم قال یابی الله والمسلمون الا ابا بکر فانهم وضعوه
فی مقابلة الحدیث المروی عنه فی مرضه ائتونی بدواة وبیاض اکتب
لکم ما لا تضلون بعده ابدا فاختلفوا عنده وقال قوم منهم لقد
غلبه الوجع حسبنا کتاب الله ونحو حدیث انا راض عنک فهل انت
عنی راض ونحو ذلک ثم نسب وضع حدیث لا یفعلن خالد ما امرته
وحدیث الشیخ الذی صعد المنبر یوم بویع ابو بکر فسبق الناس
الی بیعته وغیرهما الی الشیعة ثم قال واحادیث مکذوبة کثیرة تقتضی
نفاق قوم من اکابر الصحابة والتابعین وکفرهم وعلی ادون الطبقات
فقابلتهم البکریة بمطاعن کثیرة فی علی ع وفی ولدیه ونسبوهم
تارة الی ضعف العقل وتارة الی ضعف السیاسة وتارة الی حب
الدنیا والحرص علیها ولقد کان الفریقان فی غنیة عما اکتسباه واجترحاه
ولقد کان فی فضائل علی علیه السلم الثابتة الصحیحة وفضائل ابی
بکر المحققة المعلومة ما یغنی عن تکلف العصبیة لهما فان العصبیة
لهما اخرجت الفریقین من ذکر الفضائل الی ذکر الرذائل ومن
تعدید المحاسن الی تعدید المساوی والمقابح ونسأل الله تعالی
ان یعصمنا من المیل الی الهوی وحب العصبیة انتهی اعلم اننا

يكون

لا يجوز كل رواية نقلها الشيعة في فضائل اهل البيت عليهم السلام
ورذائل الثلثة صادرة من رسول الله ص ولا نشكوا احتمال الكذب في
بعضها لكن لا نحتاج الى ذلك فلذلك لم ننقل كل الاحاديث التي نسبت
الى الشيعة وضعها الان وضعها على تقدير التسليم لا يضرنا الان مدار
استدلالنا على ما عرفت انما هو القران والاخبار التي نقلها اهل
السنة ايضا وقد عرفت من قريب امارات الصدق فيها وقد عرفت
دواعي الكذب فيما رووا من فضائل الثلثة وامارات الكذب فيما عدوه
من الصحاح ايضا ومراده من فضائل ابي بكر المحققة المغنية عن العصبية
ما اشتمل عليه القران وقد عرفت حاله وما اشتمل عليه صحاحهم و
قد عرفت عدم صحة كثير مما سموه صحيحا فلا تغتر بهذا الاسم وكيف
وقد ظهر انهم يعدون خبر عايشة صحيحا وكذلك ما رواه طلحة والزبير
وسائر من خرج على الامام لبعض الدواعي الفاسدة ومما يدل على
اعتمادهم على رواية الكاذبين انه يظهر من بعض رواياتهم الصحيحة
كذب ابي هريرة مع حكمهم بعدالته وهو ما رواه ابن الاثير في جامع الاصول
من صحيح مسلم والنسائي عن ابي رزين العقيلي قال خرج الينا ابو هريرة
يوما وهو يقول وضرب على جبهته بيده انكم لتحدثون اني اكذب على
رسول الله ص لتهتدوا واضل الا واشهد لسمعت رسول الله ص
يقول اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها
وجه الدلالة ان قوله تحدثون يدل على الاستمرار التجددي وان

حكاية م

واللام على التاكيد فيدل هذا الكلام على تكرر كذب ابي هريرة وشيوعه
بينهم فلا وجه للاعتماد على رواية من يكذب بالجماعة فكيف يجوز ان
يعتمدوا عليها ويعدوها من الصحاح ومما ابتلاهم الى اعتبار الروايات
الضعيفة وتسميتها بالصحيحة حكمهم بعدالة الصحابة مع ان الروايات
الصحيحة عندهم تدل على خلافه فننقل بعضها حتى يظهر لك الحال منها
ما رواه ابن الاثير في جامع الاصول في آخر الفصل الثالث من كتاب
الفتن وهو الكتاب الثالث من حرف الفاء من صحيح البخاري ومسلم
عن حذيفة قال قال رسول الله ص ليردن على حوضي اقوام ثم ليختلجن
فاقول اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك ومن صحيح
البخاري عن المسيب بن رافع قال لقيت البراء فقلت طوبى لك صحبت
النبي ص وبايعته تحت الشجرة قال يا ابن اخي انك لا تدري ما احدثنا
بعده وروى ابن الاثير في جامع الاصول في الفرع الثاني من الفصل
الرابع من الكتاب التاسع من حرف القاف الذي في القيمة وما
يتعلق بها من صحيح البخاري ومسلم عن ابن مسعود قال قال رسول الله ص
انا فرطكم على الحوض وليرفعن الي رجال منكم اذا هويت اليهم لاناولهم
اختلجوا دوني فاقول اي رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك ومن صحيح البخاري ومسلم عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال ليردن على الحوض رجال ممن صاحبني حتى اذا رفعوا
فلاقول اي رب اصحابي فليقولن لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك

ومن صحيح البخاري ومسلم عن ابي حازم عن سهل بن سعد يقول قال
سمعت النبي صلعم يقول انا فرطكم على الحوض من ورد شرب ومن شرب
لم يظمأ ابدا وليردن على اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم
قال ابو حازم فسمع النعمان بن ابي عياش وانا احدثهم هذا الحديث
فقال هكذا سمعت سهلا يقول فقلت نعم قال وانا اشهد على ابي سعيد
الخدري سمعته يزيد فيقول فانهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي ومن صحيح البخاري ومسلم
عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال يرد علي يوم القيمة رهط من اصحابي
او قال امتي فيحلؤن عن الحوض فاقول يا رب اصحابي فيقول لا علم
لك بما احدثوا بعدك ارتدوا على ادبارهم القهقرى فيحلؤن وفي رواية
ان رسول الله صلعم قال بينا انا قائم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى اين فقال الى النار فقلت ما
شانهم فقال انهم قد ارتدوا على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة اخرى
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم قلت الى
اين قال الى النار قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا
اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم ومن صحيح مسلم عن عايشة قالت
سمعت رسول الله صلعم يقول وهو بين ظهراني اصحابه اني على الحوض
انظر من يرد علي منكم فوالله ليقتطعن دوني رجال فلاقولن اي
رب مني ومن امتي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا

يرجعون

يرجعون على اعقابهم ومن صحيح البخاري ومسلم عن اسماء بنت ابي بكر قالت
قال رسول الله صلعم اني على الحوض انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس
دوني فاقول يا رب انهم من امتي فاقول اصحابي فيقال هل شعرت
ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون على اعقابهم ومن صحيح
مسلم عن ام سلمة قالت كنت اسمع الناس يذكرون الحوض ولم
اسمع ذلك من رسول الله صلعم فلما كان يوما من ذلك والجارية
تمشطني سمعت رسول الله صلعم يقول ايها الناس فقلت للجارية
استاخري عني قالت انما دعى الرجال ولم يدع النساء فقلت اني
من الناس فقال رسول الله صلعم اني لكم فرط على الحوض فاياي لا ياتين
احدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال فاقول فيم هذا فيقال
انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا ومن صحيح البخاري عن
ابن المسيب قال كان يحدث عن اصحاب النبي صلعم ان النبي صلعم قال يرد
على الحوض رجال من اصحابي فيحلؤن عنه فاقول يا رب اصحابي
فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم
القهقرى وروى ابن الاثير في جامع الاصول في الفصل الثاني
من الباب الثاني من كتاب القيمة من صحيح البخاري ومسلم والترمذي
والنسائي عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلعم الى قوله الا وانه
سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي
فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح

وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم ان تعذبهم فانهم عبادك الى
قوله العزيز الحكيم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم
منذ فارقتهم زاد في نقا فقول فسحقا اقول هذه الروايات تدل
على ارتداد كثير من الصحابة ولا يصح ان تحمل على مانعي الزكوة
الذين قتل خالد بن الوليد رجالهم وسبى ذراريهم ونهب اموالهم
ونكح بامراة مالك بن نويرة ليلة قتله مع كونهم مسلمين مقيمين
للصلوة لان تاخير جمع الزكوة واعطائها بعد وفات رسول الله
صلى الله عليه وآله والحق يظهر ان المدعي للامر اهل لذلك ام لا لا يصير
سببا للارتداد وكيف ارتدوا وعمر الذي ينطق الحق على لسانه
عندكم قال لخطاء خالد وقال باستحقاقه الرجم والقتل لكن ابو بكر
راى المصلحة في امر السلطنة ترك قتله كما راى عدم اعطاء حق
اهل البيت موافقا لمصلحة السلطنة واستمر عمر على انكار فعل خالد
ولعل عدم قتل عمر خالدا عند انتقال السلطنة اليه لعدم زيادة
تفضيح ابي بكر وضعف سلطنة نفسه لان السلطنة انتقلت اليه
من ابي بكر وابن ابي الحديد ايضا حكم بخطاء خالد وبعدم ارتدادهم
وبالجملة عدم قتل خالد مما اشتهر من المطاعن المشهورة في ابي بكر
بان اسلام مالك بن نويرة وساير المقتولين كان ظاهرا وكان
الداعي على قتلهم اخذ الغنيمة وتزويج زوجة مالك والا لم
يظهر منهم منكر يوجب القتل بل الواجب رفع شبهتهم بالبيان

لابي

لا بسبي الذراري وقتلهم بالسيف والسنان فكيف يحكم بارتداد
المقتولين بمجرد تاخير اعطاء الزكوة بل يجب على خالد بيان
خلافة الاول بدليل شاف وبيان واف فان لم يظهر لهم بعض
البيان والتقرير يجب المعاودة في البيان بدليل اخر لو كان له
او توضيح الاول ان خفي عليهم والسعي البالغ في توضيح امر الخلافة
ووجوب الاطاعة والمهلة المناسبة للتامل في الادلة والمراجعة
فيها مرة بعد اخرى حتى يظهر لهم الامر وينجلي عنهم الشبهة فان
ظهر عليهم بتمامية الدليل باعترافهم او بشهادة الحال فيعاقبهم
بقدر جرمهم لا بما عوقبوا به لان امامة ابي بكر ووجوب اطاعة
من ارسله ليسا من ضروريات الدين حتى يكفر من انكرهما
وصيرورتهم بالانكار في حكم الكفار وهل يجوز عاقل ان يكون
ما اخبر رسول الله ص عن الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا بعدك
وغيره مما اشتمل عليه الروايات اشارة الى عدم المسارعة في
اعطاء الزكوة بعد انتقال رسول الله ص الى روضة القدس قبل
ظهور الامر عليهم هل بلغ هذا الامر في الفظاعة الى مرتبة يناسب
ان يعبر عنه بعبارات منقولة ولا اظن هذا الظن باحد ممن
اتصف بصفتي التميز والانصاف وكذلك لا يصح ان تحمل على الخوارج
منفردا ولا منضما الى اصحاب معوية لظهور لفظ بعدك في المقارنة
ودلالة السادسة على هلاك اكثر الصحابة وقلة الاصحاب فيهما

ودلالة السابعة والثامنة على استمرار الارتداد بعده وحملهما
على الاستمرار بعد حدوث الارتداد وان كان بعد زمان طويل
فى غاية البعد ومع بعده تدفعه الرواية الاخيرة والروايات
الثلث تدفع الاحتمال الاول ايضا واحتمال اصحاب الجمل منفردين
ومنضمين ومما يؤيد اعتمادهم على حديث الكذابين وتسميتهم
اياه صحيحا ما قال السيد الجليل سيد مصطفى فى حاشية كتاب
الرجال نقل الشيخ عبد الحميد بن ابى الحديد فى شرح نهج البلاغة
ان معوية بذل لسمرة بن جندب مائة الف درهم حتى يروى ان
هذه الاية نزلت فى على عم ومن الناس من يعجبك قوله فى الحيوة
الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو الد الخصام واذا تولى سعى
فى الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد
وان الاية الثانية نزلت فى ابن ملجم وهى قوله ومن الناس من يشرى
نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤف بالعباد فلم يقبل فبذل
مائتى الف فلم يقبل فبذل ثلثمائة فلم يقبل فبذل اربعمائة فقبل
انتهى وليس اعلم ان محمد بن اسمعيل البخارى ومسلم بن الحجاج
القشيرى والترمذى والنسائى وغيرهم من العامة كيف حكموا
بصحة الاحاديث المستندة الى هذا الرجل ومثله انتهى كلام السيد
رحمه الله فان قلت قد ظهر بما ذكرت وضع الاحاديث فى فضائل
الخلفاء الثلثة وبنى امية ومن شايعهم وعموم الصحابة لبعض

الاعراض الفاسدة لكن الايات شاهدة على فضائل الصحابة
مثل والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار وقوله تعالى
يوم لا يخزى الله النبى والذين امنوا معه نورهم يسعى بين ايديهم
وقوله تعالى والذين امنوا معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم
ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا وقوله لقد رضى الله
عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وغيرها قلت الاية الاخيرة
مع بعض ايات توهموا دلالتها على فضائل من ارادوا فضائله
قد تكلمنا عليها فى مبحث امامة ابى بكر وبالتامل فيما ذكرته هنالك
يظهر لك ضعف التمسك بالايتين الاوليين ومع ذلك نقول
ان الثانية تدل على مدايح الذين امنوا بما مدحهم الله تعالى وانه
ليس استحقاقهم المدايح مطلقا بل ما لم يرتدوا ولم يخرجوا عن لواء
الايمان وعدم خروج الثلثة ومن شايعهم عنها ممنوع كما يقولون بخروج
جماعة سموهم اهل الردة عن الايمان وعن بقائهم على صفة يستحقون
بها المدايح فكذلك نقول فيمن ظلم امير المؤمنين عليه السلم وسائر
اهل البيت عليهم السلام ونصر الظالمين وبما ذكرته يظهر ضعف
الاستدلال بالاولى ايضا ونقول لم لا تحمل الاية الثالثة وحال الثلثة
توجب اليقين بخروجهم عنها لانه لم يظهر منهم شدة على الكفار
فى زمان رسول الله ص اصلا حتى لم يعتد ولا اتبعتهم على وضع رواية
على قتل واحد منهم احدا من الكفار فى زمان حروب رسول الله صلى

بعد وثاق الكفار او ظهور ما لا يليق من بعض الحضار وقوله مرني
ان اضرب عنقه ولما لم يكن القتل مناسبا لم يامره ولا غيره به
وهذا التمني ينشا من الضعف لا من الشدة نعم قد ظهر منه
ومن اخيه شدة على اكمل المؤمنين والمجاهدين واول المسلمين
امير المؤمنين صلوات الله عليه وعلى سائر اهل البيت عليهم
السلام من كشف بيت فاطمة عليها السلام وما ترتب عليه وغصب
الخلافة وجبر امير المؤمنين عليه السلم على البيعة على وجه لا يليق
باحد من المؤمنين كما يظهر من مذمة معوية التي اتى الى المدح
كما ذكره امير المؤمنين عليه السلم ونقلناه سابقا ومن الاخير شدة
عظيمة على من قال رسول الله ص في شانه ما اقلت الغبراء الخ وعلى
داعي الجنة وعلى ابن مسعود وغيرهم كما ظهر في موضعه فهم اشداء
على المؤمنين على اقبح وجه واشنعه لا على الكفار وما ظهر منهم
بعد تشييد السلطنة من الامر بقتل الكفار وفتح البلدان لا يندرج
في الاية بل الداعي عليه هو الداعي على معوية وسائر بني امية
وسائر من يطلب السلطنة باي وجه تيسر وبعض ما يتعلق على
~~الاستدلال بهذه الاية يظهر مما ذكرنا على الاستدلال بالاية الثانية~~
ومن العجايب توهم صدقهم في دعوى الامامة بالايات والاخبار
الخاليين عن الدلالة ولم يحكموا ببطلان خلافتهم وكذبهم في
الدعوى مع ظهور كذبهم للمتتبع بملاحظة رواياتهم ومع كفاية

بعض ما ذكرنا للمسترشد وقد اشرنا اليه اشارة خفيفة تاكيدا للمسبوق
ومن الدلائل على بطلان امامة الثلثة كلام امير المؤمنين ع
المنقول في نهج البلاغة وهو قوله عليه السلم اللهم اني استعديك على
قريش ومن اعانهم فانهم قد قطعوا رحمي واكفاوا انائي و
اجمعوا على منازعتي حقا كنت اولى به من غيري وقالوا الا
ان في الحق ان تاخذه وفي الحق ان تمنعه فاصبر مغموما
او مت متاسفا فنظرت فاذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا
مساعد الا اهل بيتي فضننت بهم عن المنية فاغضيت على القذى
وجرعت ريقي على الشجى وصبرت من كظم الغيظ على امر
من العلقم والم للقلب من وخز الشفار الشرح واعلم ان هذا
الكلام قد نقل ولم يورخ الوقت الذي قاله فيه ولا الحال التي
عناها به ويحملون ذلك على انه عليه السلم قال عقيب الشورى
وبيعة عثمان فانه ليس يرتاب احد من اصحابنا من انه تظلم و
تالم حينئذ ويكره اكثر اصحابنا حمل امثال هذا الكلام على التالم
من يوم السقيفة ولقائل ان يقول لهم اتقولون ان بيعة عثمان لم
تكن صحيحة في قولهم لا فيقال لهم فعلى ماذا تحملون كلامه ع مع تعظيمكم
له وتصديقكم لاقواله فيقولون نحمل ذلك على تالمه وتظلمه منهم
اذ تركوا الاولى والافضل فيقال لهم فلا تكرهوا قول من يقول
من الشيعة وغيرهم ان هذا الكلام وامثاله صدر عنه عقيب يوم



السقيفة واحملوه على انه تألم وتظلم من كونهم تركوا الاولى
والاحق
والافضل فانكم لستم تنكرون انه كان الافضل والاحق بالامر
بل تعترفون بذلك وتقولون ساغت امامة غيره وصحت لمانع
كان فيه ولامر غلب على ظنون العاقدين للامر من ان العرب لا
تطيعه وانه يخاف من فتنة عظيمة تحدث ان ولي الخلافة لاسباب
تذكرونها وتعدونها وقد روى كثير من المحدثين انه عقيب يوم
السقيفة تألم وتظلم واستنجد واستصرخ حيث ساموه الحضور
والبيعة وانه قال وهو يشير الى القبر يا ابن ام ان القوم استضعفوني
وكادوا يقتلونني وانه قال واجعفراه ولا جعفر لي اليوم واحمزتاه
ولا حمزة لي اليوم وقد ذكرنا من هذا المعنى جملة صالحة فيما تقدم وكل
ذلك محمول عندنا على انه طلب الامر من جهة الفضل والقرابة وليس
بدال عندنا على وجود النص لانه لو كان هناك نص لكان اقل كلفة و
اسهل طريقا وايسر لما يريد تناوله ان يقول يا هؤلاء ان العهد
لم يطل وان رسول الله صلى الله عليه وسلم امركم بطاعتي واستخلفني عليكم بعده
ولم يقع منه صلى الله عليه وسلم بعدما علمتموه نص ينسخ ذلك ولا يرفعه فما الموجب
لتركي والعدول عني وهو يعتل ويدفع ليبايع ويستصرخ تارة بقبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتارة بعمه حمزة واخيه جعفر وهما ميتان وتارة بالانصار وتارة
ببني عبد مناف ويجمع الجموع في داره ويبث الرسل والدعاة ليلا
ونهارا الى الناس يذكرهم فضله وقرابته ويقول للمهاجرين خصمتم

الانصار

الانصار بكونكم اقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اخصمكم بما خصمتم به
الانصار لان القرابة ان كانت هي المعتبرة فانا اقرب منكم وهلا كان
من هذا الامتناع ومن هذا الاحتجاج ومن الخلوة في داره باصحابه
ومن تنفير الناس عن البيعة التي عقدت له وكل هذا اذا تامله
المنصف علم ان الشيعة اصابت في امر واخطات في امر اما الامر
الذي اصابت فيه فقولها انه امتنع وتلكأ واراد الامر لنفسه واما
الامر الذي اخطات فيه فقولها انه كان منصوصا عليه نصا جليا
بالخلافة تعلمه الصحابة كلها او اكثرها وان ذلك النص خولف طلبا
للرياسة الدنيوية وايثارا للعاجلة وان حال المخالفين للنص
لا تعدو امرين اما الكفر او الفسق فان قرائن الاحوال وامارتها لا
تدل على ذلك وانما تدل وتشهد بخلافه وهذا يقتضي ان امير
المؤمنين عليه السلام كان في مبدأ الامر يظن ان العقد لغيره كان
عن غير نظر في المصلحة وانه لم يقصد به الا صرف الامر عنه والاستئثار
عليه فظهر منه ما ظهر من الامتناع والقعود في بيته الى ان صح
عنده وثبت في نفسه انهم اصابوا فيما فعلوه وانهم لم يميلوا الى
هوى ولا ارادوا الدنيا وانما فعلوا الاصلح في ظنونهم لانه رأى
من بغض الناس له وانحرافهم عنه وميلهم عليه وثوران الاحقاد التي
كانت في انفسهم واحتدام النيران التي كانت في قلوبهم وتذكر الترات
التي وترهم فيما قبل بها والدماء التي سفكها منهم واراقها وتعلل

طائفة منهم للعدول عنه بصغر سنه واستهجانهم تقدم الشبان
على الكهول والشيوخ وتعلل طائفة منهم بكراهية الجمع بين
النبوة والخلافة في بيت واحد فيجحفون على الناس كما قاله المتنبي
كلام ابن ابي الحديد وقبل ان نتكلم على الكلام نقدم مقدمات احدها
ان الدنيا كانت عند امير المؤمنين عليه السلم في غاية الصغر كما يدل
عليه سيرته عليه السلم وكلامه في موارد متعدده معروفا بشهادة الحال
ولهذا لم ترتب بحصله ادنى مراتب الانصاف الى احتمال المبالغه
اما سيرته عليه السلم في ترك ملاذ الدنيا وصغرها عنده فاظهر من ان
يحتاج الى البيان واما كلامه عليه السلم في موارد شتى وطلاقه الدنيا
طلقة لا رجعة فيها المشهور وثانيتها روى ابن الاثير في جامع الاصول
في كتاب الفضايل من صحيح الترمذي عن علي عليه السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله الى ان قال رحم الله عليا اللهم ادر الحق
مع علي حيث دار ولما لم يكن امير المؤمنين عليه السلم متهما عند احد
لم يكن مبتلى بالنفاق فكونه راوي فضيلة لنفسه لا يضر فلهذا انقلوا
الرواية في كتبهم المعتبرة ولعل هذا المعنى مما يشير رسول الله
في مواضع متعدده بالفاظ متغايره فمنه ما اشتهر بين الخاصة
والعامة وهو انه يدور الحق مع علي حيث ما دار وثالثها كون
اطاعة امير المؤمنين عليه السلم واجبة على المؤمنين كما يظهر مما
نقل من كلامه عليه السلم وكلام الشارح قال الاصل انا يعسوب المؤمنين والدين

وعدوها من الصحاح

والمال يعسوب الفجار قال ومعنى ذلك ان المؤمنين يتبعونني و
الفجار يتبعون المال كما يتبع النحل يعسوبها وهو رئيسها الشرح
هذه كلمة قالها رسول الله صلى الله عليه وآله بلفظين مختلفين تارة انت يعسوب
الدين وتارة انت يعسوب المؤمنين والكل راجع الى معنى واحد كانه
جعله رئيس المؤمنين وسيدهم او جعل الدين يتبعه ويقفوا اثره حيث
سلك كما يتبع النحل اليعسوب وهذا نحو قوله الحق معه كيف دار
انتهى وظهر منه لفظ آخر في دوران الحق مع علي عليه السلم ورابعها
ذكاء سلمان وجودة فهمه وجلالة قدره كما ظهر مما نقلنا عن رسول
الله صلى الله عليه وآله سابقا ويؤيده ما قال ابن ابي الحديد قال ابو
عمر وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله من وجوه انه ص قال لو كان
الدين في الثريا لناله سلمان وفي رواية اخرى لناله رجل من فارس قال
وقد روي عن عايشة قالت كان لسلمان مجلس من رسول الله ص ينفرد به
بالليل حتى كان يغلبنا على رسول الله ص وقال وقد روي من حديث ابن
بريدة عن ابيه ان رسول الله ص قال امرني ربي بحب اربعة واخبرني انه
يحبهم علي وابو ذر والمقداد وسلمان قال وروى قتادة عن ابي البختري
عن علي عليه السلم انه سئل عن سلمان قال علم العلم الاول والعلم الاخر ذلك
بحر لا ينزف هو منا اهل البيت قال وفي رواية زاذان عن علي عليه السلم
سلمان الفارسي كلقمان الحكيم اذا عرفت هذه المقدمات فنقول قوله
ليس يرتاب احد من اصحابنا انه تظلم وتالم وحمل هذا التظلم والتالم

يدل على مظلوميته عم

على انه عليه السلام اظهر هذا التظلم من تركهم الاولى لا يصح من وجوه
احدها انه لا يجتمع تظلمه ع وبالمد ويكلمه بما تكلم في هذا الكلام مع
اما من تظلم ع منه لان الاستعداء هو طلب الانتقام وطلب
الانتقام انما يكون بعد ان يكون الطالب مظلوما والمطلوب ظالما
عمدا وظاهر ان اهل الديانة لا يطلبون الانتقام بتجويز كون احد
ظالما عليه بل ولا بالظن ايضا فطلب امير المؤمنين ع من الله
انتقام قريش ومن اعانهم يدل على علمه بكونهم ظالمين وعلمه ع
بكونهم ظالمين يدل على كونهم ظالمين بوجوه احدها كونه عليه السلم
اعلم الناس واتقاهم فلا يجوز العقل جهله وعلم ادنى المهاجرين
والانصار بخطاه نعوذ بالله من امثال هذه الظنون وثانيها
كونه ع باب مدينة العلم باخبار النبي ص لا يقال كمال علمه ع مسلم
لكن محبة الامر والحرص عليه قد يصير سببا لغفلة الطالب عن بعض
المفاسد والموانع التي يدركها من هو ادنى مرتبة منه في العلم
والادراك لانا نقول هذا انما يتصور فيمن استغرق في الحرص
في الامور الدنيوية وظهر في المقدمة الاولى ان مرتبة امير المؤمنين ع
كانت اعلى من ان يتوهم فيه هذا التوهم بل كان هذا التظلم منه ع
لاظهار خطا الظالمين والسعي فيما امر به بقدر المقدور واتمام
الحجة على الناس والكشف بجوز غفلته عليه السلم او اصراره فيه بالنع (عن الامر)
ظهوره على اوساط الناس وادانيها وثالثها دوران الحق معه كما
ظهر

ظهر من المقدمة الثانية فدل على كون قريش على باطل يبيح المحاربة معهم
وقتلهم بما اصروا على الظلم كما يدل عليه قولهم ليس لي ولاحد
الحق ومانعها ان ظلم قريش اياه وخروجهم عن اطاعته يدل على خروجهم
عن الدين وعن المؤمنين كما ظهر من المقدمة الثالثة فلا وجه
لحمل التظلم على التظلم على ترك الاولى وثالثها ان امتناع سلمان
مع جودة ذهنه وجلالته كما ظهر من المقدمة الرابعة عن البيعة
وتمسكه ببيت فاطمة عليها السلام مع بني هاشم لتجويزه منع الحياء
عن سرعتهم في كشف بيت فاطمة عليها السلم يدل على ظهور بطلان
ما ارادوا والا كان مقتضى طريقته التي هي طلب الحق كما هو ظاهر
من كيفية اسلامه وفضايله ان يستفسر وجه اختيار ابي بكر
ويظهر ما في قلبه عليهم ويطلب منهم ان يظهروا ما في قلبهم عليه
حتى يظهر الحق على طالبه ويتابعها لو كان داعيهم على طلب البيعة
اطاعة الشارع واعلاء كلمة الله وكان اختيارهم من اختاروه لاستحقاق
بمقتضى دليل دلهم على الاختيار لا بمحض الظلم والحيلة لم يكن
للتشديد وجه اصلا لان امتناع امير المؤمنين عليه السلم ومن وافقه
في الامتناع لم يكن الا لعدم ظهور استحقاق الاول عليهم واتمام
الدليل الذي هو مقتضى المقام لا يكون بالتشديد كما ذكرته سابقا
ولعل دليلهم كان من جنس البرهان القاطع الذي اظهرته الملاحدة
على العلامة الرازي في قولهم وهو يشير الى القبر يا ابن ام ان

القوم استضعفونی وکادوا یقتلوننی اشارة الی ان الامر فی
خلافة ابی بکر فعلوا بامیر المؤمنین ع ما فعل بنوا اسرائیل فی
عبادة العجل بهرون فظهر مقتضی ما یستفاد من کلام رسول الله
صلی الله علیه وآله من التوافق التام بین ما نظهر من الامتین
وکون امیر المؤمنین ع منه ص بمنزلة هرون من موسی ومع ظهور
ما ذکرته هل یلیق بعاقل ان یجوز ان یستصرخ امیر المؤمنین ع
ویستنجد بالقبر والاخ والعم وغیرهم فی الخلافة التی تحققت فی
ابی بکر بغیر ظلم وعدوان بل لا یلیق بمن استشفع بملازمة امیر المؤمنین
علیه السلم بادنی مراتب الاخلاق ویکتسب من مثله علیه السلم ان یتاسف
فی امر دنیوی وان کان سلطنة کل الکائنات بالوف سنة فکیف
یجوز ان یکون استصراخه فی امر الدنیا علی ما یلزمهم وبالجملة لا محمل
لامثال هذا الکلام منه ع الا علی غیر السعی فیما کلف به من تحصیل
الامر الذی جعل رسول الله ص بامر الله تعم فیه بقدر ما یناسب ویلیق
واتمام الحجة علی المکلفین وفی قول الشارح وکل ذلک محمول عندنا
الی قوله عقدت له نظر بین یظهر مما ذکرته وتضعیفه ایضا ما نقل
هو عن ابن عباس من دعوی نص امیر المؤمنین ع التصریح وشهادة عباس له
علیه السلم ونقله دوران الحق مع علی ع مع شیوعه ونقله استصراخ
امیر المؤمنین ع بالاحیاء والاموات علی وجه لا یمکن صدوره
عن مثل امیر المؤمنین علیه السلم بغیر علمه بظلمهم علیه لو لم یکن حق

دوران

دوران الحق فکیف ینکر تحقق النص فی شانه ویجعل امثال تلک
الخیالات التی ذکرها ههنا قرینة علی العدم اعلم ان افعاله ع
وافق الدالتان علی وجود النص کما اومأت الیه وان المقامات
تختلف فی مناسبة البرهان والجدل فربما کان لاحدهما انسب
فی وقت وللاخر فی وقت آخر وقد عرفت فی بحث امامة امیر المؤمنین
علیه السلم دلالة حدیث الغدیر والمنزلة والکتاب والعترة وغیرها
علی بطلان الثلثة وحقیة امیر المؤمنین ع ولا یحتاج الی نص
آخر لو فرض انتفاؤه فی اثبات الامرین والروایات المذکورة
مع غایة الشهرة مثبتة فی صحاحهم ومسلمة بینهم ولا کلام لاحد
ممن لم یغلب اللجاج علی طبعه فی شیوع الروایات وصحتها لکن
الدواعی الباطلة منعتهم عن الاعتراف بمقتضاها فاولوها
بما اولوها به وقد بینت دلالتها علی المطلوب وبطلان
تاویلاتهم ولاختلاف المقامات تمسک ع بعد السقیفة بامور
وعند الشوری بامور وذکر فی مقامات اخری ما یناسب الوقت
واعلم ایضا ان تاثیر الجدل فی اذهان اوساط الناس اکثر من تاثیر
البرهان بل قد یکون تاثیر الشعر فی اذهان بعض اکثر من غیره فلعله
لهذا تکلم ع بعد السقیفة بانه ان کان للقرابة التی تمسکتم بها دلالة
علی الاحقیة بالامر فانا احق به لا انت والا یحتاج سائر الاتباع
الی دلالة مستانفة ویمکن ان یکون وجه ذکر الجدل عدم حاجة

الکلام

ما اختص به عليه السلم الدال على تعينه بالاستحقاق الى البيان
فلعله عم قال فان كانت القرابة منشأ للاستحقاق فهي تدل على
استحقاقي مع مزيد معلوم مشهور لا اشتراك لاحد معي فيه
فذكر الالزام بعنوان الاكتفاء وبالجملة انواع الدلائل على بطلان
الثلثة صدرت منه عم مثل قلب دليلهم وامتناعه عليه السلم في مدة
متمادية عن البيعة الدال على حكمه عم ببطلانها الدال على بطلانها
وجمع الجموع في داره وبث الرسل والدعاة ليلا ونهارا الى الناس
وتذكير فضله وقرابته ولو ظهر منه واحد مما ذكر لم يكن الحكم بصحة
البيعة الاولى وجه اصلا لو لم يلاحظ جلالته ودوران الحق
معه فاذا انضم احدهما الى كثير من الامور المذكورة يدل مع الدلالة
على بطلان امامة الاول على امامته عم وما ذكره من ان قراين الاحوال
واماراتها تدل على ذلك الخ في غاية السخافة ولا يحتاج الى بيانها
بعد ما ذكرته ومع ذلك اقول ~~ما ذكره من بغض الناس وغيره مما~~
~~ذكره الشارح بعضه كان غنيا عن البيان وبعضه اخبره رسول الله ص~~
~~وبعضه لا معنى له اصلا~~ ومع علمه ص بسن امير المومنين عليه السلم
وبغض الناس وقتلهم كثيرا من الكفار بغضهم كما ظهر فلا وجه لجعل
البغض والقتل والسن سببا لتغيير تعيينه تعالى وتعيين الرسول ص
بتعيين الله ولو كان البغض الناشي من القتل سببا لتغيير اللايق
وسلب استحقاق الامامة لم يامر الله تعالى الانبياء بقتل الكفار

لان

لان امر البغض لا يختلف بالنسبة الى الامامة والنبوة وجعل السن
مانعا لا معنى له بعد قوله تعم وآتيناه الحكم صبيا ومع هذا كيف
يستهجنون تقديم الشبان على الكهول والشيوخ مع تقديمه
اسامة عليهما وضعف توهم عدم اجتماع النبوة والامامة اظهر
من ان يحتاج الى البيان وما يستفاد من كلام الشارح ان جميع
ما ظهر من امير المومنين عم من الاقوال والافعال المنقولين
كان ناشيا من عدم اطلاعه على ما اطلع عليه الاراذل والادانى
من المفاسد والموانع في غاية الشناعة اقول هل اطلعت انت و
صاحب المقاصد والمواقف وغيركم في مدة شهر او سنة او عشر
سنين ما لم يطلع امير المومنين عم مدة حيوة فاطمة عليها السلم
هذا امر لا ينبغي ان يتفوه به احد بل لم يطلع الى ثلثين سنة او قريب
منه على زعمكم لاشتمال كلامه عم على التظلم في زمان خلافته
عليه السلم كما تنطق به الخطبة الشقشقية وغيرها اذ لو ظهر عليه عم
انه لم يكن غرض السابقين امر الدنيا بل كان مقتضى زعمهم انه يجب عليهم
ان يفعلوا ما فعلوا على ما زعمت وكان الاولى بحسب الواقع اذا لواجب
ما فعلوا على ما زعمه جمع كثير منهم لم يكن للشكوه عنهم والتظلم
منهم وجه بل يجوز عدم اطلاع سلمان في يوم واحد من امر الخلافة
ما ظنوا انهم اطلعوا في سبعين سنة وارتد كائنا الا من سخافة
العقل واللجاج وتبعية من بغضه بتعيينه لان عدم اطلاع سلمان

على وقوع البيعة على وفق الشرع الانور واستحقاق الامامة في يوم
مع اتصافه بالاوصاف المعلومة من تتبع احواله وبما اخبر به رسول
الله صلى الله عليه وسلم وظهور دليل العاقدين عليه وامكان استعلام ما لو
فرض خفاؤه باية وجه يدل دلالة قطعية على بطلان البيعة
وما يتفرع عليها وامتناعه وتمسك بيت الطاهرة عليها السلم
اظهر دلالة فظهر ان عدم اطلاع سلمان كاف في بطلان امرهم لو
لم ينضم اليه الامتناع الذي يتقوى بانضمامه وكذا لو لم ينضم توافق
ابي ذر وعمار اللذين امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحبهما الدال على غاية جلالتهما
وانقيادهما للحق اكثر من اصحاب السقيفة الذين زعمتم صدور
بيعتهم مقرونا بالعلم بالاستحقاق فهل يظهر الاستحقاق فلته
على من يكون الفتوان اعلم منه ولا يظهر بالتامل على من يعلم
الايمان لو فرض في الثريا وذكر ابن ابي الحديد بعد ما نقلنا منه
من اسباب العدول عن امير المؤمنين عم ما حاصله استصعاب
قوم شدته عم وعدم المداراة وانحراف قوم عنه للحسد الناشي
من شدة اختصاصه عم برسول الله صلى الله عليه وسلم وما قال في حقه من النصوص
الدالة على رفعة شانه وما احتص به من مصاهرته واخوته ونحو
ذلك وتنكر قوم اخرون لنسبتهم اليه الكبر والعجب واستصغار
العرب وان كانوا كاذبين واعانهم عليها ما كان يصدر منه عم
ما يوهم العجب مثل قوله عم فانا صنايع ربنا والناس بعد صنايع

لنا فظهر لنا ان الامر لا يستقيم به يوما واحدا بل يكون فيه استيصال
الاسلام فاذعن بالبيعة وجنح الى الطاعة وامسك عن طلب الامر
وان كان على مضض ورمض فقد رايت انتقاض العرب عليه
من اقطارها حين بويع بالخلافة بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخمس وعشرين سنة وفي دون هذه المدة تنسى الاحقاد فلو
افضت الخلافة اليه يوم وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيفه بعد
تقطر من مهج العرب تندرس اعلام الملة وتعفي رسوم الشريعة
وتعود الجاهلية الجهلاء الى حالها ويفسد ما اصلحه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ثلث وعشرين سنة في شهر واحد فكان من عناية
الله تعالى بهذا الدين ان الهم الصحابة ما فعلوه والله متم
نوره ولو كره المشركون انتهى وفيه نظر من وجوه اما اولا فنقول
مجملا انه اخبر الله تعالى بما يمكن استنباط امامة امير المؤمنين
عليه السلم منه واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو في غاية الظهور فيها
كما ذكرته سابقا فلا وجه لمعارضتها بما يظن دليلا فكيف
يعارضان بالكلام الشعري الذي لا وقع له عند ارباب التمييز
واما ثانيا فلان عدم مداراته عم في الامور انما كان لعدم مساهلته
عليه السلم في الامور الشرعية وعدم المساهلة فيها من الفضايل
كما ان مقابله من الرذائل التي يرجحون خلفاؤكم بها فان قلت
لا كلام في كونه فضيلة لو لم يمنع عنه مانع لكن رعاية انتظام الامر

الواجبة شرعا قلبت الرذيلة وجعلتها فضيلة الا ترى ان كثيرا
من الامور المحرمة في وقت وحال يصير واجبا في حال اخرى مثل
غسل الرجلين ومسحهما قلت الامامة من الامور التي يحتاج الى
النص والمعجزة فبعد ثبوتها يظهر ان ما فعله هو الامر الذي فعله
باذن الله تعالى وامره وايضا باب مدينة العلم ومن يدور
الحق معه اعلم منك وممن رعيت اميرا عليه ومن كل امة رسول الله
صلى الله عليه وآله فلو كان رعاية المصلحة التي رعيتم اهم واولى بحسب
الشرع كان عليه السلم اعلم بها واعمل اعلم ان السابقين ارتكبوا كثيرا
من القبايح والشنايع مثل استرضاء ابي سفيان بترك اموال
المسلمين التي كانت في يده وعدم المطالبة عليه وجعل ولده
يزيد بن ابي سفيان حاكما وغيرها من الامور الشنيعة لترضى عنهم
المتغلبة ولا يتعرضوا لقبايحهم وظلمهم وغصب الخلافة ولم
يكتفوا بتبعيتهم عن اغماض قبايحهم وعدم عدها عليهم بل جعلوها
فضايل ومقابلها رذايل وما ذكره من عدم الانتظام انما
نشأ من ظلم السابقين فان كانوا لم يغصبوا حق امير المؤمنين
عليه السلم ولم يؤسسوا اساس الظلم والعدوان لكان الامر منتظما
بعنوان الحق والاختلال الذي يحصل في بعض الاحيان يمكن
تداركه بالنصيحة والسيف والمداراة الشرعية لا ما ارادوا
من المداراة الذي هو المساهلة في الامور الدينية كما يتدارك

في زمان رسول الله ص وبعد ما راى الناس مساهلة السابقين
في الامور حصل توقع الجور وترتب السخط من عدمه الذي
سموه ترك المداراة واما ثالثا فلان انحراف قوم من الحسد الناشي
من فضائل امير المؤمنين عليه السلم لا يصير سببا لتغيير امر
الشارع وهذا نقص يلحق بالناس ولو كان هذا العذر معقولا
لوجب العدول عن بيان فضائل مستحق النبوة ايضا وهذا
اوضح من اكثر الواضحات وهذا بالحقيقة ترجيح لفاقد الفضائل
على اربابها ولو كان ابو بكر وعمر وشيعتهما يسعون في اعطاء الحق
الى صاحبه وكانوا راعين ما ظهر من الكتاب والسنة ولم يغلب
عليهم الهوى والحسد لم يختل النظام كما كان هذا الحسد في زمان
رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يختل واما رابعا فلان ما سموه
العجب والتيه انما كان اظهاره بعض مناقبه تتميما للحجة على الجهال
فلو كان السابقون ومن يرضى بقولهم وفعلهم تابعين للحق لم يعدوا
اظهار بعض مناقبه ع عجبا وتيها لم كيف وبعد امير المؤمنين ع
عن العجب في غاية الظهور ولو كان اظهار بعض المناقب عجبا لكان
دعوى النبوة عجبا لكونها دعوى منقبة عظيمة وعد بيان بعض
المناقب عجبا ايضا نشأ من عصيان السابقين واما خامسا
فلان قوله ادعى البيعة ظاهر البطلان بعد ملاحظة ما سبق لان
باب مدينة العلم ومن يدور الحق معه لم يكن يحتاج البيعة لحظة لو كانت

على وفق الشرع فتاخره عن البيعة دليل واضح على بطلانها وكونهم
مجبورا بها بعد فاطمه عليها السلام وامّا سادسًا فلانه لاوجه لقوله
على مضض ودمض على اصله لانه بعد ظهور كون الاول ومن اتبعه
فعلوا ما فعلوا لبقاء الاسلام وانتظام امر الدين واصابوا يجب
على امير المؤمنين عم الشكر العظيم على ما فعلوه وعدّ منتهم عليه
وعلى المسلمين الى يوم الدين عظيماً فاى مضض يناسب فى مثل
هذا الامر واى وجه لاستمرار الشكاية واظهار المظلومية وامّا
سابعًا فلان قوله فقد رايتها انتقاص العرب الخ فى غاية الضعف
لان انتقاص العرب انما نشا ممّا فعل السابقون عليه من التفاضل
فى العطاء وجعل الحكومة والامارة وسيلة لتاليف قلوب المتغلبه
وانتظام الامور الدنيوية فلما لم ير الناس امير المؤمنين عم على ما
رسخوا عليه من التوقعات الفاسدة استوحشوا منه وفعلوا
ما فعلوه ومن تدبير عمر فى فعل الشورى خصوصا كما بيّنته فى محله
وبعد ما بينت هذا المعنى رايت تصريح ابن ابى الحديد بترتب
جميع المفاسد التالية على الشورى عليها ولعله قد يرجع الى الفطره
التى فطر عليها فيتكلم بالصواب وقد يرجع الى الاهواء المضلة فيتكلم
بما تقتضيه وامّا ثامنا فلان هذا الكلام وما بعده يدل لان على
تعين امامة غير امير المؤمنين عليه السلم وهذا مع ضعفه الذى
ظهر لك مناف لظاهر ما ذكره سابقا من انه عليه السلم كان الافضل

والاحق بالامر لان المبادرة الاحقية بحسب نفس الامر ويؤيد
ارادة هذا المعنى عباراته فى مواضع من كتابه ومن الدلايل على
بطلان من تقدم على امير المؤمنين عم ما نقل ابن ابى الحديد فى
المجلد الثالث عشر من شرح نهج البلاغه عن الجاحظ وصية العباس
عند مرضه الذى مات فيه امير المؤمنين عم بما حاصله وصيته
بعدم تعرض عثمان بما يسوءه فان قلت كيف لا اتعرض وقد جلس
مجلسا انا احق به فقد قاربت لكن بذلك بما كسبت يداك لانك
اسرعت اليهم بظنون انهم يجعلونك خليفة لاستحقاقك ولم تتبع
راى عمك فى هذا الامر تلك عرشك بيدك فدار معه فانه يجد
انصارا من الشام وغير الشام ولا تجد انصارا تقدر بها على
غلبته الى ان قال ولو ظن بك ما تظن بنفسك لكان الامر لك والزمام
فى يدك ولكن هذا حديث يوم مرض رسول الله ص فات ثم حرم الكلام
فيه حين مات فعليك الان بالعزوف عن شى عرض له رسول الله
صلى الله عليه واله فلم يتم وتصديت له مرة بعد مرة فلم يستقم ومن
ساور الدهر غُلِبَ ومن حرص على ممنوع تعب وعلى ذلك فقد اوصيت
عبد الله بطاعتك الى آخر الوصية ثم قال ابن ابى الحديد قلت الناس
يستحسنون راى العباس فى ان لا يدخل فى اصحاب الشورى
واما انا فانى استحسنه ان قصد به معنى ولا استحسنه ان قصد به
معنى آخر لانه ان اجرى بهذا الراى الى ترفعه عليهم وعلو قدره عن ان

وصية العباس

يكون مماثلا لهم او اجرى به الى زهده فى الامارة ورغبته عن الولاية
فكل هذا راى حسن وصواب وان كان منتهى ذلك الى انك ان
تركت الدخول معهم وانفردت بنفسك فى دارك او خرجت
من المدينة الى بعض اموالك فانهم يطلبونك ويضربون
اليك اباط الابل حتى يولوك الخلافة وهذا هو الظاهر من كلامه فليس
هذا الراى عندى مستحسن لانه لو فعل ذلك لولوا عثمان او واحدا
منهم غيره ولم يكن عندهم من الرغبة فيه ما يبعثهم على طلبه بل
كان تاخره عنهم قرة اعينهم ووافقا بايثارهم فان قريشا كلها
كانت تبغضه اشد البغض ولو عمر عمر نوح و توصل الى الخلافة بجميع
انواع التوصل كالزهد فيها تارة والمناشدة بفضائله تارة وبما
فعله فى ابتداء الامر من اخراج زوجته واطفاله ليلا الى بيوت
الانصار وبما اعتمده اذ ذاك من تخلفه فى بيته واظهاره انه قد انعكف
على جمع القرآن وساير انواع الحيل فيها لم يحصل له الا بتجريد السيف
كما فعله فى آخر الامر ولست الوم العرب لا سيما قريشا فى بغضها
له وانحرافها عنه فانه وترها وسفك دماءها وكشف القناع فى منابذتها
ونفوس العرب واكبادها كما تعلم وليس الاسلام بمانع من بقاء
الاحقاد فى النفوس كما نشاهده عيانا والناس كالناس الاول و
الطبايع واحدة فاحسب انك كنت فى السنين او ثلث جاهليا
او من بعض الروم وقد قتل واحد من المسلمين ابنك او اخاك ثم اسلمت

اكان

اكان اسلامك يذهب عنك ما تجده من بغض ذلك القاتل وشنآنه
كلا ان ذلك لغير ذاهب هذا اذا كان الاسلام صحيحا والعقيدة محققة
لا كاسلام كثير من العرب فبعضهم تقليدا وبعضهم خوفا من السيف
وبعضهم على طريق الحمية والانتصار للنسب او لعداوة قوم آخرين
من اضداد الاسلام واعدائه واعلم ان كل دم اراقه رسول الله بسيف
على عليه السلم وبسيف غيره فان العرب بعد وفاته عليه السلم عصبت
تلك الدماء بعلى بن ابى طالب عليه السلم وحده لانه لم يكن فى رهطه من
يستحق فى شرعهم وسنتهم وعادتهم ان يعصب به تلك الدماء الا على
وحده وهذه عادة العرب اذا قتل منها قتلى طالبت بتلك الدماء
القاتل فان مات او تعذر عليها مطالبته طالبت بها امثل الناس
من اهله ما يحكى ونقل بعد ذلك ان قوما من بنى تميم قتلوا اخا لعمرو بن
هند وحرض اعداءهم عمرا عليهم الى ان قالوا فاقتل زرارة لا ارى
فى القوم امثل من زرارة فامر ان يقتل زرارة بن عدس رئيس بنى
تميم ولم يكن قاتلا ولا حاضرا قتله ومن نظر فى ايام العرب ووقايعها
ومقاتلها عرف ما ذكرناه اقول ههنا امور ينبغى التنبيه عليها منها
دلالة قول عباس فقد قاربت على عدم اذعانه بامامة عثمان فلا
اجماع عليها حين حيوة عباس طالبا للحق والا فلم يكن له ان يجلس
مجلس الامامة قبل الاطلاع بتحقق الاجماع فان قلت لعل مراد
عباس ان امير المؤمنين ع ان قال ان عثمان جلس مجلسا انا احق

انتهى ص

فلم يكن عثمان ح

بل بحسب الفضايل في غايتها تقتضي بعنوان الالتي والاولى ان
يكون الاتفاق بامامة امير المؤمنين عليه السلم حتى يكون الافضل
متبوعا والمفضول تابعا قلت لو كانت الامامة بالاجماع وتحقق
في عثمان كان بعد الاجماع امامته متعينة فكيف يكون غيره
بعد تحقق امامته بالحجة الشرعية احق بها فتقريب عباس امامة
امير المؤمنين ع انما هو بعد استقرار سلطنة عثمان وهو دال
على عدم اذعانه بامامته ومنها تعليل قوله قد ارمعه بقوله فان
تجد انصارا من الشام وغير الشام ولا تجد انصارا تنقلد بها
على غلبته لدلالته على ان الوصية بالمداراة لعدم القدرة على
الغلبة والا لم يكن المقام مقام المداراة ولو جوز امامة عثمان
كان التجويز كافيا في لزوم المداراة ومنها قوله ولو ظن الناس
بك ما تظن بنفسك لكان الامر لك والزمام في يدك لان هذا
الظن الذي نسب الى امير المؤمنين عليه السلم لم يكن في الامامة باتفاق
الناس وتعيينهم لعدم تحققه في شانه ع في ذلك الوقت بالاتفاق
بل كان علمه بالاستحقاق فيها لا مدخل لتعيين الناس فيه اصلا
كما يدل عليه قوله هذا حديث يوم مرض رسول الله صلى الى قوله فلم
يتم ومنها قوله وتصديه له مرة بعد مرة فلم يستقم لدلالته تصدي
امير المؤمنين ع له مرة على كون الامر حقا له فكيف التكرار وعلى تحسين
ما حسنه ابن ابي الحديد غفلة منه عن سبب سعي امير المؤمنين ع

وتوهمه بان سعيه انما كان لتحصيل سلطنة دنيوية وهذا خطا
محض بل كان سبب تكرر تصدي امير المؤمنين ع للامر امرين احدهما
سعيه في اجراء حكم الله بقدر الامكان وثانيهما تتميم الحجة على
الناس كما اومات اليهما غير مرة ومما ذكرته ظهر غفلة عباس في
قوله ذلك مما كسبت يداك لانك اسرعت الى قوله ثلثت عروشك
ومما ذكره ابن ابي الحديد من عدم رغبة قريش فيه ع وعدم تاثير
المناشدة بعضا لهم ومما فعله في ابتداء الامر من اخراج زوجته
واطفاله ليلا الى بيوت الانصار وغيرهم يزيد دلالة واضحة على
علم امير المؤمنين ع ببطلان من سبق عليه الدال على بطلانه كما اومات
اليه غير مرة وكيف يجتمع هذه الامور من امير المؤمنين ع في سعيه
لتحصيل الامر لنفسه مع استحقاق غيره له وهذا الظن من عباس
خلاف مقتضى ما يشهد به الكتاب والسنة من مراتبه العالية وما
ذكره بقوله ولسنا اليوم الوم العرب لا وجه له لان بغضه عليه السلم
بما فعل بامر الله تعالى ورسوله ص لا يجتمع مع الايمان بهما وما
ايده بقوله فاحسب انك كنت الى قوله انا كان الاسلام صحيحا
والعقيدة محققة لا وجه له لان ما فرض من قتل الابناء والاخوان
كان بغير امر الله تعالى ورسوله ص فلا مناسبة له بما نحن فيه ولو
فرض قتل احدهما او كليهما بامر الله تعالى ورسوله ص فالايمان
بهما يقتضي محبة القاتل وصداقته [illegible] انما هي لامتثال امر الله تعالى

ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم النهي لا يجتمع مع الايمان بهما فلا معنى لقوله انا كان الاسلام
صحيحا وما ذكره بقوله واعلم ان كل دم اراقه من عادة العرب في تعصيب
الدم انما هو من عادة الجاهلية ومن اقتفى سيرتهم التي لا تناسب طريقة
الاسلام اصلا فغاية الاسلام تقتضي رعاية كثرة القتل والتشدد
على الكفار وعدها من الفضائل كما يظهر من القران مثل قوله تعالى
فضل الله المجاهدين وقوله يقاتلون في سبيله صفا وقوله اشداء
على الكفار وغيرها من الايات والاثار وما ذكره من قتل زراره
يصلح لتاييد كون مقصودهم من صرف الامر عن امير المؤمنين عم
وعداوته عليه السلم اتباع سنة الجاهلية واقتفاء عادتهم الرديه اعلم
ان امير المؤمنين عليه السلم طلب حقه عليه السلم جهارا وسعى فيه اطاعة
لله ورسوله ما امكن ثم اتقى من الولاة لحصول الخوف من الاضرار
بقدر الحاجة يدل على الاول ما ذكرته مرارا وعلى الثاني ايضا عدم البيعة
في حيوة الطاهرة عليها السلم وبيعته عم بعد وفاتها فظهر ان تخلفه
عليه السلم في بيته واظهار العكوف على جمع القران وغيره انما كانا
عن البيعة مهما امكن وللتقية ثانيهما وليس التخلف وغيره من
الحيل كما زعمه ابن ابي الحديد لكونه عم اعلم من ابن ابي الحديد بان لا
كم ينتقل اليه عليه السلم باشال هذه الامور ولعله غفل عن جريان
ما سمعه عن استاده في هذه الامور والا وجب عليه تغيير امثال تلك
الكلمات الدالة على الخيالات الفاسدة لا سيما لسان النقيب ابا جعفر

يحيى بن ابي زيد رحمه الله فقلت له واني لا عجب من علي عم كيف بقي
تلك المدة الطويلة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وكيف ما اغتيل وقتك
في جوف منزله مع تلظي الاكباد عليه فقال لولا انه ارغم انفه بالتراب
ووضع خده في حضيض الارض لقتل ولكنه اخمل نفسه واشتغل بالعبادة
والصلوة والنظر في القران وخرج عن ذلك الزي الاول وذلك
الشعار ونسي السيف وصار كالفاتك يتوب وصار سائحا
في الارض وراهبا في الجبال ولما اطاع القوم الذين ولوا الامر
وصار اذل لهم من الحذاء تركوه وسكتوا عنه ولم يكن العرب ليقدم
عليه الا بمواطاة من متولي الامر فلما لم يكن لولاة الامر باعث وداع
الى قتله وقع الامساك عنه ولولا ذلك لقتل ثم الاجل بعد معقل
حصين انتهى كلام النقيب طاب ثراه ويؤيده ما ذكره واقعة سعد بن
عباده مع عدم الخوف من مخالفته بخلاف مخالفة امير المؤمنين
عليه السلام فالداعي على قتله عم على تقدير اعلانه باستمرار
المخالفة كان اشد واعظم ومما يدل على بطلان الثلثة كلام امير
المؤمنين عم المنقول في نهج البلاغة الاصل ومن كتاب له الى معوية
جوابا وهو من محاسن الكتب فيه بعض نقايص معوية الى ان قال
ولكن بنعمة الله احدث ان قوما استشهدوا في سبيل الله من المهاجرين
ولكل فضل حتى استشهد شهيدنا قيل سيد الشهداء وخصه رسول
الله صلى الله عليه وآله بسبعين تكبيرة عند صلوته عليه اولا ترى ان قوما قطعت

ايديهم فى سبيل الله من المهاجرين ولكل فضل حتى اذا فعل
بواحدنا كما فعل بواحدهم قيل الطيار فى الجنة وذو الجناحين
ولولا ما نهى عنه من تزكية المرء نفسه لذكر ذاكر فضايل جمة تعرفها
قلوب المؤمنين ولا تمجها اذان السامعين فدع عنك من مالت
به الرميه فانا صنايع ربنا والناس بعد صنايع لنا لم يمنعنا قديم
عزنا وعادى طولنا على قومك ان خلطناكم فنكحنا وانكحنا
فعل الاكفاء ولستم هناك وانى يكون ذلك كذلك ومنا النبى
ومنكم المكذب ومنا اسد الله ومنكم اسد الاحلاف ومنا سيدا
شباب اهل الجنة ومنكم صبية النار ومنا خير نساء العالمين
ومنكم حمالة الحطب فى كثير مما لنا عما فيكم فاسلامنا ما قد سمع
وجاهليتكم لا تدفع وكتاب الله يجمع لنا ما شذ عنا
وهو قوله سبحانه واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله
وقوله تعالى ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا النبى والذين
امنوا والله ولى المؤمنين فنحن مرة اولى بالقرابة وتارة اولى بالطاعة
ولما احتج المهاجرون على الانصار يوم السقيفة برسول الله صلى الله
عليه واله فلجوا فان يكن الفلج به فالحق لنا دونكم وان يكن بغيره
فالانصار على دعواهم وزعمت انى لكل الخلفاء حسدت وعلى كلهم
بغيت فان يكن ذلك كذلك فليس الجناية عليك فيكون العذر
اليك وذلك شكوه ظاهر عنك عارها وقلت انى كنت اقاد كما

يقاد الجمل المخشوش حتى ابايع ولعمر الله لقد اردت ان تذم فمدحت
وان تفضح فافتضحت وما على المسلم من غضاضة فى ان يكون مظلوماً
ما لم يكن شاكاً فى دينه ولا مرتاباً بيقينه انتهى ما اردت نقله من كلامه
عليه السلام قال الشارح فى قوله ع دع عنك من مالت به الرميه فان قلت
فهل هذا اشارة الى ابى بكر وعمر قلت ينبغى ان ينزه امير المؤمنين ع
عن ذلك وان تصرف هذه الكلمة الى عثمان لان معوية ذكره فى كتابه
وقد اوردناه واذا انصف الانسان من نفسه علم انه عليه السلام لم يكن
يذكرهما بما يذكر به عثمان لان نبا وه عثمان كان فيه هيهنا لعدم احتماله
ذكر امير المؤمنين ع هذا الشىء لمن كان امام المسلمين فهذا الكلام
يدل على بطلان امامة عثمان ويبطل انما يبطل مذهب جميع من قال بامامة
الثلثة فعدم ذكره عليه السلام للاولين بما يذكر به عثمان لم يكن للاستحقاق
بهما فلعل التقية كانت مانعة عن مجاهرته بذمتهما فى كثير من الازمان
ومع ذلك اشار فى هذه الخطبة كما يظهر لك وما ذكره الشارح بقوله
فان الحال بينه وبين عثمان الخ يدل مثل كلام امير المؤمنين ع على بطلان
مذهب من قال بالثلثة وههنا امور ينبغى التنبيه عليها منها قوله ع
ولولا ما نهى عنه من تزكية المرء نفسه الخ يدل على انفراده باستحقاق
الامر لظهور ان المقصود من هذه التزكية رجحانه الدال على تعينه
للامر وظهور انه لم يكن ما يعد عليه السلام من خصاله على تقدير الذكر
فضائل بالنسبة الى بعض الصحابه دون بعض فما اراد عليه السلام ذكره

قال الحال بينه وبين عثمان كان مضطرباً
و ...

من الفضائل في هذا المقام كان فضايل يعتقدهم دالة على تعينه
بالاستحقاق فهي كذلك لدلالة ان الحق معه واستقلال عقل
من لم يقيد عقله بتعيين صاحب الفضايل بالامر ومنها قوله عليه السلم
فانا صنايع ربنا والناس بعد صنايع لنا قال الشارح صنيعة الملك
من يصطنعه الملك ويرفع قدره يقول ليس لاحد من البشر علينا
نعمة بل الله تعالى هو الذي انعم علينا فليس بيننا وبينه واسطة
والناس باسرهم صنايعنا فنحن الواسطة بينهم وبين الله تعالى
وهذا مقام جليل ظاهره ما سمعت وباطنه انهم عبيد الله والناس
عبيدهم انتهى كلامه سواء كان مراده عليه السلم ظاهره او باطنه يدل على
تعينه بالامر لعدم احتمال كون الواسطة بين الله وبين احد اولى
احد مامورا وذي الواسطة او العبد اماما ومنها قوله عم وكتاب
الله يجمع لنا الى قوله اولى بالطاعة لاستدلاله عليه السلم بالايتين
الدالتين على تعينه بالاستحقاق فهو متعين بوجهين ومنها
قوله عم ولما احتج المهاجرون الى قوله فالانصار على دعواهم
لدلالته على كون الامر لامير المؤمنين عليه السلم على تقدير حقية استدلال
المهاجرين وكون دعوى الانصار متوجهة على تقدير بطلانه وقد مر
اشاره الى مقتضى الاستدلال عند بيان مقتضى ما جرى في السقيفة
ايضا ومنها قوله عم ونفستم على كل الخلفاء حسدت لظهوره في اشتهار
امير المؤمنين عم بالامتناع عن البيعة حتى يتوهم كون منشأ

الامتناع الحسد وهذا هو اضعف الوجوه الدالة على عدم تحقق
الاجماع ومع ذلك يكفي للدلالة على عدم جواز الحكم بتحقق الاجماع
في امامة من تقدم على امير المؤمنين عليه السلم ومنها قوله عليه السلام
وقلت اني كنت اقاد كما يقاد الجمل المخشوش لظهوره في دلالته على غاية
الممانعة مثل السابق ومنها قوله عم ولعمر الله الى اخره لدلالته
على كون هذا الامتناع دالا على المدح وكون منشأ هذا الامتناع اطاعة
الله تعالى حتى يستحق به المدح وكون هذا الامتناع اطاعة لله تعالى
يدل على بطلان ما دعوه اليه فكيف يجوز من صدق بالكتاب والسنة
امتناع امير المؤمنين عليه السلم كل الامتناع الذي فيه مرضات الله تعالى
غاية الاباء حتى يجبر عليه بنحو يمكن تعبيره بما عبر به معوية وايضا
كيف يجوز ان يعد عليه السلام هذا الامتناع من مناقبه ويمدحه
في وقت من الاوقات لو لم يعلم عم بطلان من تقدم ولم يعتقد
وجوب الامتناع ما امكن حتى يعلموا انه عم تكلم بهذا الكلام
بعد مضي سنين واعوام ولا يختل اعتقادهم الذي اكتسبوه من السلف
بلا حجة وبرهان وهذا من عجايب مفاسد تبعية الاهواء وبالجملة
ظن تحقق الاجماع في امامة من تقدم على امير المؤمنين عليه السلم مع
وجدهما اوما ات اليه ههنا لا وجه له عند طالب الحق والصواب
فكيف اذا تعاضد بغيره مما ذكر ههنا وغيره من مواضع الكتاب
وفي نهج البلاغة الاصل ومن هذا العهد فانه لا سواء امام الهدى وامام

الردى وولى النبي وعدو النبي ولقد قال لي رسول الله صلى الله عليه
واله انى لا اخاف على امتى مؤمنا ولا مشركا اما المؤمن فيمنعه الله
بايمانه واما المشرك فيقمعه الله بشركه ولكنى اخاف عليكم كل منافق
الجنان عالم اللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرون انتهى
قال الشارح ليس يعنى بذلك انه كان عدوا ايام حرب النبي لقوله صلعم
عدوك عدوى وعدوى عدو الله واول الخبر وليك وليى ووليى
ولى الله وتمامه مشهور انتهى اعلم ان مراده صلى الله عليه واله من
خوفه على الامه ههنا هو خوف وقوعهم فى الضلال لا خوف جريان
الظلم عليهم والقتال لظهور وقوعهما من چنكيز وغيره من سلاطين الكفر
والعدوان على الامه ومع ذلك يدل على ما ذكرته قوله صلعم منافق
الجنان عالم باللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرون كما لا
يخفى واذا عرفت ما ذكرته ظهر لك ان لا خوف على الامه من منافق
لا يتوهم كونه مطاعا فيجب التفتيش فيمن يدعى الامامة ووجوب
الاطاعة والخوف عن اطاعة من لا يجوز اطاعته وعدم الاعتماد
على قول من يحتمل النفاق فى شانه حتى يظهر الايمان بحسب الباطن
ايضا او النفاق ويتخلص المودة فى الاول ويجتنب عن الاطاعة
فى الاخر فيتخلص عن خوف الهلاك فاذا عرفت هذا يدل ما نسب
معويه الى امير المؤمنين عليه السلم لاراده المدحة الذى آل الى المدح
وارادة احراق البيت ونسبة الثانى الرياء الى امير المؤمنين عليه السلم

على

على عداوة الله ورسوله الناشيه من عداوة امير المؤمنين عليه السلم
ولذه عليه السلم مما اشتهر من كون بغضه عليه السلم علامة النفاق كما يظهر من
بعض صحاحهم ولا يبعد تاييد هذه العلامة بتغيير الثانى كثيرا
من الشرايع ومنع الكتابة فما يجيب من يسأله رسول الله صلعم
فى يوم الحساب وتقول له لم تسمع فى دار التكليف فى معرفة المنافق
ولم اكتفيت بظاهر الاسلام العارى عن دلالة موافقة الباطن
للظاهر بتبعية السلف او الاهواء او بهما وذكرت محامده واستمعت
الى ذاكرها والتزمت محبته واعترفت بامامته بلا حجة داعية
الى شئ منها مع قراءتك قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد
كل اولئك كان عنه مسئولا وسماعك ما قلته لا رشاد المسترشد ولكنى
اخاف عليكم الخ وغيره مما هو مسطور فى الكتب ومحفوظ فى الصدور
ومذكور فى الالسن ايها المسكين هيئ جوابا تطمئن بكونه وافيا
ولا تغتر بما اغتر من قال انا وجدنا فانه مع علمك بعدم انتفاعهم
بهذا الكلام لو تمسكت به او بمثله كنت احد منهم بالعذل والملام
والحق بهم بالحسرة والندامة ولنذكر ههنا بعض ما نقله صاحب حدايق
الحقايق ره من كتب الجمهورية كما روى فى المشكوة فى الفصل الاول
من باب مناقب على بن ابى طالب ع ورابه فى كتابه كما ذكره فى الخطبه
ايرادما اورده شيخاه اعنى محمد بن اسمعيل البخارى ومسلم بن
الحجاج القشيرى واحدهما فى الفصل الاول من كل باب قال واكتفيت

بهما وان اشترك فيه العير لعلو درجتها فى الرواية عن زر بن حبيش
قال قال لى على رضى الله عنه والذى فلق الحبة وبرا النسمة انه لعهد
النبى الامى صلى الله عليه واله الى الا يحبنى الا مومن ولا يبغضنى الا
منافق وفى الفصل الثانى وعادته ان يذكر فيه ما رواه عمن اعتقدهم
ائمة وسماهم ثقات واسخين مثل مالك بن انس ومحمد بن ادريس
الشافعى واحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ومحمد بن عيسى الترمذى
وابى داود سليمان بن الاشعث السجستانى واحمد بن شعيب النسائى
واشباههم عن ام سلمه قالت قال رسول الله صلعم لا يحب عليا منافق
ولا يبغضه مومن قال رواه احمد والترمذى وفى هذا الفصل عنها
قالت قال رسول الله صلعم من سب عليا فقد سبنى قال رواه احمد و
روى يحيى بن الحسن بن البطريق فى كتابه المعروف بالمستدرك عن
ابن شيرويه قال رواه فى الجزء الثانى من كتاب الفردوس فى باب
الميم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم من سب عليا فقد سبنى
ومن سبنى فقد سب الله ومن سب الله ادخله نار جهنم وله عذاب
عظيم وعن الحافظ ابى نعيم قال روى فى الجزء الثالث من كتاب
حلية الاولياء باسناده عن عدى بن ثابت عن زر قال سمعت على
بن ابى طالب عم يقول والذى فلق الحبة وبرا النسمة وتردى بالعظمة
انه لعهد النبى صلعم الى انه لا يحبك الا مومن ولا يبغضك الا منافق
قال قال ابو نعيم هذا حديث صحيح متفق عليه رواه جماعة وعن

ذر بن

ذر بن حبيش عن على بن ابى طالب عم عن النبى صلعم قال قال ان ابنتى
فاطمه ليشترك فى حبها البر والفاجر وانى كتب الى او عهد الى انه لا
يحبك الا مومن ولا يبغضك الا منافق قال قال ابو نعيم روى هذا
الحديث جماعة كثيرة من اهل الكوفة وغيرهم وعن ابن شيرويه
فى كتاب الفردوس بالاسناد عن سلمان رضى الله عنه قال قال
النبى صلعم يا على محبك محبى ومبغضك مبغضى وفيه عن على بن
ابى طالب عم قال قال رسول الله صلعم يا على ما يبغضك من الرجال
الا منافق ومن حملته امه وهى حائض وروى ابن البطريق ايضا
فيه عن صاحب الجمع بين الصحيحين فى المجلد الاول منه من مسند
على بن ابى طالب عم عن النبى صلعم قال لا يحبك الا مومن ولا يبغضك
الا منافق وعن السمعانى فى كتاب مناقب الصحابه باسناده
عن جابر بن عبد الله الانصارى قال كان النبى صلعم بعرفات وانا و
على عليه السلام عنده فاوما النبى صلعم الى على عم فقال يا على ضع
خمسك فى خمسى يعنى كفك فى كفى يا على خلقت انا وانت من
شجرة انا اصلها وانت فرعها والحسن والحسين اغصانها فمن
تعلق بغصن من اغصانها دخل الجنة يا على لو ان امتى صاموا
حتى يكونوا كالحنايا وصلوا حتى يكونوا كالاوتار ثم ابغضوك
لاكبهم الله على وجوههم فى النار وعن الحافظ ابى نعيم فى الجزء
الاول من كتاب حلية الاولياء باسناده عن ابن عباس قال قال

قال رسول الله ص من سره ان يحيى حيوتى ويموت مماتى ويسكن
جنة عدن التى غرسها الله فليوال عليا من بعدى وليوال وليه
وليقتد بالائمة من بعدى فانهم عترتى خلقوا من طينتى رزقوا
فهما وعلما ويل للمكذبين بفضلهم من امتى القاطعين فيهم
صلتى لا انالهم الله شفاعتى وعن الحافظ ابى نعيم فى الجزء الاول
من كتاب حلية الاوليا ما يرفعه الى ابى برزه قال قال رسول الله ص
ان الله تعالى عهد الى فى على عهدا فقلت يا رب بينه لى فقال
اسمع فقلت سمعت فقال ان عليا راية الهدى وامام اوليائى
ونور من اطاعنى وهو الكلمة التى الزمتها المتقين من احبه احبنى و
من ابغضه ابغضنى فبشره بذلك فجاء على فبشرته بذلك فقال
يا رسول الله انا عبد الله وفى قبضته فان يعذبنى فبذنبى وان يتم
الذى بشرتنى فالله اولى بى قال قلت اللهم اجل قلبه واجعل ربيعه
الايمان فقال الله تعالى قد فعلت به ذلك ثم انه رفع الى انه
سيخصه من البلاء بشىء لم يخص به احدا من اصحابى فقلت يا رب
اخى وصاحبى فقال تعالى ان هذا شىء سبق انه مبتلى ومبتلى به وروى
عن محمد بن اسحق فى كتاب المغازى بالاسناد عن عمرو الاسلمى وكان من
اصحاب الحديبية قال كنت مع على بن ابى طالب ع فى خيله التى
بعثه فيها رسول الله ص الى اليمن فجفانى على بعض الجفاء فوجدت
عليه فى نفسى فلما قدمت المدينة اشتكيته فى مجالس وعند من

لقيته

لقيته فاقبلت يوما ورسول الله ص جالس فى المسجد فلما رانى
حدد الى عينيه ونظر الى حتى جلست قال والله يا عمرو لقد اذيتنى
فقلت انا لله وانا اليه راجعون اعوذ بالله والاسلام ان اوذى
رسول الله فقال من اذى عليا فقد اذانى وعن السمعانى فى
كتاب فضايل الصحابة باسناده عن جابر عن عمر بن الخطاب
قال كنت اجفو عليا فلقينى النبى ص فقال اذيتنى يا عمر فقلت
فى اى شىء يا رسول الله قال تجفو عليا ومن اذى عليا فقد اذانى
فقلت لا اجفوه ابدا وعنه فى كتاب مناقب الصحابة باسناده
عن عمار بن ياسر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول
لعلى بن ابى طالب يا على طوبى لمن احبك وصدق فيك وويل لمن
ابغضك وكذب فيك وعنه بالاسناد عن زيد بن ارقم ان رسول
الله ص قال لعلى وفاطمة والحسن والحسين صلى الله عليهم انا حرب
لمن حاربتم سلم لمن سالمتم وروى الشارح عبد الحميد بن ابى الحديد
عن شيخه ابى القسم البلخى انه قال اتفقت الاخبار الصحيحة التى لا ريب
عند المحدثين فيها ان النبى ص قال لعلى عليه السلم لا يبغضك
الا منافق ولا يحبك الا مؤمن قال وروى حبة العرنى عن على
عليه السلم انه قال ان الله عز وجل اخذ ميثاق كل مؤمن على حبى
وميثاق كل منافق على بغضى فلو ضربت وجه المؤمن بالسيف
ما ابغضنى ولو صببت الدنيا على المنافق ما احبنى قال وروى

عبد الكريم بن هلال عن اسلم المكي عن ابي الطفيل قال سمعت
عليا عليه السلام يقول لو ضربت خياشيم المومن بالسيف
ما ابغضني ولو صببت على المنافق ذهبا وفضة ما احبني
ان الله اخذ ميثاق المومنين بحبي وميثاق المنافقين ببغضي
فلا يبغضني مومن ولا يحبني منافق ابدا وقال الشيخ ابو القسم
البلخي قد روى كثير من ارباب الحديث عن جماعة من الصحابة قالوا
ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الا ببغض علي بن
ابي طالب ع وروى ابن الاثير في جامع الاصول في كتاب الفضائل
من حرف الفاء عن ابي سلمة قال كنا لنعرف المنافقين نحن
معاشر الانصار ببغضهم علي بن ابي طالب قال اخرجه الترمذي
وعن ابي سعيد قال قال رسول الله ص لا يحب عليا منافق ولا
يبغضه مومن قال اخرجه الترمذي وعن زر بن حبيش قال سمعت
عليا كرم الله وجهه يقول والذي فلق الحبة وبرا النسمة انه لعهد
النبي الامي الي انه لا يحبني الا مومن ولا يبغضني الا منافق قال اخرجه
مسلم والترمذي والنسائي وروى ابو عمر يوسف بن عبد الله
بن محمد بن عبد البر وهو من مشاهير علماء الجمهور ونقلة آثارهم
في كتاب الاستيعاب قال روت طائفة من الصحابة ان رسول
الله ص قال لعلي ع لا يحبك الا مومن ولا يبغضك الا منافق
قال وكان علي عليه السلام يقول والله انه لعهد النبي الامي الي انه

لا يحبني

لا يحبني الا مومن ولا يبغضني الا منافق قال وكان علي عليه السلام يقول
والله انه لعهد النبي الامي الي وقال صلى الله عليه وآله من احب
عليا فقد احبني ومن ابغض عليا فقد ابغضني ومن آذى عليا
فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله وقال وروى عمار الدهني
عن ابي الزبير عن جابر قال ما كنا نعرف المنافقين الا ببغض علي
بن ابي طالب ثم قال بعد ذكر الاخبار في فضائله عليه السلام ولهذه
الاخبار طرق صحاح قد ذكرناها في موضعها انتهى ما اردت
نقله ههنا اعلم ان كون امير المومنين عليه السلام راوي بعض فضائله
من رسول الله صلى لا يضر لان ما ظهر من فضائله برواية المخالف
والموافق دل على جلالة قدره بحيث لا يجوز احد ممن له ادنى تمييز
وانصاف اشتمال كلامه على ادنى تحريف فخصوص ما رواه ع
من رسول الله ص نظهر خصوص ما اشتمل عليه فلهذا نقل
الجمهور ما رواه ع في فضائله ولم يتكلموا في كونه جالب منقبة
~~بحق لا يخدم ما اسسوا وشيدوا بنفسهم من امامة من تقدم~~
وان الروايات الدالة على كون من يبغضه منافقا يدل على غضب
السابقين الامر منه ع لان عدم رضاء امير المومنين ع بخلافة
من سبق وغاية الامتناع عن البيعة وشكوته عن القريش للغصب
والمعاونة في وقت الامكان وجبر الاولين الى البيعة واراده
احراق البيت وسوء الادب والافعال الدالة على البغض والعناد

اظهر من ان يمكن خفائها على المتتبع الطالب النجاة كما يظهر لك
بادنى تدبر فيما ذكرته فى الكتاب فالاخبار المذكوره مشتركة
فى الدلالة على غاية الجلالة التى هى احد اغراضنا من نقلها
ههنا والاخبار الدالة على نفاق من يبغضه او كون بغضه
بغض رسول الله ص دالة مع الجلالة على امامته وعلى بطلان
امامة من سبق وفى العاشرة مزيد دلالة من قوله ص وانت فرعها
والحسن والحسين اغصانها الخ لدلالتها بحسب السياق على وجوب
التمسك بالفرع والاغصان كوجوب التمسك بالاصل وظاهر
مما ذكرته تركهم التمسك من الاصل وفى الحادية عشرة دلالة
على بطلان الثلثة وعلى امامة امير المؤمنين ع وذريته المعصومين
عليهم السلم لقوله ص فانهم عترتى وكون امير المؤمنين عليه السلم
من عترة رسول الله ص ظهر مما ذكرته فى حديث الثقلين ويدل
على بطلان من تقدم بوجه آخر وهو ان من خلق من طينة رسول
الله ص ورزق علما وفهما لا يجوز ان لا يفهم امامة ابى بكر او
يفهمها وينكرها على تقدير الحقية فامتناعه عن البيعة وطلب
حقه وشكوته عن قريش فيما فعلوا شاهد صدق على كذب الذين
بشهادة رسول الله ص هل الحكم بامامة الاول الا تكذيب فضل
عترة رسول الله ص مع قوله ص ويل للمكذبين بفضلهم وكيف
لا يكون تكذيب فضلهم والحال انه يلزمهم الحكم بظهور المدعى

حتى

حتى يمكنهم الحكم بفهم اكثر المهاجرين والانصار استحقاق الاول
للامامة بلا حاجة الى تامل زايد وعدم بيعته ع اما لعدم الفهم
او للدواعى والقول بعدم فهمه ع مدة اربعين يوما او ستة
اشهر تكذيب لقوله ص رزقوا فهما وعلما والقول بالدواعى تكذيب
لقوله ص خلقوا من طينتى ويمكن استنباط وجه ثالث لبطلان من
تقدم من قطعهم صلة رسول الله ص فى عترته الذى ظهر لك وكيف
يستحق الامامة من اندرج فى القاطعين مع قول رسول الله ص
فى حقهم لا انالهم الله شفاعتى وفى الثانية عشرة دلالة كل واحد
من كونه راية الهدى وامام اوليائى ونور من اطاعنى على وجوب
اطاعته فى الامور التى منها ما طلب من حق الخلافة وغيره مما
ظهر لك وكذلك قوله تعالى قد فعلت به ذلك بعد قوله ص اللهم
اجعل ربيعه الايمان وقوله ص ثم انه رفع الى آخر الخبر ظاهر فى
ظلم الظلمة الذين منهم الاولين على امير المؤمنين ع ويمكن استنباط
امامته ع من قوله ص وهو الكلمة التى الزمتها المتقين لظهور ان
الزام جميع اهل التقوى الذى هو مقتضى الجمع المحلى باللام هو الا
باطاعتهم المطلقة اياه وهو يستلزم لامامته ع وامامته على هذا
الوجه يدل على بطلان امامة من تقدم ولا يبعد استنباط المطلبين
من قوله ص من احبه احبنى وفى الثالثة عشر تهديد يعنى رسول الله ص
الى عمر الاسلمى وقوله له يا عمر لقد اذيتنى يدلان على غاية قبح ما فعله

الاسلمی ولهذا عد الاسلمی هذا الامر عظیما وقال انا لله وانا الیه
راجعون الح واذا کان ذکره علیه السّلم فی مجالس علی وجه ذکره الاسلمی
سببا لایذاء رسول الله صلعم وهلاک الاسلمی فما تظن بارادة احراق
البیت الذی کان فیه معصوم سیدا شباب اهل الجنة وسیدة نساء
العالمین علیهم السّلم وسایر ما فعلوا باهل البیت صلوات الله
علیهم اجمعین وفی الرابعة عشر قول عمر لا اجوه ابدا بلا اضطراب
ظهر من الاسلمی بعد قول رسول الله صلعم اذیتنی یا عمر دلالة علی
قساوة قلبه وقلة خوفه او عدمه ومع ذلک این الوفاء بالوعد
انزعم ان ما صدر من عمر بالنسبة الی امیر المؤمنین عم فی زمان
رسول الله الذی کان ایذاء رسول الله صلعم کان جزأ من الفجرة مما
صدر عنه وعن اخیه وابنة اخیه بالنسبة الی امیر المؤمنین عم
بعد انتقال رسول الله صلعم الی روضة القدس ایها المساکین
تنقلون هذه الاخبار عن مشایخکم وتحکمون بصحة کثیر منها
مع قراین داله علی صدقها وکونها متواترة بالمعنی وتتضمنون
مفادها لبعض الدواعی عند الخطاب فما اجتمکم عند معاینة
نتیج الاعمال والحاجة الی الجواب وفی السادسة عشر قوله انا حرب
لمن حاربتم فی مقابل قوله سلم لمن سالمتم دال علی کون الاولین
فی حکم محارب رسول الله صلعم فان قلت قوله عم لا یحبنی الا مؤمن
وما یفید مفاده دال علی کون محب امیر المؤمنین عم مؤمنا

کونها محفوظة

وظاهر

وظاهر ان بعض من قال بامامة من تقدم علی امیر المؤمنین عم
یحبه عم ومحبته دالة علی ایمان ذلک البعض وهذا مناف لما
تقوله الشیعة قلت مقصودنا ههنا دلالة الاخبار علی بطلان
امامة الثلثة وکون الامام بعد رسول الله صلعم امیر المؤمنین عم
وثبت المطلبان بما ذکرته واما بطلان کون من یحبه عم ممن قال
بامامة الثلثة مؤمنا فظاهر بما ذکرته فی اوایل الکتاب من کون الامامة
من الاصول وح نقول فی هذه الاخبار لا نم کون من قال بامامة
من تقدم علی امیر المؤمنین عم محبا له محبة اریدت من الاخبار
ولعل المراد من المحبة المذکورة فیها حالة تبعث صاحبها الی
القول والاذعان بکونه عم فی مرتبة جعلها الله تعالی له فلعل
من لم یقل ولم یذعن به فهو عدوه الاتری الی ارادة مثل ذلک
المعنی فی المحبة والعداوة المنسوبتین الی الله تعالی وایضا
ما وصل الینا من الاخبار الکثیرة باظهار کثیر من الکفار مثل
بعض الهنود محبة امیر المؤمنین عم وتمسکهم فی الشداید الیه
مع الاتفاق بیننا وبینکم فی عدم ایمانهم یؤیدا لاحتمال
الذی ذکرته فی تفسیر المحبة والعداوة ونذکر بعض ما نقل صاحب
حدایق الحقایق من دوران الحق مع علی علیه السلم حتی تزید بصیرة
شیعته وظلم من ظلمه قال فی بیان طرق الجمهور واما من طرقهم فروی
احمد بن موسی بن مردویه من مشاهیر علمائهم من عدة طرق عن

دوران الحق مع علی

عايشة ان رسول الله ص قال الحق مع علي وعلي مع الحق لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض وروى ابن البطريق في المستدرك من ابن
شيرويه الديلمي في الجزء الاول من كتاب الفردوس بالاسناد
عن امير المؤمنين عم قال قال رسول الله ص رحم الله عليا اللهم
ادر الحق معه حيث دار وعن السمعاني في كتاب فضائل الصحابة
بالاسناد عن الاصبغ بن نباتة عن محمد بن ابي بكر عن عايشة قالت
سمعت رسول الله ص يقول علي مع الحق والحق مع علي لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض وقال العلامة رحمه الله في كتاب كشف الحق
الحق ونهج الصدق روى الجمهور عن النبي ص انه قال لعمار انه
ان قال ان سلك الناس كلهم واديا فاسلك واديا سلك
علي وخل الناس طرا يا عمار ان عليا لا يزال على هدى يا عمار
ان طاعة علي من طاعتي وطاعتي من طاعة الله وقد روى هذه
الرواية يحيى بن الحسن بن البطريق في المستدرك عن ابي بكر محمد
بن الحسين الاجري في كتاب الشريعة بالاسناد عن ابي ايوب الانصاري
بتغيير وزيادة في اولها انتهى الاول الذي هو محل التغيير والزيادة
لم انقله امن الغرايب جزوج عايشة على امير المؤمنين عم مع روايتها
عن رسول الله ص ما رويته واغرب منه سماع محبيها روايتها ورواية
غيرها في دوران الحق مع علي عم مع اجتماع شرايط الاعتبار فيها
من الكثرة ونقل الصديق والعدو والرواية في كون بغضه علامة

النفاق مع الكثرة وغيرها من شرايط الاعتبار وفي كونه مبغضه
في النار كما دل عليه الرواية العاشرة من الروايات المذكورة سابقا
وفي كون ايذاء امير المؤمنين عليه السلام ايذاء رسول الله ص كما يدل
عليه الرواية الثالثة عشر والخامسة والعشرون مع مزيد في الاخيرة
وفي استحقاق المكذب والقاطع الويل وعدم نيل الشفاعة كما
يدل عليه الرواية الحادية عشر وفي كون حربه حرب رسول الله ص
كما يدل عليه الرواية السادسة عشر وفي غيرها مما يظهر مما نقلته
وتركته ومع ذلك يحكمون بثقتها وجلالتها بتبعية الاهواء و
الكبراء واكثر ما ذكرته ههنا يجري في الثلثة وما نقل من جواب
فضل بن روزبهان في جواب اللهم ادر الحق معه حيث ما دار وغيره
مما سبق في دوران الحق مع علي عم بان هذا شيء لا يرتاب فيه
حتى يحتاج الى دليل بل هذا يدل على حقية الخلفاء لان الحق كان
مع علي وعلي عم كان معهم حيث تابعهم وناصحهم فثبت من
هذا خلافة الخلفاء وانها كانت حقا صحيحا في غاية السخافة
لان امتناع امير المؤمنين عم عن البيعة وطلب الامر لنفسه و
دعوى استحقاق نفسه وظلم السابقين اظهر من ان يمكن خفاؤه على
المتتبع وظهر لك سابقا ومع هذا نؤكد لك ونقول قال ابن ابي
الحديد حدثني يحيى بن سعيد بن علي الحنبلي المعروف بابن عالية
من ساكني بالجانب الغربي من بغداد واحد الشهود المعدلين بها

والرابعة عشر

قطعًا

قال كنت حاضرا عند الفخر اسمعيل بن على الحنبلى الفقيه وكان الفخر
هذا مقدم الحنابلة ببغداد فى الفقه والخلاف يشتغل بشىء
من علم المنطق وكان حلو العبارة وقد رايته انا وحضرت عنده
وسمعت كلامه وتوفى فى سنة عشرة وستمائة قال ابن عاليه ونحن عنده
نتحدث اذ دخل رجل من الحنابلة قد كان له دين على بعض اهل الكوفة
فانحدر اليه يطالبه به واتفق ان حضرت يوم زيارة الغدير والحنبلى
المذكور بالكوفة ويجتمع بمشهد امير المؤمنين ع من الخلائق
جموع عظيمة تتجاوز حد الاحصاء قال ابن عاليه فجعل الشيخ الفخر
يسائل ذلك الرجل ما فعلت ما رايت هل وصل مالك اليك هل
بقى منه بقية عند غريمك وذلك الرجل يجاوبه حتى قال له يا سيدى
لو شاهدت يوم الزيارة يوم الغدير وما يجرى عند قبر على بن ابى
طالب ع من الفضايح والاقوال الشنيعة وسب الصحابة جهارا من
غير مراقبة ولا خيفة فقال اسمعيل اى ذنب لهم والله ما جراهم على
ذلك ولا فتح لهم هذا الباب الا صاحب ذلك القبر فقال ذلك الرجل
ومن هو صاحب القبر قال على بن ابى طالب ع قال يا سيدى هو
الذى سن لهم ذلك وعلمهم اياه وطرقهم اليه قال نعم والله قال
يا سيدى فان كان محقا فما لنا نتولى فلانا وفلانا وان كان مبطلا
فما لنا نتولاه ينبغى ان نتبرا اما منه واما منهما قال ابن عالية
فقام اسمعيل مسرعا فلبس نعليه وقال لعن الله اسمعيل الفاعل

ابن الفاعل

ابن الفاعل ان كان يعرف جواب هذه المسئلة ودخل دار حرمه وقمنا
عنه فانصرفنا انتهى وروى ابن ابى الحديد عن ابى بكر احمد بن عبد
العزيز الجوهرى فى كتابه فى السقيفة وفدك بعد ما ذكر ان جميع
ما اورده من الاخبار منقول من افواه اهل الحديث وكتبهم لا
من كتب الشيعة ورجالهم ثم قال وابو بكر الجوهرى هذا عالم محدث
كثير الادب ثقة ورع اثنى عليه المحدثون ورووا عنه مصنفاته غير
مصنفاته ان ابا بكر لما سمع خطبة فاطمة عليها السلام فى فدك
شق عليه مقالتها فصعد المنبر فقال ايها الناس ما هذه الرعة
الى كل قالة اين كانت هذه الامانى فى عهد رسول الله ص الا من سمع
فليقل ومن شهد فليتكلم انما هو ثعالة شهيده ذنبه مرب لكل
فتنة هو الذى يقول كروها جذعة بعد ما هرمت تستعينون
بالضعفة وتستنصرون بالنساء كام طحال احب اهلها اليها
البغى الا انى لو اشاء ان اقول لقلت ولو قلت لبحت انى ساكت ما
تركت ثم التفت الى الانصار فقال قد بلغنى يا معشر الانصار مقالة
سفهائكم واحق من لزم عهد رسول الله انتم فقد جاءكم فاويتم
ونصرتم الا انى لست باسطا يدا ولا لسانا على من لم يستحق ذلك
منا ثم نزل فانصرفت فاطمة ع الى منزلها وقال قرات هذا الكلام
على النقيب ابى جعفر يحيى بن ابى زيد البصرى فقلت له بمن يعرض
فقال بل يصرح قلت لو صرح لم اسئلك فضحك وقال بعلى بن ابى

طالب ع قلت اهذا الكلام كله لعلي ع نقول قال نعم انه الملك يا بني
قلت فما مقالة الانصار قال هتفوا بذكر علي ع فخاف من اضطراب
الامر عليه فنهاهم فسالته عن غريبه فقال ما هذه الزعبلة بالتخفيف
اي الاستماع والاصغاء والقالة القول وثعالة اسم للثعلب علم غير
مصروف مثل ذوالة للذئب وشهيده ذنبه اي لا شاهد له على ما يدعي
الا بعضه وجزء منه واصله مثل قالوا ان الثعلب اراد ان يغري
الاسد بالذئب فقال له انه اكل الشاة التي اعددتها لنفسك قال
فمن يشهد لك بذلك فرفع ذنبه وعليه دم وكان الاسد قد افتقد
الشاة فقبل شهادته وقتل الذئب ومرب ملازم ارب بالمكان
كروها جذعة اعيدوها الى الحال الاولى يعني الفتنة والهرج
وام طحال امراة بغي في الجاهلية فضرب بها المثل يقال ازنى
من ام طحال انتهى وقال ومن كتاب معوية المشهور الى علي عليه السلم
واعهدك امس تحمل قعيدة بيتك ليلا على حمار ويداك في يدي
ابنيك حسن وحسين يوم بويع ابو بكر الصديق فلم تدع احدا
من اهل بدر والسوابق الا دعوتهم الى نفسك ومشيت اليهم بامراتك
وادليت اليهم بابنيك واستنصرتهم على صاحب رسول الله ص
فلم يجبك منهم الا اربعة او خمسة ولعمري لو كنت محقا لاجابوك
ولكنك ادعيت باطلا وقلت ما لم يعرف ورمت ما لم يدرك ومهما
نسيت فلا انسى قولك لابي سفيان لما حركك وهيجك لو وجدت

اربعين ذوي عزم لناهضت القوم فما يوم المسلمين منك بواحد
ولا بغيك من الخلفاء بطريف ولا مستبدع قال بعض شراح نهج
البلاغة في شرح قول امير المؤمنين ع فنظرت فاذا ليس لي معين
الا اهل بيتي فضننت بهم عن الموت واغضيت على القذى و
شربت على الشجى وصبرت على اخذ الكظم وعلى امر من العلقم
وقد روى نصر بن مزاحم في كتاب صفين انه كان يقول لو وجدت
اربعين ذوي عزم لقاتلت وقال في ذيل هذا الكلام الذي عليه
جمهور المحدثين من غير الشيعة انه امتنع من البيعة ستة اشهر
حتى ماتت فاطمة ع فبايع بعد ذلك طوعا وفي صحيحي مسلم والبخاري
كانت وجوه الناس مختلفة اليه وفاطمة لم تمت بعد فلما ماتت
انصرفت وجوه الناس عنه فخرج وبايع ابا بكر وعلى الجملة فحال
الصحابة في اختلافهم بعد وفاة رسول الله ص وما جرى في سقيفة
بني ساعدة وحال علي في طلب هذا الامر ظاهر والعاقل اذا اطرح
العصبية والهوى عن نفسه ونظر فيما نقله الناس في هذا المعنى
علم ما جرى بين الصحابة من الاختلاف والاتفاق وهل بايع علي
طوعا او كرها وهل ترك المقاومة عجزا او اختيارا ولما لم يكن غرضنا
الا تفسير كلامه كان الاشتغال بغير ذلك تطويلا وفضولا خارجا
عن المقصود ومن رام ذلك فعليه بكتب التواريخ انتهى اقول
ملاحظة هذا الكلام من امير المؤمنين ع كافية للمنصف في الدلالة

على انه عم لم يبايع طوعا وما ذكره الشارح مع ملاحظة حجة
امير المؤمنين عم كاف ايضا من غير حاجة الى ضم ما ذكره عم
واوضحنا الدلالة عند نقلنا هذا الكلام منه عم سابقا ايضا
قال صاحب حدايق الحقايق روى ابن قتيبة وهو من اكابر مشايخهم
فى كتاب الامامة والسياسة ان عليا عم اتى به ابو بكر وهو يقول
انا عبد الله واخو رسوله فقيل له بايع ابا بكر فقال انا احق بهذا
الامر منكم لا ابايعكم وانتم اولى بالبيعة لى اخذتم هذا الامر
من الانصار واحتججتم عليهم بالقرابة من النبى ص تاخذونه منا
اهل البيت غصبا الستم زعمتم للانصار انكم اولى بهذا الامر منهم
لمكان محمد ص منكم فاعطوكم المقادة وسلموا اليكم الامارة فانا
احتج عليكم بمثل ما احتججتم به على الانصار نحن اولى برسول الله
صلى الله عليه وآله حيا وميتا فانصفونا ان كنتم تخافون الله
من انفسكم والا فبوؤا بالظلم وانتم تعلمون فقال له انك لست
متروكا حتى تبايع فقال له على عم احلب حلبا لك شطره اشدده
له اليوم يرده عليك غدا ثم قال والله يا عمر لا اقبل قولك ولا
ابايعه فقال له ابو بكر فان لم تبايعنى فلا اكرهك فقال على عم
يا معشر المهاجرين الله الله لا تخرجوا سلطان محمد ص فى العرب
من داره وقعر بيته الى دوركم وقعور بيوتكم وتدفعوا اهله
عن مقامه من الناس وحقه فوالله يا معشر المهاجرين لنحن اهل

البيت احق بهذا الامر منكم ما كان فينا القارى لكتاب الله
الفقيه فى دين الله العالم بسنن رسول الله ص ثم قال ابن قتيبة
وفى رواية اخرى اخرجوا عليا عم فمضوا به الى ابى بكر فقالوا
له بايع فقال ان انا لم افعل فمه قالوا اذن والله الذى لا اله الا
هو نضرب عنقك قال اذن تقتلون عبد الله واخا رسوله قال
عمر اما عبد الله فنعم واما اخو رسوله فلا وابو بكر ساكت لا يتكلم
فقال له عمر الا تامر فيه بامرك فقال لا اكرهه على شىء ما كانت
فاطمة عم الى جنبه فلحق على عم بقبر رسول الله ص يصيح ويبكى وينادى
يا ابن ام ان القوم استضعفونى وكادوا يقتلوننى ثم ذكر ابن قتيبة
انهما جاءا الى فاطمة عم معتذرين فقالت نشدتكما بالله الم تسمعا
رسول الله ص يقول رضا فاطمة من رضاى وسخط فاطمة ابنتى من
سخطى ومن احب فاطمة فقد احبنى ومن سخط فاطمة فقد
اسخطنى قالا نعم سمعناه قالت فانى اشهد الله وملائكته انكما
اسخطتمانى وما ارضيتمانى ولئن لقيت النبى ص لاشكونكما اليه
فقال ابو بكر انا عائذ بالله من سخطه وسخطك يا فاطمة ثم انتحب
ابو بكر باكيا يكاد نفسه ان تزهق وهو يقول والله لادعون الله
لك فى كل صلوة اصليها ثم خرج باكيا انتهى وقد حكى الشارح
عبد الحميد بن ابى الحديد هذه الرواية فى الجزء السادس من الشرح
عن ابى بكر احمد بن عبد العزيز الجوهرى فى كتاب السقيفة بوجه

البسط مما رواه ابن قتيبة انتهى كلامه وجه تاكيد خبر ابن عالية ان اسمعيل
بن علي مع كونه من فقهاء الحنابلة حكم بلا توقف بكون سب الجماعة
ناشيا من امير المؤمنين ع مؤكدا بالقسم اولا وفي الجواب بقوله
والله ما اجراهم الى قوله نعم والله وبعدما سال السائل عدم مناسبة
الجمع في الولاية بين الساب والمسبوب اعترف بعدم العلم بالجواب
ولعن نفسه ان كان عالما به ولو كان له طريق الى الجواب ولو كان
يجوز عدم فتح باب السب لم يلعن ابن الفاعلة ان عرف جواب
المسئلة وبالجملة القسم واللعن لا يجتمعان مع تجويز عدم فتح باب
السب فكلام اسمعيل يدل على غاية وضوح براءة امير المؤمنين ع
من السابقين وسبهم او تجويز سبهم اياهم فدل ذلك على ان الحق بل مخالفتهم
عليهم لو فرض عدم هذه الرواية في شانه ع على بطلان امامة ابي بكر
لعدم تحقق الاجماع بمخالفة امير المؤمنين ص وعلى بطلان كلام
فضل بن روزبهان ويدل رواية ابي بكر الجوهري على تعرض ابي بكر
على امير المؤمنين ع المخوف عما عبر عنه بالفتنة الذي هو اجتماع
بعض الصحابة على امير المؤمنين ص بحيث يختل سلطنة ابي بكر
ولو كان الحق مع ابي بكر لكان امير المؤمنين ع اسرع التابعين
فلم يحتج ابو بكر الى ان يتكلم بالمقالة التي يظهر منها النفاق وايذاء
رسول الله ص بايذاء امير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام بل ايذاء الله
تعالى كما ظهر من الاخبار والكلمات الركيكة الصادرة عن ابي

الى م

بكر كيف

ابي بكر كيف يوافق مقتضى الاخبار المذكورة ههنا وسابقا في فضايل
امير المؤمنين وفاطمة عليها السلام خصوصا وفضايل اهل البيت
عموما واية قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى واي مؤمن
طالب للنجاة يمكن ان يوافق صاحب هذا المقال حتى يتوهم موافقة
امير المؤمنين ص كما توهم فضل بن روزبهان وكتاب معوية المشهور
يدل على مخالفة امير المؤمنين ص والاهتمام في طلب الامر غاية
الاهتمام ما امكن وكذلك قوله لو وجدت اربعين لحرقان فان قلت
اي اعتماد بما كتبه معوية وقاله قلت كلام معوية في نفسه ليس محل
الاعتماد لكن في قوله لم تدع احدا من اهل بدر وسوابق الا دعوتهم
الى نفسك قرينة واضحة على وقوع الدعوة والا لم يتهمها حتى لو
ظهر انكار الدعوة لم يفتضح لانه يمكن ان يقول معوية على تقدير الانكار
كانت الدعوة بالنسبة الى بعض الصحابة فلعل ما بقي من المدعوين
لا يظهرون الان ونسبة عموم الدعوة اليه ص يدل على ظهورها
في زمان كتابة معوية بحيث لم يمكن الانكار ومما نقلته سابقا
ظهر ظهور هذه الدعوة عند ابن ابي الحديد ايضا وفي رواية ابن
قتيبة دلالة على غاية الخلاف في مواضع منها الاحتياج الى التفصيل
وعلى نفاق عمر وعلى ترك مقتضى الكتاب والسنة وعدم مبالاته
بشيء من القبايح وعلى بطلان خلافة ابي بكر بوجه آخر وهو انه ع
لما احتج عليهم لم يتعرض احدهما لدفع احتجاجه ع اصلا فقال عمر

عما احتج به ع

فى جواب الاحتجاج انك استمعت وكاحتى تبايع فلو كان له ذكر
ذكره عادة وعقلا فعدم ذكره فى امثال هذا المقام دليل قاطع
على العدم ولو لم يكن الا واحدة من هذه الروايات لم يجز الحكم
بكون امير المؤمنين ع مع الاولين وبعد الاجتماع وملاحظة
قرينة الصدق لا يبقى شك لاهل الحجى ان لم يختل عقله بالاغراض
الفاسدة ولا يحتاج الى ضميمة اخبار اخر وكذلك ما ذكرته سابقا
بانفراده كاف فى هذا المدعى ولا يحتاج الى ضميمة هذه وما لم اذكره
بل بعضه كاف من غير حاجة الى ضميمة الاخبار المذكورة وغير
ذلك البعض وفى اخر الخبر يظهر قصدهما الحيلة بالتى وجه تدبير
والا كان الواجب عليهما بعد ان سمعا من فاطمة عليها السلم تقول
انكما اسخطتمانى وما ارضيتمانى ان ارضائهما اياها بوجه يناسب
الخطيئة فان كان خطاهما من سوء الادب فقط فالندامة الصادقة
واظهارها كان سببا للقبول البتة لانها كانت عالمة بان اعظم
الخطيئة الذى هو الكفر والشرك يغفر بالتوبة فكيف لا تقبل
ولا تعفو مع التوبة الكاملة التى استوفت شرايطها وان كان
بظلمهما فرد الظلامة مع الندامة الصادقة واصرارها ع فى هذا
الرضا دال على عدم تحقق شرايط التوبة فان قلت يختار الاول
بدليل ان الامر الدنيوى كان احكم من ان يختل بعدم الاعتذار
فالاعتذار انما نشا من محض التوبة فلو كان خطاهما لاجل

ان م

الظلامة بانفرادها او بضميمة سوء الادب كانا يتداركان ما يحتاج
اليه لان ما نقل من انتحاب ابى بكر على الوجه المذكور دال على غاية
ندامته ومثل هذه الندامة حامل على التدارك ان احتاجت التوبة
اليه فعدم التدارك يدل على عدم الظلامة فاذا ثبت عدم الظلامة
فالاشكال انما هو فى ان عدم قبول الاعتذار لا يليق بكمال المؤمنين
فكيف بفاطمة عليها السلام ايجوز ان يظن ان ابا بكر مع الخلافة و
السلطنة ينتحب ويبكى بحيث يكاد نفسه ان تزهق ولا يتدارك
ما يجب تداركه فهذا من بعيد الظن قلت النادم عن المعاصى اذا
ندم ندامة صادقة وتدارك ما يحتاج الى التدارك يعفو عنه من كمل
ايمانه فكيف لا تعفو عنها سيدة نساء العالمين لو كانت توبتهما
جامعة لشرائطها وما ذكر من الاستدلال على كون اعتذارهما لمحض التوبة
فضعيف لانه يمكن ان يكون سببه الحيل والدواعى التى ليس لك
اطلاع عليها ويمكن ان يكون احدها جلب محبة من لا يتامل فى الامور
حق التامل وما يظن من كمال النحيب على التوبة الكاملة الباعث
على تحصيل جميع ما يعتبر فى التوبة لا يصلح ايضا لانه يمكن ان يكون ندامته
عن القبايح التى لا يحتاج انتظام امره اليها مثل كشف بيت فاطمة
عليها السلام كما نقل عنه اظهار الندامة عنه عند قرب انتقاله الى دار
الجزاء ويمكن ان يكون له ملكة البكاء عند ارادته كما نقل عن جماعة
حتى نقل جماعة كثيرة عن احد ممن عاصرنا انه كان يمكن له البكاء

ملوبية نساء العالمين م

فضعيف ايضا لانه م

اى وقت ارادها فاذا كان له ملكة البكاء فهى فى مثل هذا الوقت
احد حيل بغتر بها كثير من الناس فظهر بما ذكرنا ان الاعتذار و
التحبب لا يدلان على التوبة واما عدم قبول سيدة نساء العالمين
اعتذارهما فشاهد صدق على عدم تحقق ما اعتبر فى التوبة
فيهما وكيف يتوهم حصول شرايط التوبة فيهما مع انهما لما سمعا
منها عليها السلم اصرارها فى التسخط لم يقولا ان اباك كان رحمة
للعالمين والشيطان مسلط على اكثر الناس فما صدر منا انما
كان باغواء الشيطان فنحن تائبون منه وعازمون على التدارك على
اكمل وجه فمرينا باى شئ تريدين حتى نسمع ونطيع فان اطاعتك
سبب النجاة كما ان مخالفتك وسخطك موجب للهلاك
لكونك شريكة القرآن وسفينة النجاة ولما لم يقولا اما يفيد
هذا المفاد ظهر انهما لم يستوفيا شرايط التوبة هذا تبرع منى
والا فعدم قبولها عليها السلام اعتذارهما كاف فى الدلالة على
ما اوردنا على ما اردنا على وجه اكمل كما لا يخفى ويمكن ان يكون
ارادة توبتهما مثل ارادة توبة احد سألني عن التوبة عما صدر
منه من اخذ المال ظلما وعدوانا وكان حين السؤال ايضا
مريدا اياه فاجبته بما هو منقول عن ابى عبد الله ع فقال لى فى جوابى
هذا مشكل فقلت له لم اكن غافلا عن غرضك بل علمت ان غرضك
انما كان بيان فعل به ذمتك مما سبق من غير ان تتدارك الظلامة

من السؤال م

ويبيح لك استمرار الظلم والعدوان وهذا خارج عن قانون الشرع
والايمان وعليك التطبيق من غير حاجة الى البيان وكذلك قوله

تعرض التفصيل وم

عليه السلم وقد قال لى قائل انك على هذا الامر يا بن ابى طالب لحريص
فقلت بل انتم والله احرص وابعد وانا اخص واقرب وانما طلبت
حقا لى وانتم تحولون بينى وبينه وتضربون وجهى دونه فلما قرعته
بالحجة بهت لا يدرى ما يجيبنى به اللهم انى استعديك على قريش
ومن اعانهم فانهم قطعوا رحمى وصغروا عظيم منزلتى واجمعوا
على منازعتى امرا هو لى ثم قالوا الا ان فى الحق ان ناخذه وفى
الحق ان تتركه انتهى يدل على غاية الخلاف ومع ظهور دلالة هذا
الكلام وبعض ما نقلته على شكوى والسخط عليهم نقل
عن ابن ابى الحديد تواتر هذا المعنى عن امير المؤمنين ع فكيف يقول

القول م

فضل بن روزبهان وغيره ممن ابتلى بالعداعى توافق امير المؤمنين
عليه السلم والسابقين اعلم ان مثالب الثلثة فضائل امير المؤمنين ع

مثل مثالب الثلثة م

كثيرة جدا وذكر الجل مع تعسرها يوجب طول الكتاب ومع كفاية
ما ذكرته منها لهداية المسترشدين نذكر بعض فضائل امير المؤمنين
عليه السلام ليكون ختم المبحث بها منها قوله تعا ويطعمون
الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه
الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا انا نخاف من ربنا يوما عبوسا
قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا

وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا انزولها في اهل البيت عليهم السلم
اشهر من ان يحتاج الى تفصيل النقل فنكتفي بما في الكشاف قال
الزمخشري وعن ابن عباس ان الحسن والحسين رضوان الله عليهما
مرضا فعادهما رسول الله ص في ناس معه فقالوا يا ابا الحسن لو
نذرت على ولديك فنذر علي وفاطمه رضي الله عنهما وفضة جارية
لهما ان برئا مما بهما ان يصوموا ثلثة ايام فشفيا وما معهم شيء
فاستقرض علي من شمعون الخيبري اليهودي ثلث اصوع من
شعير فطحنت فاطمه صاعا واختبزت خمسة اقراص على عددهم
فوضعوها بين ايديهم ليفطروا فوقف عليهم سائل فقال
السلام عليكم اهل بيت محمد مسكين من مساكين المسلمين اطعموني
اطعمكم الله من موائد الجنه فاثروه وباتوا لم يذوقوا الا الماء
واصبحوا صياما فلما امسوا ووضعوا الطعام بين ايديهم وقف
عليهم يتيم فاثروه ووقف عليهم اسير في الثالثة ففعلوا مثل
ذلك فلما اصبحوا اخذ علي بيد الحسن والحسين رضوان الله
عليهم واقبلوا الى رسول الله ص فلما ابصرهم وهم يرتعشون
كالفراخ من شدة الجوع قال ما اشد ما يسوؤني ما ارى بكم وقام
فانطلق معهم فراى فاطمه في محرابها قد التصق ظهرها ببطنها
وغارت عيناها فساءه ذلك فنزل جبرئيل ع وقال خذها
يا محمد هناك الله في اهل بيتك فاقراها السوره فان قلت ما معنى

ذكر

ذكرا لحرير مع الجنه قلت المعنى وجزاهم بصبرهم على الايثار وما
يؤدي اليه من الجوع والعري بستانا فيه ماكل وحريرا فيه ملبس
بهي اهل انظر ان من نزل في شانه مثل هذا المدح في القران
يمتنع عن بيعة السابقين ما امكن الامتناع ويشكو عنهم
بعد انتقالهم الى دار الجزاء كما ظهر لك مما نقلته لو كانوا محقين
في امرهم ومنها ما روى ابن الاثير في فضائل علي بن ابي طالب ع
من صحيح الترمذي عن انس بن مالك قال بعث رسول الله ص يوم
الاثنين وصلى علي يوم الثلثا ومن صحيح الترمذي عن ابن عباس
قال اول من صلى علي وعن زيد بن ارقم قال اول من اسلم علي قال
ابن الاثير في الركن الثالث من كتاب النبوة فلما حضرته يعني عبد
المطلب الوفاة اوصى به ولده ثم ان ابا قل او اكثر ابا طالب عمه
فاحسن تربيته الى ان قال واستجاب لدعوته علي بن ابي طالب
وزيد بن حارثه وابو بكر وعثمان بن عفان وسعد بن ابي وقاص
ومن بعدهم وخديجه اول الناس اسلاما وعلي تلاها في الاسلام
عند الاكثر بن فعاداه المشركون وهموا بقتله فاجاره ابو طالب
انتهى قوله عند الاكثر بن قاطع على تقدم اسلام امير المؤمنين ع
والا لم ينقل احد منهم بكلا لاشتغال دواعي وضع المنقبه بالنسبة الى
امير المؤمنين ع كما ظهر لك سابقا ومن صحيح الترمذي عن
قال لما اخى رسول الله ص بين اصحابه جاء علي ع يدمع عيناه

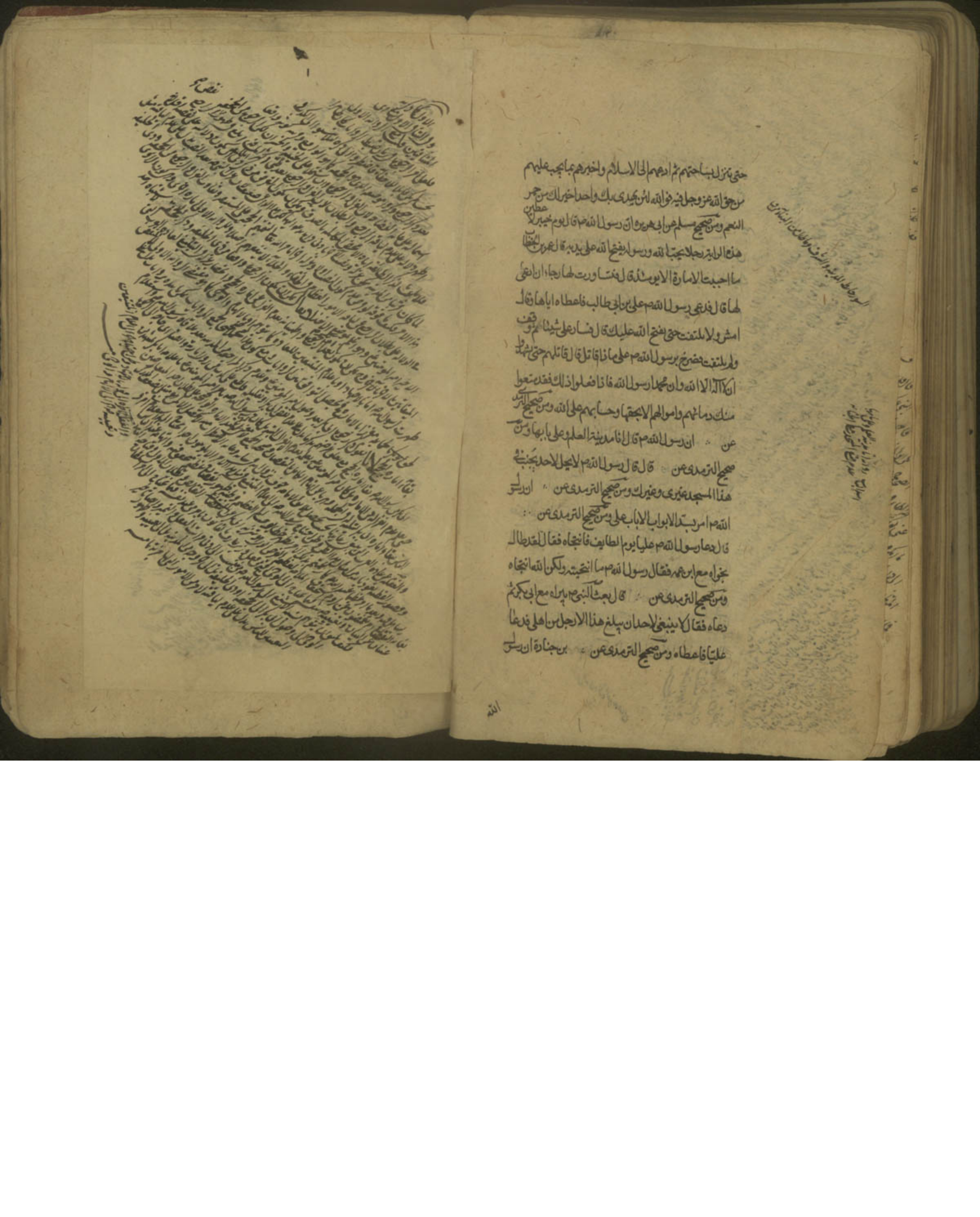
انتهى

المواخاة

فقال له يا رسول الله اخيت بين اصحابك ولم تواخ بيني وبين
احد قال فسمعت رسول الله صم يقول انت اخي في الدنيا والآخرة
ومن صحيح مسلم والترمذي عن سعد بن ابي وقاص ان معوية بن
ابي سفيان امر سعدا فقال له ما يمنعك ان تسب ابا تراب فقال
اما ذكرت ثلثا قالهن له رسول الله صم فلن اسبه لان يكون لي
واحدة منهن احب الي من حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله
عليه وآله وخلفه في بعض مغازيه فقال علي يا رسول الله خلفتني
مع النساء ص مثل ما تقدم لسعد لكن هنا الا انه لا نبوة
بعدي وسمعته يقول يوم خيبر لاعطين الراية رجلا يحب الله
ورسوله ويحبه الله ورسوله فتطاولنا فقال ادعوا لي عليا
فاتي به ارمد فبصق في عينيه ودفع الراية اليه ففتح الله عليه
ولما نزلت هذه الآية ندع ابنائنا وابنائكم دعا رسول الله صم
عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهلي وقوله
في هذه الرواية مثل ما تقدم لسعد اشارة الى ما روى ابن
الاثير من صحيح البخاري ومسلم والترمذي عن سعد بن ابي وقاص
ان رسول الله صم خلف علي بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال
يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى ان
تكون بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي ومثله ولم
نقل غير انه لا نبي بعدي البخاري ومسلم ان رسول الله صم

قال

قال لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قال
ابن المسيب اخبرني بهذا عامر بن سعد عن ابيه فاحببت ان اشافه
سعدا فلقيته فقلت انت سمعته من رسول الله صم فوضع اصبعيه
على اذنيه فقال نعم والا فاستكتا ومن صحيح الترمذي عن انس
قال كان عند رسول الله صم طير فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك
ياكل معي هذا الطير فجاء علي فاكل معه ومن صحيح البخاري ومسلم
عن سلمة بن : قال كان علي قد تخلف عن النبي صم في خيبر وكان
رمدا فقال انا اتخلف عن رسول الله فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله
عليه وآله فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال
رسول الله صم لاعطين الراية او ليأخذن الراية غدا رجل يحبه الله
ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي
فاعطاه الراية ففتح الله عليه ومن صحيح البخاري ومسلم عن سهل بن
ان رسول الله صم قال يوم خيبر لاعطين الراية غدا رجلا
يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات
الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا
على رسول الله صم كلهم يرجوان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب
قيل يا رسول الله تشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق
في عينيه ودعا له فبرا حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال
يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك



حتى ينزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم
من حق الله عز وجل فيه فوالله لئن يهدي بك واحدا خير لك من حمر
النعم ومن صحيح مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله ص قال يوم خيبر لأعطين
هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه قال عمر بن الخطاب
ما احببت الامارة الا يومئذ قال فتساورت لها رجاء ان ادعى
لها قال فدعى رسول الله ص علي بن ابي طالب فاعطاه اياها وقال
امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك قال فسار علي شيئا ثم وقف
ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله ص على ماذا اقاتل قال قاتلهم حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا
منك دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله ومن صحيح الترمذي
عن ... ان رسول الله ص قال انا مدينة العلم وعلي بابها ومن
صحيح الترمذي عن ... قال قال رسول الله ص لا يحل لاحد يجنب في
هذا المسجد غيري وغيرك ومن صحيح الترمذي عن ... ان رسول
الله ص امر بسد الابواب الا باب علي ومن صحيح الترمذي عن ...
قال دعا رسول الله ص عليا يوم الطائف فانتجاه فقال لقد طال
نجواه مع ابن عمه فقال رسول الله ص ما انتجيته ولكن الله انتجاه
ومن صحيح الترمذي عن ... قال بعث النبي ص ببراءة مع ابي بكر ثم
دعاه فقال لا ينبغي لاحد ان يبلغ هذا الا رجل من اهلي فدعا
عليا فاعطاه ومن صحيح الترمذي عن ... بن جنادة ان رسول

الله صم قال علی منی وانا من علی لا یودی عنی الا انا وعلی ومن صحیح

الترمذی عن قال بعث رسول الله صم ابا بکر وامره ان ینادی

بهولاء الکلمات ثم اتبعه علیا فبینا ابو بکر ببعض الطریق اذ سمع

رغا فا قد رسول الله صم القصوا فقام ابو بکر فزعا نظن انه رسول

الله صم فاذا علی فدفع الیه کتابا من رسول الله صم وامر علیا ان ینادی

بهولاء الکلمات ثم انه لا ینبغی ان یبلغ عنی الا رجل من

اهلی ثم اتفقا فانطلقا فقام علی ایام التشریق فنادی ذمة الله

ورسوله بری من کل مشرک فسیحوا فی الارض اربعة اشهر ولا یحجن

بعد العام مشرک ولا یطوفن بعد الیوم عریان ولا یدخل الجنة

الا نفس مومنة قال فکان علی ینادی بهولاء الکلمات فاذا عیی

قام ابو بکر فنادی علیه ومن صحیح الترمذی عن قالت بعث

رسول الله صم جیشا فیهم علی قالت فسمعت رسول الله صم یقول

اللهم لا تمتنی حتی ترینی علیا وفی روایة عن قال

افتخر طلحة بن شیبة بن عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلی

بن ابی طالب فقال طلحة انا صاحب البیت ومعی مفتاح البیت ولو

اشاء بت فیه وقال عباس وانا صاحب السقایة ولو اشاء بت فی

المسجد وقال علی ما ادری ما تقولان لقد صلیت الی القبلة ستة

اشهر قبل الناس وانا صاحب الجهاد فانزل الله تعالی اجعلتم

سقایة الحاج وعمارة المسجد الحرام الایة فقال افتخر علی وعباس

وشيبة وقال العباس انا اسقى حاج بيت الله وقال شيبة انا اعمر مسجد
الله وقال انا هاجرت مع رسول الله ص فانزل الله عز وجل الاية و
روى ابن الاثير فى كتاب القضاء من صحيح ابن ابى داود والترمذى
عن على ع قال بعثنى رسول الله ص الى اليمن قاضيا فقلت يا رسول
الله ترسلنى وانا حدث السن ولا علم لى بالقضاء فقال ان الله
سيهدى قلبك ويثبت لسانك فاذا جلس بين يديك الخصمان
فلا تقضين حتى تسمع من الاخر كما سمعت من الاول فانه احرى
ان يتبين لك القضاء قال فما زلت قاضيا او ما شككت فى قضاء
بعد بعض الروايات المذكورة يمكن الاستدلال بها على الامامة
ولا حاجة الى بيان كيفية الدلالة بعد ما سبق والغرض من ذكر
الروايات الباقية الاطلاع على بعض فضائله ع قال صاحب كتاب نهج
الحق نقلا عن السيد النبيل على بن طاوس ره فى الطرائف قال روى
ابو بكر احمد بن موسى بن مردويه فى كتابه وهو من اعيان ائمتهم
ورواه ايضا المسمى عندهم صدر الائمة اخطب خطباء خوارزم
موفق بن احمد المكى ثم الخوارزمى فى كتاب الاربعين قال اخبرنا الامام
الطبرانى حدثنا سعيد الرازى قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا
زافر بن سليمان قال حدثنا الحارث بن محمد عن ابى الطفيل عامر بن
واثلة قال كنت على الباب يوم الشورى فارتفعت الاصوات بينهم
فسمعت عليا ع يقول بايع الناس ابا بكر وانا والله اولى بالامر

علیه

من جامع الاصول

وروى م

منه

منه واحق به منه فسمعت واطعت مخافة ان يرجع القوم كفارا
يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف ثم بايع ابو بكر لعمر وانا
اولى بالامر منه فسمعت واطعت مخافة ان يرجع الناس اليك كفارا
ثم انتم تريدون ان تبايعوا عثمان اذن لا اسمع ولا اطيع وفى رواية
اخرى رواها ابن مردويه ايضا وساق قول على بن ابى طالب ع
فى مبايعتهم لابى بكر وعمر كما ذكره فى الرواية المتقدمة سواء الا انه قال
فى عثمان ثم انتم تريدون ان تبايعوا عثمان اذن لا اسمع ولا اطيع
ان عمر جعلنى فى خمسة نفر انا سادسهم لا يعرف لى فضلا فى
الصلاح ولا يعرفونه لى كانما نحن فيه شرع سواء وايم الله لو اشاء ان اتكلم
ثم لا يستطيع عربيكم ولا عجميكم ولا المعاهد منكم ولا المشرك
رد خصلة منها ثم قال انشدكم الله ايها الخمسة امنكم اخو رسول
الله غيرى قالوا لا قال امنكم احد له عم مثل عمى حمزة بن عبد المطلب
اسد الله واسد رسوله غيرى قالوا لا قال امنكم احد له اخ مثل
اخى المزين بالجناحين يطير مع الملائكة فى الجنة قالوا لا قال
امنكم احد له زوجة مثل زوجتى فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ص سيدة
نساء هذه الامة قالوا لا قال امنكم احد له سبطان مثل الحسن
والحسين سبطى هذه الامة ابنى رسول الله ص غيرى قالوا لا قال
امنكم احد قتل مشركى قريش قبلى قالوا لا قال امنكم احد غسل
رسول الله ص غيرى قالوا لا قال امنكم احد سكن المسجد يمر فيه

الناس

فيما ناشد به على ع يوم الشورى

جنبا غيري قالوا لا قال أفمنكم احد ردت عليه الشمس بعد غروبها
حتى صلى العصر غيري قالوا لا قال أفمنكم احد قال له رسول الله
صلى الله عليه وآله حين قرب اليه الطير فاعجبه اللهم ائتني باحب
خلقك اليك ياكل معي من هذا الطير فجئت وانا لا اعلم ما كان
من قوله فدخلت قال والي يا رب والي يا رب غيري قالوا لا
قال أفمنكم احد كان اقتل للمشركين عند كل شديدة تنزل برسول
الله ص مني قالوا لا قال أفيكم احد كان اعظم عناء عن رسول
الله ص مني حتى اضطجعت على فراشه ووقيته بنفسي وبذلت مهجتي
غيري قالوا لا قال أفيكم احد اخذ الخمس غيري وغير فاطمة
قالوا لا قال أفيكم احد له سهم في الخاص وسهم في العام غيري
قالوا لا قال أفمنكم احد يطهره كتاب الله تعالى غيري حتى سد
النبي ابواب المهاجرين جميعا وفتح بابي حتى قام اليه عماه حمزة
والعباس قالا يا رسول الله سددت ابوابنا وفتحت باب علي فقال
النبي صلى الله عليه وآله ما انا فتحت بابه ولا سددت ابوابكم بل الله
فتح بابه وسد ابوابكم قالوا لا قال أفيكم احد تمم الله نوره من
السماء حين قال وآت ذا القربى حقه قالوا اللهم لا قال أفيكم احد
ناجى رسول الله ص ست عشرة مرة غيري حين نزل جبرئيل ع
يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم
صدقة قالوا اللهم لا قال أفيكم احد ولي غمض رسول الله ص غيري

قالوا

قالوا لا قال أفيكم آخر عهده برسول الله ص حين وضعه في حفرته
غيري قالوا لا قال عبد المحمود وفي رواية اخرى من صدور الائمة
عندهم موفق بن احمد المكي يرويها عن فخر خوارزم محمود الزمخشري
باسناده الى ابي ذر زيادة في مناشدة علي بن ابي طالب ع لاهل
الشورى وهذا لفظها انشدتكم الله هل تعلمون معاشر المهاجرين
والانصار ان جبرئيل ع اتى النبي ص فقال يا محمد لا سيف الا
ذو الفقار ولا فتى الا علي هل تعلمون كان هذا قالوا اللهم نعم قال
فانشدكم الله هل تعلمون ان جبرئيل ع نزل على النبي ص فقال
يا محمد ان الله تعالى يامرك ان تحب عليا وتحب من يحبه فان الله
يحب عليا ويحب من يحبه قالوا اللهم نعم قال فانشدكم الله هل
تعلمون ان رسول الله ص قال لما اسري بي الى السماء السابعة
دفعت الى رفارف من نور ثم دفعت الى حجب من نور فوعد النبي ص
الجبار لا اله الا هو اشياء فلما رجع من عنده نادى مناد من وراء
الحجب نعم الاب ابوك ابرهيم ونعم الاخ اخوك علي فاستوص به
اتعلمون معاشر المهاجرين والانصار كان هذا فقال من بينهم
ابو محمد يعني عبد الرحمن بن عوف سمعتها من رسول الله ص
والا فصمتا قال فانشدكم الله هل تعلمون ان احدا كان يدخل
المسجد جنبا غيري قالوا اللهم نعم قال فانشدكم الله هل تعلمون
ان ابواب المسجد سدها وترك بابي قالوا اللهم نعم قال هل

تعلمون انی کنت اذا قاتلت عن یمین رسول الله ص قال انت منی بمنزلة
هرون من موسی الا انه لا نبی بعدی قالوا اللهم نعم قال فهل
تعلمون ان رسول الله ص حین اخذ الحسین الحسن جعل رسول
الله ص یقول هی یا حسن فقالت فاطمة ان الحسین اصغر واضعف
رکنا منه فقال لها رسول الله ص الا ترضین ان اقول انا هی
یا حسن ویقول جبریل عم هی یا حسین فهل الخلق منکم مثل هذه
المنزلة نحن الصابرون فی هذه البیعة لیقضی الله امرا کان مفعولا
قال عبد المحمود وقد روی صدر الائمة عندهم موفق المکی الخوارزمی
ان علی بن ابی طالب عم فی یوم الشوری زاد علی هذا فی المناظرة
لهم والاحتجاج علیهم وانه احتج بسبعین منقبة من مناقبه انتهی
فان قلت قد ذکرت سابقا عند الاستدلال ببعض ما ناشد به
امیر المؤمنین عم ان ما ناشد به تدل علی دلالة ما ناشد به علی
مطلبه الذی هو استحقاق الامامة وتعینه به دون الغیر معه
وههنا ظهر ان ما ناشد به کما کانت بکمالات الحقیقیة کذلک
کانت بالکمالات بالعرض مثل کون عمه اسد الله واسد رسوله
واخیه طایرا بجناحیه مع الملائکة وظاهر ان الکمالات الاضافیة مطلقا
وبعض ما کان من کمالاته فی نفسه ایضا لا یصلح لان یجعل دلیلا
علی تعینه بالاستحقاق لظن تعینه باستحقاق الامامة لطیران
اخیه او ولیه عم عمه رسول الله ص فینبغی ان یکون الغرض من مناشدته

بعض

على بعد عدم

ببعض الفضائل الخارجیة والداخلة ان یظهر فضائله علی اهل الشوری
حتی یدعوهم الی البیعة مراعاة لما هو الاولی والانسب بتحقق الامامة
هو البیعة والفضائل المذکورة لیست معینة للاختیار فربما کانت
فی عثمان فضایل اکمل من تلک الفضائل عند بعض من یدور الامامة
علیها بمقتضی امر عمر وان اعترف اهل الشوری بعدم تحقق الفضائل
التی ذکرها امیر المؤمنین عم فی احد ولم یتحقق فیه فضائل تعارضها
لکن عدم بغض الناس علی عثمان لعدم القتل بل المقاتلة مع الشجعان
وبعده عن معارضة الابطال والفرسان بل عدم اتصافه بفضائل
زایدة توجب حسد اهل البغی والطغیان صار سببا لاختیاره
رعایة لتشیید اساس الاسلام والایمان قلت لو کان مناشدته
لما ذکر وکان الاختیار مع اهل الشوری وکان اختیارهم من ارادوه
جایزا لم یقل لهم نحن الصابرون فی هذه البیعة لیقضی الله امرا کان
مفعولا لدلالته علی کونها خارجة عن قانون الشرع والدین و
الا لم یکن اطاعة الشرع وانقیاده له شدیدا علیه عم حتی یحتاج
الی الصبر بل امثال ذلک الاهتمام واظهار التحسر کان للمشاهدة
العصیان والطغیان وللاظهار للمسترشدین ما فعل اهل
الجور والعدوان کما ظهر لک فی موضعه باوضح التنقیح والبیان
وما ذکر من عدم صلاحیة بعض الفضایل المذکوره للاستدلال
علی التعیین ضعیف لان اصل استحقاقه عم للامر کان ظاهرا لاهل

الشورى بل لجميع المسلمين وبعد اصل الاستحقاق فكل واحد
من المرجحات كاف فى الدلالة على التعيين اذا لم يكن ذلك المرجح
وما يعارضه فى اخر لقبح ترجيح المرجوح وما ذكر من انه ربما كان
فى عثمان فضايل اكمل من تلك الفضايل فى غاية الضعف ولو كان
فيه فضائل كذلك لكان امير المؤمنين عم عالما بها ولم يذكر
ما ذكره ولكان عثمان ومن حاله يذكرانها فى مقابل ما ذكره عم
وعدم ذكر المنقبة الذى يدل عدم النقل مع توفر الدواعى عليه يدل
على عدمها ولو ذكروها وكان لها اصل كان امير المؤمنين عليه السلام
اسمع واطوع وظهور كراهته عم فى وقت من الاوقات كاف للدلالة
على العدم وتكرر الشكوه واظهار الكراهة اولى بها وما ذكر من
تعرض الناس لو كان ما نعا عن امامته عم لكان اعلم به منكم و
اعمل بمقتضاه وترجيح احد بعدم الاتصاف بالكمال وجعله
معارضا لما عده دليلا على الاستحقاق من يدور الحق معه
وباب مدينة العلم لا وجه له اصلا وبالجملة امثال تلك الكلمات
انكار لمقتضى كلام رسول الله صم بل لمقتضى كلام الله تعالى لامره
تعم بالاطاعة المطلقة للرسول صم فان قلت يمكن ان يكون مراده
عليه السلام بالمناشدة استدلاله بجميع ما ذكره عم لا بكل واحد فما ذكرته
من دلالة كل واحد بدوران الحق معه عم ضعيف قلت دلالة بعض
ما ناشد به بمثل نعم الاخ اخوك على فاستوص به لا يحتاج الى الضميمه

لان

لان الاستيصاء وقوله بكونه نعم الاخ يقتضيان عدم ايذائه ولطاعته
فيما يقول وكذلك قوله صم انت منى بمنزلة هرون من موسى كما ظهر
عند استدلالنا بهذا الخبر على امامته عم فينبغى حمل كل واحد
مما ذكر فى المناشدات على دلالته على المدعى ليتلايم الاسلوب
فان قلت دلالة بعض المناشدات على المدعى لا ينافى قصد الدلالة من
المجموع فلا تنافر فى الاسلوب لو لم يرد الدلالة بكل واحد قلت لما صح
ارادة كل واحد مما ذكره عم بما ذكرته من ترجيح المرجوح ارادة المجموع بعيد
ومع بعدها مناقشة ضعيفة لا وقع لها اصلا ومنها ما ذكر اهل
السنة فى مصنفاتهم وهو كثير جدا ننقل بعض ما ذكره شارح التجريد
فى شرح كلام المحقق الطوسى ننقل كلامهما على ما هو المعروف من نقل
المتن والشرح قال وهى اول حرب امتحن بها المؤمنون لقلتهم وكثرة
المشركين فقتل على عم الوليد بن عتبة ثم ربيعة ثم شيبة بن ربيعة
ثم العاص بن سعد ثم سعيد بن العاص ثم حنظلة بن ابى سفيان
ثم طعيمة بن عدى ثم نوفل بن خويلد ولم يزل يقاتل حتى قتل نصف
المشركين والباقى من المسلمين وثلثة الاف من الملئكة مسومين
قتلوا النصف الاخر ومع ذلك كانت الراية فى يد على عم وفى غزاة
احد جمع له رسول الله صم بين اللواء والراية وكانت راية المشركين
مع طلحة بن ابى طلحة وكان يسمى كبش الكتيبة فقتله على عليه السلام

فتح

المحقق ورنعه وعلى افضل الصحابة لكثرة جهاده وعظم بلائه
فى وقايع النبى صم باجمعها ولم يبلغ احد درجته فى غزاة
بدر

واخذ الراية غيره فقتلهم ولم يزل يقتل واحدا بعد واحد حتى قتل
تسعة نفر فانهزم المشركون واشتغل المسلمون بالغنايم فحمل خالد بن
الوليد باصحابه على النبي صم فضربوه بالسيوف والرماح والحجر حتى
غشي عليه فانهزم الناس عنه سوى علي ع فنظر اليه النبي صم بعد
افاقته وقال له اكفني هؤلاء فهزمهم عنه وكان اكثر المقتولين منه
وفي يوم الاحزاب وقد بالغ في هذا اليوم في قتل المشركين وقتل
عمرو بن عبد ود وكان بطل المشركين ودعى الى البراز مرارا فامتنع عنه
المسلمون وعلي ع يروم على مبارزته والنبي صم يمنعه من ذلك لينظر
صنع المسلمين فلما راى امتناعهم اذن له وعممه بعمامته ودعا له
وقال حذيفة لما دعى عمرو الى المبارزة احجم المسلمون عنه كافة ما خلا
عليا ع فانه برز اليه فقتله الله على يديه والذي نفس حذيفة بيده
لعمله في ذلك اليوم اعظم اجرا من اصحاب محمد صم الى يوم القيمة وكان
الفتح في ذلك اليوم على يدي علي ع وقال النبي صم لضربة علي خير من
عبادة الثقلين وفي غزاة خيبر واشتهار جهاده فيها غير خفي وفتح
الله على يده فان النبي صم حصر حصنهم بضعة عشر يوما وكانت الراية
بيد علي ع فاصابه رمد فسلم النبي صم الراية الى ابي بكر وانصرف مع
جماعة فرجعوا منهزمين خائفين فدفعها من الغد الى عمر ففعل مثل
ذلك فقال النبي صم لاسلمن الراية غدا الى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله

ورسوله

ورسوله كرارا غير فرار ايتوني بعلي فقيل به رمد فتفل في عينيه ودفع
الراية اليه فقتل مرحبا فانهزم اصحابه وغلقوا الابواب ففتح علي ع
الباب واقلعه وجعله جسرا على الخندق وعبروا وظفروا فلما انصرفوا
اخذ بيمينه ورماه اذرعا وكان يغلقه عشرون وعجز المسلمون
عن نقله سبعون رجلا وقال علي ع ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية
ولكن قلعته بقوة ربانية وفي غزاة حنين وقد سار النبي صم في عشرة
الاف من المسلمين فتعجب ابو بكر من كثرتهم وقال لن نغلب اليوم
لقلة فانهزموا باجمعهم ولم يبق مع النبي صم سوى تسعة نفر علي و
عباس وابنه الفضل وابو سفيان بن الحرث ونوفل بن الحرث و
ربيعة بن الحرث وعبد الله بن زبير وعتبة ومصعب ابنا ابي لهب
فخرج ابو جرول فقتله علي ع فانهزم المشركون واقبل النبي صم
ماقوا
وصادقوا العدو فقتل علي ع اربعين وانهزم الباقون وغنمهم
المسلمون وغير ذلك من الوقايع الماثورة والغزوات المشهورة
التي نقلها ارباب السير فيكون ع افضل لقوله تعالى فضل الله
المجاهدين على القاعدين درجة ولانه اعلم لقوة حدسه وشدة
ملازمته للرسول صم لانه في صغره كان في حجره وكبره كان ختنا له
يدخل كل وقت وكثرة استفادته منه لان النبي صم كان في غاية الحرص
في ارشاده وقلة لحال نزل قوله تعالى وتعيها اذن واعية اللهم
اجعلها اذن علي قال علي ع ما نسيت بعد ذلك شيئا وقال علمني

رسول الله صلعم الف باب من العلم فانفتح لی من کل باب الف باب
ورجعت الصحابة اليه في اكثر الوقايع بعد غلطهم وقال النبي صلعم
اقضاكم علي واستند الفضلاء في جميع العلوم اليه كالاصول
الكلاميه والفروع الفقهية وعلم التفسير وعلم التصوف وعلم
النحو وغيرها فان خرقة المشايخ تنتهي اليه وابن عباس رئيس المفسرين
تلميذه وابا الاسود الدئلي دون النحو بتعليمه وارشاده واخبر هو
بذلك حيث قال والله لو كسرت لی الوساده لحكمت بين اهل
التورية بتوريتهم وبين اهل الانجيل بانجيلهم وبين اهل الفرقان
بفرقانهم والله ما نزلت من اية في بر او بحر او سهل او جبل او سماء
او ارض او ليل او نهار الا انا اعلم فيمن نزلت وفي اي شيء نزلت
واذا كان اعلم يكون افضل لقوله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم
والذين اوتوا العلم درجات ولقوله تعالى وانفسنا وانفسكم وذكر
بعض ما ناسب المقام ولكثرة سخاوته على غيره ونقل جوده بقوته
وقوت عياله ثلثة ايام وتصدقه بخاتمه في الصلوة ونزول اية الولاية
وكان ازهد الناس بعد رسول الله صلعم لما تواتر من اعراضه عن لذات
الدنيا مع اقتداره عليها لاتساع ابواب الدنيا عليه ولقوله
يا دنيا اليك عني ابي تعرضت ام الي تشوقت لا حان حينك هيهات
غري غيري لا حاجة لي فيك قد طلقتك ثلثا لا رجعة فيها فعيشك
قصير واملك حقير وقال والله لدنياكم هذه اهون في عيني من عراق
خنزير

خنزير في يد مجذوم وكان اخشن الناس ماكلا وملبسا ولم يشبع من طعام
قط وقال لما يناسب المتن واعبدهم وذكر غاية خضوعه في العبادة
واحلمهم وذكر ما يناسب المقام واشرفهم خلقا واطلقهم وجها وذكر ما
يناسبه واقدمهم ايمانا ويدل على ذلك ما روي ان النبي صلعم قال بعثت
يوم الاثنين واسلم علي عم يوم الثلثا وكان اقرب من هذه المدة وقوله
صلى الله عليه واله اولكم اسلاما علي بن ابي طالب وما روي عن علي عم
انه كان يقول انا اول من صلى واول من امن بالله ورسوله ولا سبقني
الى الصلوة الا نبي الله وكان قوله مشهورا بين الصحابة ولم ينكر عليه
منكر فدل على صدقه واذا ثبت انه اقدم ايمانا من الصحابة كان افضل
منهم لقوله تعالى والسابقون السابقون اولئك المقربون و
وروي انه قال علي عم على المنبر بمشهد من الصحابة انا الصديق الاكبر
امنت قبل ايمان ابي بكر واسلمت قبل ان اسلم ولم ينكر عليه منكر
فيكون افضل من ابي بكر وافصحهم لسانا على ما يشهد به نهج البلاغة
وقال البلغاء ان كلامه دون كلام الخالق وفوق كلام المخلوق و
اسدهم رايا واكثرهم حرصا على اقامة حدود الله تعالى ولم يداهن
اصلا في ذلك ولم يلتفت الى القرابة والمحبة واحفظهم بكتاب
الله العزيز فان اكثر ائمة القراءة كابي عمرو وعاصم وغيرهما
يسندون قراءتهم اليه فانهم تلامذة ابي عبد الرحمن السلمي وهو
تلميذ علي عم والاخباره بالغيب وذلك كاخباره بقتل ذي الثدية

ولما لم يجد ع اصحابه بين القتلى قال والله ما كذبت فاعتبر القتلى
حتى وجدها وشق قميصه ووجد على كتفه سلعة كثدي المراة عليها
شعر يجذب كتفه مع جذبها وترجع مع تركها وقال لاصحابه ان
اهل النهروان قد عبروا فقال لم يعبروا فاخبروه مرة ثانية فقال
لم يعبروا فقال جندب بن عبد الله الازدي في نفسه ان وجدت
القوم قد عبروا كنت اول من يقاتله قال فلما وصلنا النهر لم نجدهم
عبروا قال يا اخا الازد اتبين لك الامر وذلك يدل على اطلاعه على
ما في ضميره واخبر ع بقتل نفسه في شهر رمضان وقيل له قد مات
خالد بن عويطه بوادي القرى فقال لم يمت ولا يموت حتى يقود
جيش ضلالة صاحب لوائه حبيب بن عمار فقام رجل من تحت
المنبر وقال والله اني لك لمحب انا حبيب قال اياك ان تحملها ولتحملنها
فتدخل بها من هذا الباب واوما الى باب الفيل فلما بعث ابن
زياد عمر بن سعد الى الحسين ع جعل على مقدمته خالدا وحبيب
صاحب رايته فسار بها حتى دخل المسجد من باب الفيل واستجابة
دعائه فانه لغاية شهرته غني عن البيان وظهور المعجزات عنده
اشير الى ذلك فيما تقدم وهو هذا ولظهور المعجزة يعني الكرامة
على يده كقلع باب خيبر وعجز عن اعادته سبعون رجلا من الاقوياء
ومخاطبة الثعبان على منبر الكوفة فسئل عنه فقال انه من حكام
الجن اشكل عليه مسئلة اجبته عنها ورفع الصخرة العظيمة عن القليب

روى انه ع لما توجه الى صفين مع اصحابه اصابهم عطش عظيم فامرهم
ان يحفروا بقرب دير فوجدوا صخرة عظيمة عجزوا عن نقلها فنزل
عليه السلام فاقلعها ورمى بها مسافة بعيدة فظهر قليب فيه ماء
فشربوا ثم اعادها ولما راى ذلك صاحب الدير اسلم ومحاربة الجن
روي ان جماعة من الجن ارادوا وقوع الضرر بالنبي ص حين مسيره
الى بني المصطلق فحارب علي ع معهم وقتل منهم جماعة كثيرة
ورد الشمس وغير ذلك من الوقايع التي نقلت عنه انتهى ما تقدم
واختصاصه بالقرابة والاخوة فانه ص لما اخى بين الصحابة اتخذ
عليا ع اخا لنفسه ووجوب المحبة فانه ع لما كان من اولي القربى
ومحبة اولي القربى واجبة لقوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا
المودة في القربى هكذا ذكره الشارح لكن الظاهر ان مراد المصنف
بوجوب المحبة ليس وجوب المودة المشتركة بين ذوي القربى فقط
بل مثل ما ذكره صاحب المقاصد من احبك فقد احبني وحبيبي
حبيب الله ومن ابغضك فقد ابغضني ومن بغضني بغض الله
فالويل لمن ابغضك بعدي وما ذكرته سابقا في ضمن مناشدته
عليه السلام هل تعلمون ان جبرئيل ع نزل على النبي ص فقال يا
محمد ان الله يامرك ان تحب عليا وتحب من يحبه فان الله يحب
عليا ويحب من يحبه قالوا اللهم نعم وغيره مما ذكرته قبل هذا و
النصرة لرسول الله ص يدل عليه قوله تعالى في حق النبي ص فان الله

هو هولاه وجبريل وصالح المومنين والمراد بصالح المومنين علي ع
على ما صرح به المفسرون والمراد بالمولى هو الناصر ومساواة
الانبياء يدل على ذلك قوله ص من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى
نوح في تقواه والى ابرهيم في حلمه والى موسى في هيبته والى عيسى
في عبادته فلينظر الى علي بن ابي طالب وجب مساواته للانبياء
في صفاتهم والانبياء افضل من باقي الصحابة فكان علي افضل
من باقي الصحابة لان المساوي للافضل افضل وخبر الطاير اهدي
الى النبي ص طاير مشوي فقال اللهم ايتني باحب خلقك اليك
ياكل معي فجاء علي ع واكل والاحب الى الله تعالى افضل وذكر بعض
كمالات اخر بعد كلام المص والجواب انه لا كلام في عموم مناقبه ووفور
فضائله واتصافه بالكمالات واختصاصه بالكرامات الا انه
لا تدل على الافضلية بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند الله بعد
ما ثبت من الاتفاق الجاري مجرى الاجماع على افضلية ابي بكر
ثم عمر ودلالة الكتاب والسنة والاثار والامارات على ذلك ونقل
من الكتاب وسيجنبها الاتقى الخ ومن السنة والاثار بعض الاحاديث
الموضوعة التي نقلها في موضعه ومن الامارات فتح البلاد وقلة النزاع
والاختلاف اقول قوله بافضلية ابي بكر وعمر على وفق اكثر اهل
السنة لا وجه له لان الاية لا دلالة لها على مقصودهم كما ظهر لك سابقا
واما الاخبار والاثار فلان انفرادهم في نقل ما يتوهم دلالته على

افضلية

افضلية من سبق على امير المومنين ع وثبوت وضع الاخبار في
فضائل الثلثة واشاعتهم في زمان معوية بامره وطلب الجاه
والجائزة به وصيرورة الاخبار الموضوعة سبب الشبهة لاصحاب
الديانات لكون بعض من يصنع الاخبار في فضائل السابقين
مرائيا ظاهر الصلاح كما ذكره عبد الحميد بن ابي الحديد ونقلته
سابقا تسقط الاخبار الدالة على فضائلهم عن درجة الاعتبار
ومع ذلك قد ذكرت سابقا ظهور الضعف في بعضها واثار
الوضع فيها فارجع اليه فكيف تعارض امثال تلك الاخبار الاخبار
التي نقلها الفرق واتفق اهل السنة على صحة كثير منها ولم يكن داع
على وضعها كما ذكرته سابقا وايضا نترك الاخبار التي نقلت
في فضائل امير المومنين ع غير الاخبار التي نقلها شارح التجريد
ونكتفي بها ونقول منها ما نقله بقوله وقال النبي ص لضربة علي
خير من عبادة الثقلين ومنها ما رواه من حكاية الخيبر ودلالتهما
على غاية جلالة امير المومنين ع ودلالة حكاية الخيبر معها على
غاية قباحة فعل المنهزمين وشناعته ظاهرة ومع ظهور فضله ع
ذكرتها في موضعه وظهر من حكاية احد وحنين هرب الثلثة عن
الزحف ويقول الله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة
ومرتبة الهاربين ظاهرة وايضا اعترف هو بشدة حدسه ع وفتح
ابواب العلوم الذي نقله وقال الله تعالى هل يستوي الذين

يعلمون والذين لا يعلمون وقال تعـ يرفع الله الذين امنوا منكم
والذين اوتوا العلم درجات وايضا اعترف بقوله عم لو كسرت
لى الوسادة وعلم بصدقه ويقول عمر كل الناس افقه من عمر
حتى المخدرات فى الحجال وبالجملة علوم امير المؤمنين وجهالات
ابى بكر وعمر اظهر من ان يحتاج ههنا الى التفصيل وايضا كيف
يمكن القول بافضليتهما ولو لم يكن الاحديث الطير ولما ظهر بعض
بعض مراتب رذائل السابقين المغنى عن تعرض التفاصيل
ههنا فلا نطول الكلام ههنا وذكر صاحب المقاصد ما ذكر
فى التجريد وشرحه من مناقب امير المؤمنين عم وبعض ما لم يذكر
فيهما منه قوله وقوله صلى الله لمبارزة على عمرو بن عبدود
افضل من عمل امتى الى يوم القيمة مع نقله بعده قوله ص لضربة
على خير من عبادة الثقلين فظهر من الرواية الاولى التى ذكرها
صاحب المقاصد ان جرائته فى محاربة عمرو مع خوف الصحابة حسنة
عظمى مثل ضربته عم وبعدما حكم بافضلية ابى بكر وعمر بالروايات
المجعولة التى علمت ضعفها من امير المؤمنين عم تعرض لبيان
الافضل وغير الافضل من غير الخلفاء وذكر عشرتهم وسيدة نساء
العالمين وسيدى شباب اهل الجنة وان اهل بيعة الرضوان ومن
شهد بدرا واحدا والحديبية من اهل الجنة قال اما اجمالا فقد نطق
الكتاب والسنة والاجماع على ان الفضل للعلم والتقوى قال

الله

الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقال تعالى هل يستوى الذين
يعلمون والذين لا يعلمون وقال تعـ يرفع الله الذين امنوا منكم و
الذين اوتوا العلم درجات وقال النبى ص الناس سواسية كاسنان
المشط لا فضل لعربى على عجمى انما الفضل بالتقوى وقال عليه السلم
ان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على ساير الكواكب
وان العلماء ورثة الانبياء وقال عليه السلم فضل العالم على العابد
كفضلى على ادناكم وقال عم من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل
الله له به طريقا الى الجنة اقول لا يخفى وهن التخصيص لانه لا وجه
لتخصيص الاية والخبر المتفق عليه بين الفريقين بالاخبار الضعيفة
التى انفردوا فى نقلها فكيف يخصص الايات والاخبار المتفقة
بين الفريقين بها فان قلت اية ان اكرمكم عند الله اتقاكم دعانا
الى التخصيص لكون الاتقى ابا بكر قلت لا دليل على كون ابى بكر اتقى
الا الروايات المختلقة التى نشات من الاهواء الباطلة وكيف
يجتمع التقوى فى من يدعى الامامة بغير نص ويعتزل باب مدينة
العلم وكمال الصحابة ويشدد عليه وعليهم باقبح وجه واشنعه
ويغضب فاطمة عليها السلم مع كون غضبها غضب رسول الله ص كما
ظهر لك سابقا دلالة اخبارهم الصحيحة على ما ذكرته لا اخبار الشيعة
فقط وايضا ذكر فى افضلية الرجلين من جملة الروايات المختلقة
رواية اقتدوا باللذين من بعدى ابى بكر وعمر واستدل بها انه دخل



فى الخطاب على رضى الله عنه فيكون ماموراً بالاقتداء ولا يومر الافضل والمساوى بالاقتداء سيما عند الشيعه وفيه انه مع ظهور ضعفه بالسند وبعدم استدلالهما عند امتناع امير المؤمنين عليه السلم وبنى هاشم عن البيعة مع ظهور عدم المانع بل قابلوا دلايل الامتناع بالغلظة والشدة والتخويف بالقتل وباحراق البيت معارض بقوله ص لمبارزة عمرو بن عبدود افضل من عمل امتى الى يوم القيمة لدخول الرجلين فى الامه عندكم وبخبر الطاير الصحيح عند الفريقين لدخولهما فيمن كان امير المؤمنين عليه السلم احب منه وضعف بشارة العشرة وغيرها من كلامه بعد ملاحظة كلامنا السابق لا يحتاج الى البيان بحتم مدايحه وفضايل اكثر مبينة حتى تتامل فيها بعين الانصاف فتعلم ان ذكر المصاحبة فى الغار مع عدم دلالتها على منقبة زعموها لو فرض دلالتها عليها لا نسبة لها الى ذلك ومن كلام ابن ابى الحديد ذكرنا منه بعد هجرة النبى ص ثم لحاقه به فجعلت اتبع ما اخذ رسول الله ص فاطا ذكره حتى انتهيت الى العرج قال ابن ابى الحديد وروى محمد بن اسحق فى كتاب المغازى قال لم يعلم رسول الله ص احدا من المسلمين ما كان عزم عليه من الهجرة الا على بن ابى طالب وابا بكر بن ابى قحافه اما على فان رسول الله ص اخبره بخروجه وامره ان يبيت على فراشه يخادع المشركين عنه ليروا انه لم يبرح فلا يطلبوه

حتى بعد المسافة بينهم وبينه وان يتخلف بعده بمكة حتى يؤدى عن رسول الله ص الودايع التى عنده للناس وكان رسول الله ص استودعه رجال مكة ودايع لهم لما يعرفونه من امانته واما ابو بكر فخرج معه وسالت النقيب ابا جعفر يحيى بن ابى زيد الحسنى ره فقلت له اذا كانت قريش قد محضت رايها والقى اليها ابليس كما روى ذلك الراى وهو ان يضربوه باسياف من ايدى جماعة من بطون مختلفة ليضيع دمه فى بطون قريش فلا يطلبوه بنو عبد مناف فلما ذا انتظروا به تلك الليلة الصبح فان الرواية جاءت بانهم كانوا تسوروا الدار فعاينوا فيها شخصا مسجى بالبرد الحضرمى الاخضر فلم يشكوا انه هو فرصدوه الى ان اصبحوا فوجدوه عليا وهذا طريف لانهم كانوا قد اجمعوا على قتله تلك الليلة فما بالهم لم يقتلوا ذلك الشخص المسجى وانتظارهم به النهار دليل على انهم لم يكونوا ارادوا قتله تلك الليلة فقال فى الجواب لقد كانوا هموا من النهار بقتله تلك الليلة وكان اجماعهم على ذلك وعزمهم فى خفية من بنى عبد مناف لان الذين محضوا هذا الراى واتفقوا عليه النضر بن الحارث بن عبد الدار وابو البخترى بن هشام وحكيم بن حزام وزمعة بن الاسود بن المطلب هؤلاء الثلثة من بنى اسد بن عبد العزى وابو جهل بن هشام واخوه الحارث وخالد بن الوليد بن المغيرة وهؤلاء الثلثة من بنى مخزوم وامية بن خلف واخوه ابى بن

خلف هدان من بني جمح فنها هذا الخبر من الليل الى عتبة بن ربيعة بن
عبد شمس فلقي منهم قوما فنهاهم عنه وقال ان بني عبد مناف لا
تمسك عن دمه ولكن صفدوه في الحديد واحبسوه في دار من دوركم
وتربصوا به ان يصيبه من الموت ما اصاب امثاله من الشعراء وكان
عتبة بن ربيعة سيد بني عبد شمس ورئيسهم وهم بني عبد مناف
وبنو عم الرجل ورهطه فاحجم ابو جهل واصحابه تلك الليلة عن قتله
احجاما ما ثم تسوروا عليه وهم يظنونه في الدار فلما راوا انسانا مسجى
بالبرد الاخضر الحضرمي لم يشكوا انه هو وأتمروا في قتله فكان ابو
جهل يذمرهم عليه فيهمون به ثم يحجمون ثم قال بعضهم لبعض ارموه
بالحجارة فرموه فجعل علي يتضور منها ويتقلب ويتاوه تاوها
خفيا فلم يزالوا كذلك في اقدامهم عليه واحجامهم عنه لما يريد الله
من سلامته ونجاته حتى اصبح وهو وقيذ من رمي الحجارة ولو لم
يخرج رسول الله ص الى المدينة واقام بمكة ولم يقتلوه تلك الليلة
لقتلوه في الليلة التي تليها وان شبت الحرب بينهم وبين بني عبد
مناف فان ابا جهل لم يكن الذي يمسك عن قتله وكان نافذ البصيرة
شديد العزم في دمه فقلت للنقيب فعلم رسول الله ص وعلي ع بما
كان من نهي عتبة لهم قال لا انهما لم يعلما ذلك تلك الليلة وانما عرفاه
من بعد ولقد قال رسول الله ص يوم بدر لما راى عتبة وما كان
منه ان يكن في القوم خير ففي صاحب الجمل الاحمر ولو قدنا

ان عليا

ان عليا علم ما قال لهم عتبة لم يسقط ذلك فضيلته في المبيت لانه
لم يكن على ثقة من انهم يقبلون قول عتبة بل كان ظن الهلاك والقتل
اغلب واما حال علي ع فانه لما ادى الودائع خرج بعد ثلث من هجرة
النبي ص نازلا بقبا على كلثوم بن الهدم فنزل معه في منزله وكان ابو
بكر نازلا بقبا ايضا في منزل حبيب بن يساف ثم خرج رسول الله
وهما معه من قبا حتى نزل بالمدينة على ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري

الفصل السادس في اثبات امامة باقي الائمة الاثني عشر
عليهم السلام يدل عليها امور منها الرواية المستفيضة بين فرق اهل
الاسلام وهي قوله ص من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية
ويظهر من هذا بطلان قول من حصر الامامة في الاربعة وهو ظاهر
وبطلان قول من يتوهم كونه في كل زمان بتعيين الناس بوجهين
احدهما بعنوان الظهور وهو ان معرفة الامام واجبة مطلقة على
كافة المكلفين فلو كانت الامامة بالنصب والتعيين لكان وجوب
المعرفة مشروطا بالتعيين وكان التعيين اولى بالوجوب من المعرفة
فترك الامر بالتعيين والمبالغة في المعرفة شاهد صدق على كون
الامام معينا بغير مدخلية الامة وثانيهما انه يحكم العقل من حكم
رسول الله ص بوجوب معرفة الامام بحيث يصير عدمها سببا لكون
ميتة الجاهل بها ميتة الجاهلية باتصاف الامام بكمال زائد من الله
تعالى حتى يجب معرفة صاحب هذا الكمال للاطاعة والامتثال لما

امر به وجعله وسيلة بينه وبين الله تعالى فلو كانت الامامة بتعيين
الناس لامكن تعلق التعيين بفاقد الكمال و وجب مخالفة الامام
اذا حكم بامر لا يوافق الشرع الانور و يجب تصديقه وانكار حكمه بحكم
العقل بعدم وجوب معرفة مثل هذا الرجل وبعدم امكان جعل ميتته
عالم رباني مثلا بعدم معرفة جاهل هو الامام بسبب التعيين ميتة
جاهلية فثبت استمرار الامامة بلا تعيين من الامة فثبت استمرار
الامام في كل زمان بتعيين الله تعالى وهو قول الامامية
الاثني عشرية ومنها قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الامر منكم لدلالته على الامر بالاطاعة المطلقة لاولي الامر بعدم
ذكر متعلق الاطاعة وبان اطاعة الله تعالى لا تقييد فيها فكذلك اطاعة
الرسول واولي الامر وعدم التقييد في الاطاعة يدل على العصمة
وكما لا تقييد في الامور التي يجب الاطاعة فيها فكذلك في الازمان
بقرينة العطف فثبت عصمة الامام واستمراره ولا يقول بهما
الا القائل بالاثني عشر وهو المطلوب فظهر بالاية المذكورة على
وفق اية ومن لم يحكم بما انزل الله ان القول بالاجتهاد في الرسول
بل القول به في الامام ايضا مما لا وجه له فان قلت لا نم اطلاق
الاطاعة وما جعلته قرينة عليه معارض بقوله تعالى فان تنازعتم
في شيء فردوه الى الله والى الرسول فان الاكتفاء في الرد بالله تعالى
والرسول يدل على عدم الحجية في قول اولي الامر بل اطاعتهم انما هي

فيما

في كل زمان

فيما علم موافقته للشرع الانور وفيما لا يعلم مخالفته له فسقط الاستدلال
قلت ما ذكرته لا يصلح للمعارضة للقرينتين اللتين ذكرتهما لكون
ما ذكرته من عموم الامر بالاطاعة بالوجهين المذكورين في غاية الظهور
واما الاكتفاء في الرد بالله والرسول عند التنازع فلا ظهور له في عدم
لزوم الاطلاق في اطاعة اولي الامر لانه يمكن ان يقال ان الاطاعة
المطلقة اما اطاعة الخالق او المخلوق وفي اطاعة المخلوق منقسمة
الى اطاعة الرسول واولي الامر فلعله لكمال البعد بين الخالق والمخلوق
اعيد لفظ الاطاعة في المعطوف الاول دون الثاني واكتفى بالاكمل
في المخلوق في صورة التنازع بالرسول للاكتفاء بالاصل في
المخلوق لا للحصر فيه وايضا يمكن ان يقال لما ثبت الرسول وعلم
المخاطبون به امر عند التنازع بالرجوع اليه مطلقا واما الامام
فيتجدد فيجب ان كان لاحد كلام في كونه اولي الامر وفي ما حكم
به قبل العلم بكونه اولي الامر الرجوع الى الكتاب والسنة فان
شهدا بما نطلب الشهادة عليه يجب القبول والا فلا ولا بعد في شيء
من الاحتمالين هذا استدلال بالظاهر على من قال بكون الامامة
من الفروع وانا من قال بكونها من الاصول كما ظهر لك فهذا من المؤيدات
ومنها الرواية المستفيضة بين الخاصة والعامة وهي قوله ص اني
تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل
بيتي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض لدلالتها على استمرار الامام

مما ذكرته م

الرد م

الى ورود الحوض وعلى كونه من عترته ص وعلى العصمة كما مر فثبت
مذهب الامامية الاثنى عشرية لعدم قول احد من فرق الاسلام
غيرهم بهذا القول والعلم القطعي بانتفاء الصفة عن غير
الائمة المعصومين عليهم السلام ومنها الرواية الصحيحة المستفيضة
بين الطائفتين وهي قوله ص مثل اهل بيتي مثل سفينة نوح من
ركبها نجى ومن تخلف عنها هلك ووجه الدلالة انها تدل على
ان طريق النجاة انما هو بتبعية اهل البيت فدلالتها على بطلان
من لم يقل بكون الامام معصوما مثل اهل السنة وفرق الزيدية
ظاهرة واما من قال بالعصمة فيبطل قول بعضهم مثل الناووسية
القائلين بحيوة الصادق ع بتواتر موته عليه السلم وقول مثل الاسمعيلية
بظهور موت اسمعيل عند حيوة ابي عبد الله الصادق عليه السلم
وتواتره ولا ينافي التواتر انكار بعض ارباب الدواعي والاهواء
وصيرورته شبهة لبعض الناس مر الدهور وقول الكيسانية
بعدم كون محمد بن الحنفية من اهل البيت وعدم اتصافه بالعلم
الذي يعتبر في سفينة النجاة مع عدم ثبوت ادعائه الامامة
بل وضع هذا المذهب منسوبا الى المختار الملقب بكيسان
لبعض الدواعي الذي دعاه الى هذا القول كما هو مشهور بين
اهل التاريخ وقول الفطحية بظهور عدم اندراج عبد الله في سفينة
النجاة لعدم كونه من اهل العلم الذي يتوهم النجاة من التمسك

ولا يمكن ان يكون وجوب الاعتصام بالائمة اطاعة اهل البيت ع حتى يندرج تبعيته في التمسك ونخرج عن التخلف عنهم

به وقول الواقفية بظهور وفات الكاظم ع وتواتره ومن لم يقل بحجيته
عليه السلم قال بامامة الائمة الراشدين على الترتيب المعروف بين
الفرقة الناجية الاثنى عشرية على ما ذكره بعض العلماء الكبار
ولعله لم يعتبر الاقوال السخيفة التي حدثت في بعض ايام التحير
وانقرض القول بها ويمكن تاييد هذا بانه لا يمكن خفاء المذهب
الحق وما اخذه لطالب الحق والنجاة الذي خلى نفسه عن تبعية ما لا
يجوز تبعيته المفتش للاقوال والآثار بحيث لا يرى امرا يصلح كونه
شبهة فكيف يمكن كون ماخذ اصل من اصول الدين مختفيا في
زمان من ازمنة التكليف بحيث لا يكون معروفا في الكتب المدونة
في هذا الاصل ولا مذكورا في السن الباحثين بوجه من الوجوه وبهذا
الطريق يظهر بطلان اكثر المذاهب المخالفة للمذهب الحق وما بقى
محتاجا الى الابطال يبطل بالرواية المذكورة وبالجملة تخلف من عدا
مذهب الامامية الاثنى عشرية عن سفينة النجاة ظاهر لمن تدبر
فيما ذكرته سابقا وههنا ومما يؤيد هذا ما رواه ابن الاثير في جامع
الاصول في الفصل الاول من الباب الاول من الكتاب الرابع من
حرف الخاء وهو كتاب الخلافة من صحيح البخاري ومسلم والترمذي
وابي داود عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي ص يقول يكون بعدي
اثنا عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش
وفي رواية قال لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا ثم

قال

تكلم بكلمة خفيت علي فسألت ابي ماذا قال رسول الله ص فقال كلهم
من قريش هذه رواية البخاري ومسلم وفي اخرى لمسلم قال انطلقت
الى رسول الله ص ومعي ابي فسمعته يقول لا يزال هذا الدين عزيزا
منيعا الى اثنى عشر خليفة وفي اخرى له قال دخلت مع ابي على النبي ص
فسمعته يقول ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي اثنا عشر خليفة ثم
تكلم بكلمة خفية علي فقلت لابي ما قال قال كلهم من قريش وفي
اخرى لا يزال الاسلام عزيزا الى اثنى عشر خليفة ثم ذكر مثله وفي رواية
الترمذي قال قال النبي ص يكون من بعدي اثنا عشر اميرا ثم تكلم بشيء
لم افهمه فسألت الذي يليني فقال كلهم من قريش وفي رواية ابي داود
قال سمعت رسول الله ص يقول لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون
عليكم اثنا عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الامة فسمعت كلاما من
النبي ص لم افهمه فقلت لابي ما يقول قال كلهم من قريش وفي اخرى
قال لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة قال فكبر الناس
وضجوا ثم قال كلمة خفية وذكر الحديث فان قلت يدفع التأييد قوله
صلى الله عليه وآله لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة لظهور
الضعف في اكثر الازمان قلت ليس المراد من كونه عزيزا الغلبة
المطلقة على البلدان لظهور وفور الكفرة واهل الطغيان فيما مضى
من الدهور والازمان فالمراد بكونه عزيزا استمرار هذا الدين على
الوجه المقرر وعدم اندراس نوره الذي يتحقق بتبعية الائمة ع

قال

خفية

واما اراده

واما ارادة عموم التبعية او غلبتها من العزة فغير لازم ويمكن تأويل
الدلالة في الروايات بانه لا يكفي في الامير المذكور في الروايات كونه
اميرا من امراء الاسلام مطلقا لعدم انحصار الامير بهذا الوصف
في العدد بل المراد هو الامير المعين بتعيين الله تعالى حتى يستنبط
من قوله ص الامر لا ينقضي حتى يمضي اثنا عشر خليفة ومن قوله ص لا يزال
الاسلام عزيزا الى اثنى عشر خليفة مدخليتهم في عزة الدين ليهتم طالب
الحق والنجاة في معرفتهم فيأخذ لما لا معرفة له الا بهم منهم فهم الذين
عبر عنهم بسفينة النجاة فان قلت لا يلزم من ابطال الاول اثبات
الثاني فلعل المراد من الامير في الروايات من له مزيد صلاح ومعرفة
وان لم يبلغ درجة الحجية والعصمة قلت صاحب المزية اذا لم ينته
مرتبته الى الحجية والعصمة لو فرض انحصاره في الاثنى عشر لا اطلاع
لنا عليه للابهام وعلى تقدير الاطلاع ليس في اطلاعنا عليه منفعة
تتبادر من الروايات فظاهر الروايات كونهم احد الثقلين اللذين
لن يضل المتمسك بهما فلعله بهذه الروايات خصص رسول الله
صلى الله عليه وآله سبب النجاة بكونه من قريش وبعدها باهل البيت
رعاية للتدريج اللائق ببيان مثل هذا الامر ومنها ان العقل
يدل على استمرار نصب الامام المعصوم من الله تعالى كما ظهر لك
مما ذكر في اول مبحث الامامة من الكتاب وظاهر ان التعيين من
غير بيان طريق المعرفة في حكم عدم التعيين بل وضح بطلانه

لان هذا مثل ان نعين الملك واحدا للاماره ولا يبين لا بوجه
من الوجوه للناس ثم يعاتبهم عليه ثم عصيانهم الامير ولا يخفى ان
احدا الامرين نافى سحا[يا] كلام الملك حينئذ وحز وجه عن قانون
التوجيه واما عدم تعيين الامام فانه باطل بما ذكرته في موضعه
لكن ليس بهذه المرتبة في الوضوح فيجب البيان اما بالنص او بالمعجزه
ونحن عالمون بعدم تحقق شي منهما في غير الائمة الاثنى عشر
ونقل كل واحد منهما في كل واحد منهم حتى ادعى تواتر النص في كل
واحد منهم كثير من العلماء الامامية الاثنى عشرية فان قلت
نقل احد الامرين وكلاهما انما ينفعك في مقام الاستدلال
لو امكنك اثبات تواتر احدهما في كل واحد من الائمة وما يدل
على احدهما ليس في كتب اهل السنة بحيث يمكن الحكم بالتواتر وما
وجد في الكتب المعتبره من الشيعة ايضا لا يظهر كونه مستجمعا
لشرايط التواتر ولعل دعوى تواتر النص في الائمة المعصومين كدعوى
البكرية على النص على ابي بكر وان فرق قياس في دلالة الدليل على بطلان
النص على ابي بكر ولا دليل على عدمه في الائمة الاثنى عشر وهذا
الفرق لا ينفعك في المقام قلت بعد اليقين بوجوب استمرار الامام
المعصوم المعين من الله عز وجل واليقين بانتفاء الوصف في غيرهم
هو المعين لهم فلا نحتاج حينئذ في العلم بامامتهم الى العلم بتحقق النص
المتواتر في كل واحد منهم نظير ذلك انا اذا تيقنا بكون زيد في بيت
وتيقنا ان غيره واحد من الموجودين فيه ليس زيدا لم

تيقنت بكونه زيدا ويمكن الدليل على هذا المدعى بعد اثبات وجوب
التعيين من الله تعالى بقوله افمن يهدي الى الحق احق ان يتبع امن
لا يهدي الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون وبقوله عز وجل هل
يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب
لظهور اعلمية كل واحد منهم بالنسبة الى جميع اهل زمانه بل بالنسبة
الى جميع اعيان الائمة عليهم السلم من الامة ومع اشتهار كل واحد منهم بكمال
العلم والكمالات بحيث لم يكن لاحد لم يتسل بالنصب واللجاج ان
يقول بفقد واحد منهم بعض الكمالات النفسانية جمع من منكري
الامام مع غاية الاهتمام في انكار الحق لم يمكنهم انكار كمالاتهم بل
اعترفوا بها وانكروا دعواهم الامامة ونفي امامة الثلثة خوفا من
ظهور ضعف عقايدهم الفاسدة الناشية من الاهواء الكاسدة
مع تواتر الامرين عند طالب الحق والنجاة المتمسك بحبل اهل
البيت في الرشاد روى صاحب حدائق الحقايق عن العلامه ره في كشف
الحق انه قال روى الزمخشري وكان من اشد الناس عنادا لاهل البيت
عليهم السلم وهو الثقة المامون عند الجمهور باسناده قال قال رسول
الله ص فاطمة بهجة قلبي وابناها ثمرة فؤادي وبعلها نور بصري و
الائمة من ولدها امناء ربي وحبل ممدود بينه وبين خلقه من اعتصم
بهم نجى ومن تخلف عنهم هوى انتهى يدل على ما قلته ما ذكره فضل
بن روزبهان مع غاية جهده في انكار الحق في خطبة شرح كشف الصدق

والاستمرار بانه تبين الله تعالى

ما ذكره شارح كتاب ...
كتاب الله لنقض كتاب نهج الحق ...

الحق بعد الطعن على العلامة ره ومن الغرائب ان ذلك الرجل وامثاله
ينسبون مذهبهم الى الائمة الاثنى عشر رضوان الله عليهم اجمعين
وهم صدور ايوان الاصطفاء وبدور سماء الاجتباء ومفاتيح ابواب
الكرم ومجاديح هواطل النعم وليوث غياض البسالة وغيوث
رياض الايالة وسباق مضامير السماحة وخزان نقود الرجاحة
والاعلام الشوامخ في الارشاد والهداية والجبال الرواسخ في الفهم
والدراية وهم كما قلت فيهم شم المعاطس من اولاد فاطمة
علوا رواسي طود العز والشرف فاقوا العرانين في نشر الندا كرما
بسح كف خلا عن هجنة السرف تلقاهم في غداة الروع اذ رجفت
اكتاف اكفائهم من رهبة التلف مثل الليوث الى الاهوال
سارعة حاسرة النفس لا ميلا الى الصلف بنو علي وصي المصطفى
حقا اخلافهم صدق من اشرف السلف ثم ذكر ان الائمة
سلام الله عليهم كانوا يثنون على الصحابة واستشهد برواية
نقلها من كتاب كشف الغمة قال وذكر صاحب كتاب كشف الغمة
وذكره هو في الكتاب المذكور نقلا عن كتب الشيعة لا عن كتب
علماء السنة ان الامام ابا جعفر محمد الباقر صلوات الله وسلامه
عليه سئل عن حلية السيف هل يجوز فقال نعم قد حلى ابو بكر الصديق
سيفه بالفضة قال الراوي فقال للسائل تقول هكذا فوثب
الامام من مكانه وقال نعم الصديق نعم الصديق فمن لم يقل له

الصديق

الصديق فلا صدق الله له في الدنيا والاخرة هذه عبارة كشف
الغمة انتهى كلام الفضل وقال صاحب احقاق الحق ما حاصله ان
هذا افتراء منه لترويج الباطل فالافليس في كشف الغمة
مما ذكره عين ولا اثر ولا يستبعد منه وضع الخبر فقد
اباح بعض اعاظم اصحابه وضع الحديث لنصرة المذهب كما
ذكره الحافظ عبد العظيم المنذري الشافعي في اخر كتابه
المسمى بالترغيب والترهيب وغيره في غيره ومع هذا صرح
صاحب كشف الغمة بانه اعتمد في الغالب النقل من كتب الجمهور
ليكون ادعى الى تلقيه بالقبول انتهى ما اردت نقله اقول مع ما ذكره
في الرواية فيها علامة الوضع منها قوله قد حلى ابو بكر لان سياق
الكلام يدل على ما ذكره في مقام السند ومع الاتفاق على عدم
الحجية في فعل ابي بكر وقوله لم يكن من اهل العلم الذي يليق
بمثل ابي جعفر عليه السلام الاستشهاد بفعله او قوله وكيف يمكن تجويز
التمسك بفعل من آذى فاطمة ع واميرالمؤمنين ع وغيرهما مع
ظهور الشناعة لمن لم يخرج عن الفطرة الاصلية ومنها قوله فوثب
الامام من مكانه لان سؤال السائل بما تقتضي الارشاد لا
الطيش الذي يدل سياق الرواية عليه مع انه لم يكن طريقته ع كما
هو معلوم لمن تتبع كلامه ع نعم يمكن ان يكون غرض السائل
استكشاف ما في ضميره للاغراض الباطلة لنا شيه من النفاق

تجويز بعض اهل السنة وضع الحديث لنصرة المذهب

وح جوابه عليه السلم بما نسب اليه لا يدل على اعتقاده ص به بل يمكن
ان يكون قوله وفعله على وفق التقية اعلم ان رواية الزمخشري تدل
على عصمة الائمة من ولد فاطمة ع وكون امامتهم بتعيين الله عز
وجل بقوله ص امنا ربي وبقوله حبل ممدود الخ وعلى هلاك المتخلف
عن حبل الولاية فيظهر منها بطلان مذهب اهل السنة الذين لم يقولوا
بامامة ولد فاطمة ع وبطلان مذهب الزيدية وغيرها ممن لم يقل
بعصمتهم فيثبت بها طريقة الامامية الاثني عشرية بعد ابطال
مذهب الكيسانية والناووسية وغيرها ممن يقول بعصمة الامام
لكن لا نقول بطريقة الامامية الاثني عشرية لا يقال يمكن ابطال
قول اهل السنة والكيسانية بقوله ص والائمة من ولدها امناء
ربي لانا نقول هذه الرواية على كون الائمة من ولدها معصومين
لا على حصر الائمة فيهم فيجب ابطال مذهبهما اما بعدم القول
بالامامة في اولادها او بعدم
القول بالعصمة على تقدير القول بالامامة بمعنى من المعاني
او بوجه اخر فيبطل المذهب المعروف من اهل السنة بالاول لكن
نقول في بعض اولادها بالامامة بمعنى آخر بعدم قولهم بالعصمة
وقول الكيسانية بعدم صلاحية محمد للامامة وبعدم ظهور
الدعوى وانقراض هذا المذهب والاخير يدل على بطلان كثير
من المذاهب السخيفة ويؤيد مذهب الامامية الاثني عشرية كون

محمد بن

محمد بن علي الجواد وعلي بن محمد الهادي عليهم السلم بعد انتقال
ابيهما الى روضة القدس في سن لم ينقل عن احد من غير حجج الله
تعالى اتصافه في هذا السن بعلم وكمال مطلقا بل كان غيرهما
في هذا السن خارجا عن التكليف بل عن قرب زمانه وظاهر بين العامة
والخاصة انهما لم ياخذا العلم والكمال من ابناء زمانهما فعلمهما
انما كان من عند الله تعالى ومثل هذا العلم في مثل هذه الحال
من اكمل المعجزات الباهرة عند ارباب التميز لو لم نقل بكونه معجزا
مطلقا فاذا ضم اليه ساير الكمالات النفسانية التي يشهد بها من لم
يظهر منه غاية العناد واللجاج سقوى بها في الكلام فيثبت بما
ذكرته امامتهما لظهور الدعوى منهما عند المنصف الطالب
للنجاة وامامة الائمة الماضية عليهم السلام بتصديقهما المعلوم
لهم وامامة الامامين الباقيين عليهما السلام ظاهرة بما ذكرته
سابقا اعلم ان تعبيرنا هذا الدليل بالمؤيد انما هو لرعاية
مدرك بعض الناس والا فهذا دليل واضح وبرهان قاطع للطالب
البصير والعالم الخبير وما ذكرته من اذعان الناس بكمالاتهما
يدل عليه ما نقلته من فضل بن روزبهان وما ذكره ابن ابي الحديد
في مقام تعداد المفاخر الذي كان بين بني هاشم وبني امية ومن
الذي يعده من قريش او من غيرهم ما يعده الطالبيون عشرة في نسق
كل واحد منهم عالم زاهد ناسك شجاع جواد طاهر زاك فمنهم

خلفاء ومنهم من شحون نابن ابن هكذا الى عشرة وهم الحسن بن
علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن
علي وهذا لم يتفق لبيت من بيوت العرب ولا من بيوت العجم انتهى
وبالجملة اشتهار كمالات الائمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين
وظهورها بين المخالفين اظهر من ان يحتاج الى التبيين المقصد
الرابع في جمل من المعاد الجسماني لما كان بعض الشبهات سببا لانكار
بعض الناس المعاد الجسماني يجب تقديم دفع ما يحتاج الى الدفع
على الاثبات منها ان المعاد الجسماني يستلزم اعادة المعدوم
وهي ممتنعة عقلا فاذا امتنع اعادته فما سمي معادا انما هو بدن
مغاير للبدن الاول فلا يصح المجازاة في هذا البدن الذي لم يكن
حين الاطاعة والعصيان والجواب ان احدا من المكلفين اذا قتل
محصنا او زنى عند كونه في غاية السمن وطرء عليه قبل ثبوته عند
الحاكم او بعد ثبوته وقبل الاقامة مرض حاد ذاب شحمه ولحمه ثم برء
من المرض تائبا عن المعصية عابدا صالحا حتى صار سمينا مثل
الاول ثم ثبت معصيته السابقة التي بها استوجب الحد وتيسر
الاقامة يقيمه الحاكم عليه مع كون اكثر اجزائه طاريا عند الصلاح
واذا عرفت هذا فان قلت في جواب من يجري نظير الشبهة المذكورة
ههنا ان مستحق الالم بالمعصية ~~واللذة بالطاعة~~ ومحلهما انما
هو النفس وتغير الالة لا يضر فكذلك القول في المعاد فكذلك ان

قلت

قلت ببقاء الاجزاء الاصلية التي هي العمدة فان قلت الهيئة معتبرة
في تشخص البدن وهي متعدمة عند اندراس البدن وتلاشي اجزائه
بخلاف التغير بالسمن والهزال فان ما يعتبر في تشخص البدن محفوظ
في الحالتين قلت كون تغير تشخص البدن التابع لتغير الهيئة موجبا
لعدم جواز كون البدن آلة لعقاب النفس لا دليل عليه لان الآيات
المتكاثرة والاخبار المتظافرة والضرورة من الدين انما تدل
على المعاد الجسماني واما كون الهيئة الاخروية عين الهيئة الدنيوية
بحسب الشخص فلا يدل شيء منها عليه الا ترى ان كثيرا من العلماء المتتبعين
للكتاب والاخبار المفتشين عن الحجج والاثار من المتقدمين و
المتاخرين قالوا بامتناع اعادة المعدوم مع حكمهم بان المعاد
الجسماني من ضروريات الدين ومنها ان انسانا اذا اكل انسانا
وصار جزء بدن الماكول جزء للآكل فاما ان لا يعاد ذلك الجزء في شيء منهما
او يعاد مع احدهما دون الاخر والاول هو المطلوب الذي هو عدم
اعادة الابدان باعيانها والثاني مع استلزامه الترجيح بلا
مرجح يستلزم المطلوب باستلزامه عدم اعادة احد البدنين
بعينه المستلزم لعدم اعادة شيء من الابدان بضميمة عدم القول
بالفصل والجواب عنه انه يمكن ان لا يصير الاجزاء الاصلية من
الماكول جزء للآكل مثلا وعلى تقدير صيرورتها جزء له لعلها
تصير جزء فضليا له وعلى التقديرين لا يلزم اعادتها معه وما

للآكل

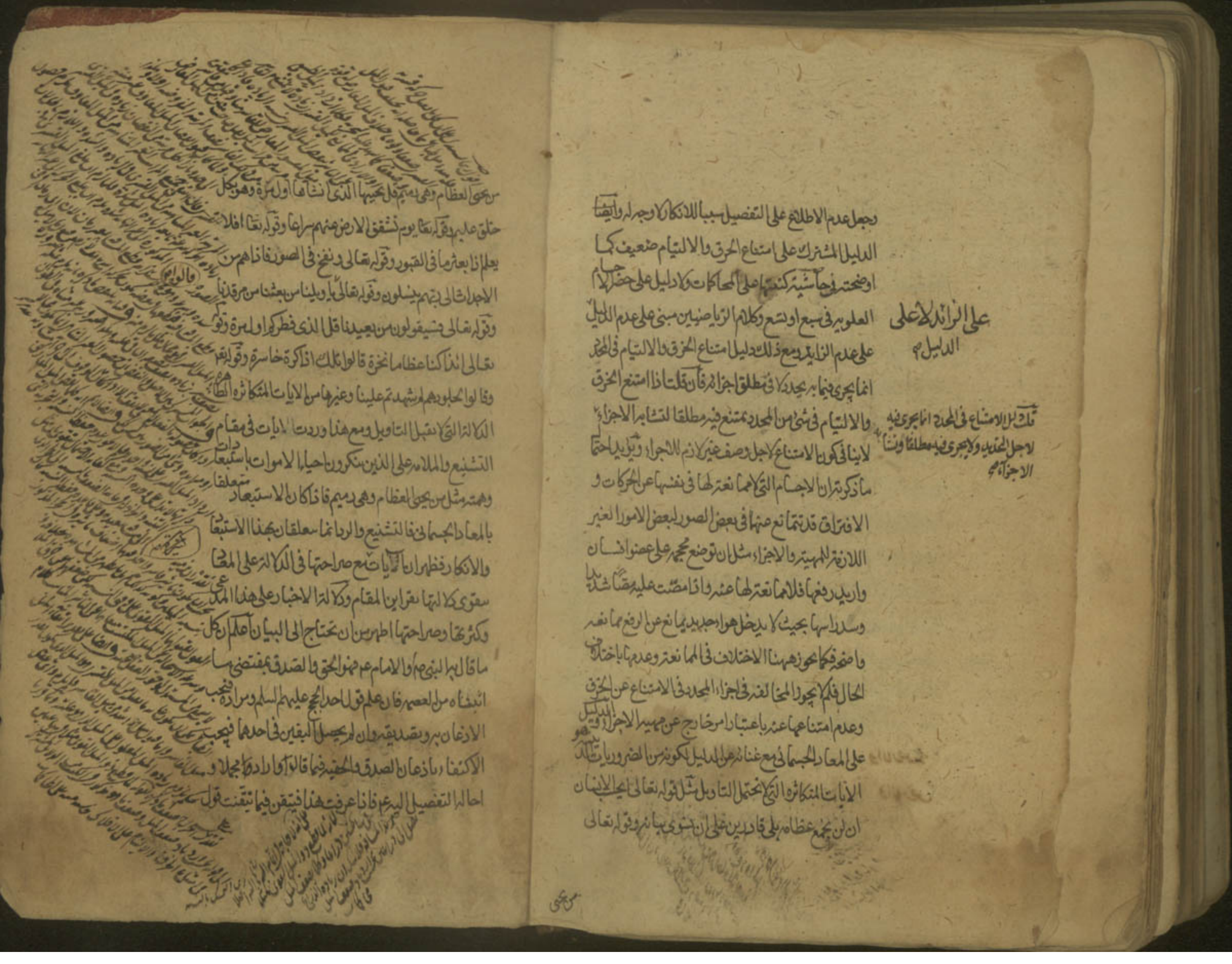
يمكن ان يصير جزءاً اصليا له وهو الجزء الفضلي من الماكول لا يلزم اعادتها
مع الماكول لكونه جزءاً فضليا وعدم لزوم اعادة جميع الاجزاء
الفضلية وبالجملة اعاده جميع الاجزاء الفضلية التي كانت معها
في وقت من الاوقات او في وقت الوفات لا دليل عليها فلعل
المعاد جميع الاجزاء الاصلية وبعض الفضلية الذي به يصير البدن
بدنا تاما ويمكن ايضا انضمام الاجزاء الفضلية التي لم يكن في الدنيا
الى الاجزاء الاصلية التي كانت فيها او الى الاصلية وبعض الفضلية
اللتين كانتا فيها بحيث يصير البدن على القدر الذي يقتضي المصلحة
كونه على هذا القدر ويؤيد هذا ما يدل على عظم اجساد بعض العصاة
لزيادة تاثير الم العقاب فيه واذا عرفت هذا فعلى تقدير كون
الاجزاء غير اصلية بالنسبة الى الاكل والماكول يمكن ان يختار
الاول وما ذكر من ان هذا هو المطلوب الذي هو عدم اعادة
الابدان باعيانها ان اراد به عدم اعادتها مع جميع الاجزاء
الفضلية ايضا فلا فساد كما عرفته آنفا وان اراد به عدم
اعادتها مشتملة على جميع الاجزاء الاصلية فلا يلزم من اختيار
الاول ح ويمكن على هذا التقدير اختيار الثاني ايضا وعدم علمنا
بالترجيح لا يستلزم عدمه فلا يلزم مطلوب المستدل وعلى تقدير
كونها اصلية بالنسبة الى احدهما نختار الثاني وعدم لزوم الترجيح
بلا مرجح ظاهر ومنها لزوم التناسخ ويمكن الجواب عنه بان الموت

فيه م

انما

انما هو قطع تعلق خاص هو تعلق التدبير والتصرف بين النفس والبدن
ويمكن بقاء تعلق ما غير هذا التعلق بين النفس والبدن ومنها
وتبعض اجزائه بعد الانحلال كما يؤيد هذا الاحتمال بعض الاخبار
المتعلقة بغسل الميت وح لا يجري فيه دليل ابطال التناسخ
لان هذا الارتباط يمكن ان يكون مرجحا للتعلق الزائد عند اجتماع
الاجزاء فلا يلزم اضافة نفس اخرى حتى يلزم اجتماع نفسين متعلقة
وحادثة ومنها عدم وسعة السموات والارض للجنة والنار
لقوله تعالى وجنة عرضها كعرض السموات والارض فلا وسعة
فيهما لهما وايضا يلزم الخرق والالتيام في الافلاك ويدل على امتناعهما
العقل بدليل يجري في مطلق الافلاك ويختص المحدد بدليل
الخر ولا يمكن جسم خارج عن الكرات التي بعضها فوق بعض لامتناع
الخلا وعلى تقدير الامكان لا نفع فيه في خلق الجنة والنار لان
ادخال المحسن والمسيئ الى الجنة والنار يستلزم الخرق والالتيام
في الافلاك وفيه نظر لان عدم وسعة السموات لهما لا يستلزم
عدم وسعة الفلكيات لهما لكون الفلكيات اعم من السموات
التي تختص بالسبع وايضا التمسك بالاية لعدم الجواز لا وجه له
لانها انما دلت على عظم الجنة بحيث لا يسعها مع النار السموات والارض
فتحلها امر آخر اما منضما مع السموات او منفردا عنها وهذا
المجمل معلوم ان لم يحمل الايات الدالة على التاويل ولا يحتمل البتة

والارض م
المعاد م



وجعل عدم الاطلاع على التفصيل سببا للانكار لا وجه له وايضا
الدليل المشترك على امتناع الخرق والالتيام ضعيف كما
اوضحته في حاشية كتبتها على المحاكمات ولا دليل على حصر الاجرام
العلوية في سبع او تسع وكلام الرياضيين مبني على عدم الدليل
على عدم الزايد ومع ذلك دليل امتناع الخرق والالتيام في المحدد
انما يجري فيما به يحدد لا في مطلق اجزائه فان قلت اذا امتنع الخرق
والالتيام في شيء من المحدد يمتنع فيه مطلقا لتشابه الاجزاء
لا ينافي كون الامتناع لاجل وصف غير لازم للاجزاء ويؤيد احتمال
ما ذكرته ان الاجسام التي لا ممانعة لها في نفسها عن الحركات و
الافتراق قد تمانع منها في بعض الصور لبعض الامور الغير
اللازمة للمهية والاجزاء مثل ان توضع محجمة على عضو انسان
واريد رفعها فلا ممانعة لها عنه واذا مصت عليه مصا شديدا
وسد راسها بحيث لا يدخل هوا جديد يمانع عن الرفع مما نعة
واضحة فكما يجوز ههنا الاختلاف في الممانعة وعدمها باختلاف
الحال فلم لا يجوز المخالفة في اجزاء المحدد في الامتناع عن الخرق
وعدم امتناعها عنه باعتبار امر خارج عن مهية الاجزاء والدليل
على المعاد الجسماني مع عنائه عن الدليل لكونه من الضروريات هو
الايات المتكاثرة التي لا تحتمل التاويل مثل قوله تعالى ايحسب الانسان
ان لن نجمع عظامه بلى قادرين على ان نسوي بنانه وقوله تعالى

على الزائد لا على الدليل م

قلت بل الامتناع في المحدد انما يجري فيه لاجل التحديد ولا يجري فيه مطلقا لتشابه الاجزاء م

من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة وهو بكل
خلق عليم وقوله تعالى يوم تشقق الارض عنهم سراعا وقوله تعالى افلا
يعلم اذا بعثر ما في القبور وقوله تعالى ونفخ في الصور فاذا هم من
الاجداث الى ربهم ينسلون وقوله تعالى يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا
وقوله تعالى فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم اول مرة وقوله
تعالى ائذا كنا عظاما نخرة قالوا تلك اذا كرة خاسرة وقوله تعالى
وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا وغيرها من الايات المتكاثرة الظاهرة
الدلالة التي لا تقبل التاويل ومع هذا وردت الايات في مقام
التشنيع والملامة على الذين ينكرون احياء الاموات باستبعاد ذات
وهمته مثل من يحيي العظام وهي رميم فاذا كان الاستبعاد متعلقا
بالمعاد الجسماني فالتشنيع والرد انما يتعلقان بهذا الاستبعاد
والانكار فظهر ان الايات مع صراحتها في الدلالة على المعاد
يقوي دلالتها قراين المقام ودلالة الاخبار على هذا المدعى
وكثرتها وصراحتها اظهر من ان تحتاج الى البيان اعلم ان كل
ما قال به النبي صلى الله عليه وسلم والامام عم فهو الحق والصدق بمقتضى ما
اثبتناه من العصمة فان علم قول احد الحجج عليهم السلم ومراده فيجب
الاذعان به وتصديقه وان لم يحصل اليقين في احدهما فيجب
الاكتفاء بالاذعان بالصدق والحقية فيما قاله واراده اجمالا و
احالة التفصيل اليه عم فاذا عرفت هذا فيتفق فيما تيقنت قول

احد الحجج عليهم السلام وان اردت بالتفصيل وان لم يحصل اليقين
في احدهما فاجعله في عرضة الامكان ويكتفي به لعدم ذكره في
الكتاب ولا يطول بالامور المشهورة التي تذكر في هذا المبحث
ومن ارادها ياخذها في مظانها ويكتفي بهذا القدر من احدى
صحيفته من الخطايا والزلل واخلائه اخرى عما يليق بها من العباده
والعمل من يرجو من الله ما اعطى بجوده الاخيار مع عدم بعده
من الاخلاق الرديه وخصال الاشرار وهذا من بعيد التوقع
اذا نظر الى استحقاق هذا الردي لكن لا يبعد شي من الالطاف
لمن تمسك بسفينة النجاة والولي وهو من اكثر الناس عثرة
واقلهم حسنة قليل البضاعة المستغرق في الاغماض عن الرحيل
والحبر الراجي الى رحمة ربه الغني محمد بن عبد الفتاح التنكابني
غفر الله ذنوبهما وستر عيوبهما في ضحوة يوم الخميس يوم
الرابع عشر من شهر جمادى الثانية من شهور سنة اثنين
ومائة الف من هجرة خير البرية على هاجرها الف الف الصلوة
والتحية الحمد لله اولا وآخرا وصلى الله على نبيه محمد وآله المعصومين
الطيبين الطاهرين ووفقنا لاطاعتهم و زيارتهم وجعلنا من حزبهم وزمرتهم
بجوده وكرمه وبحقهم امين رب
العالمين

تم

الغافل

